الجزء الثاني من متن الشفا مع
شرحه المدد الفياض
على التمام
٢



بسم الله الرحمن الرحيم

القسم الثاني فيما يجب على الانام من حقوقه عليه السلام

قال القاضي ابو الفضل رحمه الله وهذا قسم لخصنا فيه الكلام في اربعة ابواب على ما ذكرناه اول الكتاب ومجموعها في وجوب تصديقه واتباعه وطاعته ومحبته ومناصحته وتوقيره وبره وحكم الصلاة عليه والتسليم وزيارة قبره عليه الصلاة والسلام * الباب الاول

في فرض الايمان به ووجوب طاعته واتباع سنته

اذا تقرر بما قدمناه ثبوت نبوته وصحة رسالته وجب الايمان به وتصديقه فيما اتى به قال الله تعالى فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي انزلنا وقال انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله

فآمنوا بالله ورسوله وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي
الأمي الآية فالإيمان بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم
واجب متعين لا يتم إيمان إلا به ولا يصح إسلام
إلا معه قال الله تعالى ومن لم يؤمن بالله ورسوله
فإنا أعتدنا للكافرين سعيرا (حدثنا) أبو محمد الخشني
الفقيه بقراءتي عليه نا الإمام أبو علي الطبري نا
عبد الغافر الفارسي نا ابن عمرويه نا أبو سفيان نا
أبو الحسين نا أمية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح
عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى
يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا
فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم
على الله تعالى قال القاضي أبو الفضل والإيمان به عليه السلام
هو تصديق نبوته ورسالته وتصديقه في جميع ما جاء
به وما قاله ومطابقة تصديق القلب بذلك شهادة
اللسان بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا اجتمع التصديق
به بالقلب والنطق بالشهادة بذلك تم الإيمان به والتصديق
له كما ورد في هذا الحديث نفسه من رواية عبد الله بن عمر
أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
وأن محمدا رسول الله وقد زاده وضوحا في حديث جبريل
إذ قال أخبرني عن الإسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وذكر اركان
الاسلام ثم سأله عن الايمان فقال ان تؤمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله الحديث فقد قرر ان الايمان بر محتاج
الى العقد بالجنان والاسلام بر مضطر الى النطق
باللسان وهذه الحال المحمودة التامة واما الحالة
المذمومة فالشهادة باللسان دون تصديق بالقلب
وهذا هو النفاق قال الله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا
نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد
ان المنافقين لكاذبون اى كاذبون فى قولهم ذلك عن
اعتقادهم وتصديقهم وهم لا يعتقدونه فلما لم تصدق
ذلك ضمائرهم لم ينفعهم ان يقولوا بالسنتهم ما ليس
فى قلوبهم فخرجوا عن اسم الايمان ولم يكن لهم فى الآخرة
حكمه اذ لم يكن معهم ولحقوا بالكافرين فى الدرك
الاسفل من النار وبقى عليهم حكم الاسلام باظهار شهادة
اللسان فى احكام الدنيا المتعلقة بالائمة وحكام المسلمين
الذين احكامهم على الظواهر بما اظهروه من علامات الاسلام
اذ لم يجعل للبشر سبيل الى السرائر ولا امروا بالبحث عنها
بل نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن التحكم عليها وذم ذلك
وقال هلا شققت عن قلبه وللفرق بين العقد والقول
ما جعل فى حديث جبريل الشهادة من الاسلام والتصديق
من الايمان وبقيت حالتان اخريان بين هذين

احداهما

احدهما ان يصدق بقلبه ثم يخترم قبل اتساع وقت
الشهادة بلسانه فاختلف فيه فشرط بعضهم ان من
تمام الايمان القول بالشهادة وراه بعضهم مؤمنا
مستوجبا للجنة لقوله عليه الصلاة والسلام يخرج من
النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان فلم يذكر سوى
ما في القلب وهذا مؤمن بقلبه غير عاص ولا مفرط
بترك غيره وهذا هو الصحيح في هذا الوجه الثاني ان يصدق
بقلبه ويطول مهله وعلم ما يلزمه من الشهادة فلم ينطق
بها جملة ولا استشهد في عمره ولا مرة فهذا اختلف فيه
ايضا فقيل هو مؤمن لانه مصدق والشهادة من جملة
الاعمال فهو عاص بتركها غير مخلد وقيل ليس بمؤمن
حتى يقارن عقده شهادة اذ الشهادة انشاء عقد
والتزام ايمان وهي مرتبطة مع العقد ولا يتم التصديق
مع المهلة الا بها وهذا هو الصحيح وهذا نبذ يفضي الى متسع
من الكلام في الاسلام والايمان وابوابهما وفي الزيادة
فيهما والنقصان وهل التجزي ممتنع على مجرد التصديق لا يصح
فيه جملة وانما يرجع الى ما زاد عليه من عمل او قد يعرض فيه
لاختلاف صفاته وتباين حالاته من قوة يقين وتصميم اعتقاد
ووضوح معرفة ودوام حالة وحضور قلب وفي بسط هذا
خروج عن غرض التأليف وفيما ذكرناه غنية فيما قصدناه
ان شاء الله تعالى * فصل واما وجوب طاعته

فاذا وجب الايمان به وتصديقه فيما جاء به وجبت طاعته
لان ذلك مما اتى به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا
الله والرسول وقال واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون وقال
وان تطيعوه تهتدوا وقال من يطع الرسول فقد اطاع الله
وقال وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
وقال ومن يطع الله والرسول الآية وقال وما ارسلنا من
رسول الا ليطاع باذن الله فجعل تعالى طاعة رسوله
طاعته وقرن طاعته بطاعته ووعد على ذلك بجزيل
الثواب واوعد على مخالفته بسوء العقاب واوجب
امتثال امره واجتناب نهيه قال المفسرون والائمة
طاعة الرسول في التزام سنته والتسليم لما جاء به
وقالوا وما ارسل الله من رسول الا فرض طاعته على من
ارسله اليه وقالوا من يطع الرسول في سنته يطع الله
في فرائضه وسئل سهل بن عبد الله عن شرائع الاسلام
فقال وما آتاكم الرسول فخذوه وقال السمرقندي يقال
اطيعوا الله في فرائضه والرسول في سنته وقيل اطيعوا
الله فيما حرم عليكم والرسول فيما بلغكم ويقال اطيعوا
الله بالشهادة له بالربوبية والنبي بالشهادة له بالنبوة
(حدثنا) محمد بن عتاب بقراءتي عليه نا حاتم بن محمد
نا ابو الحسن علي بن خلف نا عبد الله نا محمد بن احمد
نا محمد بن يوسف نا البخاري عن عبدان اخبرنا عبد الله

(قوله) لان ذلك اي وجوب طاعته وقوله مما اتى به اي من جملة ما جاء به من الدين بالضرورة (قوله) وقالوا اي الائمة الذين من المحدثين والمفسرين وقوله على من ارسله اليهم قال تعالى وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله (قوله) يطع الله جواب الشرط والمعنى من يطع الرسول فيما امر به ونهى عنه مما لم يصرح به

القرآن الكريم يطع الله في فرائضه الثابتة في القرآن العظيم لان امره ونهيه عن ربه وما ينطق عن الهوى (قوله) والنبي بالشهادة له بالنبوة اي المقترنة بالرسالة على قول الاكثر وفي نسخة بالرسالة (قوله) ابن عتاب بتشديد الفوقية وقوله ابن خلف بفتح فسكون وعبدان بفتح فسكون لقب

نا يونس عن الزهري قال نا ابو سلمة بن عبد الرحمن
انه سمع ابا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى
الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري
فقد عصاني فطاعة الرسول من طاعة الله اذ الله
امر بطاعته فطاعته امتثال لما امر الله به وطاعة له
وقد حكى الله عن الكفار في دركات جهنم يوم تقلب
وجوههم في النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا
الرسول فتمنوا طاعته حيث لا ينفعهم التمني وقال
عليه الصلاة والسلام اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم وفي حديث
ابي هريرة عنه عليه السلام كل امتي يدخلون الجنة
الا من ابى قالوا ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة
ومن عصاني فقد ابى وفي الحديث الآخر الصحيح عنه
عليه السلام مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما
فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني واني انا النذير
العريان فالنجاء فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا
فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا
مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل
من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب
ما جئت به من الحق وفي الحديث الآخر في مثله كمثل من بنى دارا

وجعل فيها مأدبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار
واكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم
ياكل من المأدبة فالدار الجنة والداعي محمد عليه السلام
فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله ومن عصى محمدا فقد
عصى الله ومحمد فرق بين الناس * فصل واما
وجوب اتباعه وامتثال سنته والاقتداء بهديه فقد قال
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله الآية
وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي الآية وقد قال
تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك الآية الى قوله
تسليما اي ينقادون لحكمك يقال سلم واستسلم واسلم
اذا انقاد وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
الآية قال محمد بن علي الترمذي الاسوة في الرسول الاقتداء
به والاتباع لسنته وترك مخالفته في قول او فعل وقال
غير واحد من المفسرين بمعناه وقيل هو عتاب للمتخلفين
عنه وقال سهل في قوله تعالى صراط الذين انعمت عليهم
قال بمتابعة السنة فامرهم الله تعالى بذلك ووعدهم
الاهتداء باتباعه لان الله تعالى ارسله بالهدى ودين الحق
ليزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويهديهم الى صراط
ووعدهم محبته تعالى في الآية الاخرى ومغفرته اذا
اتبعوه وآثروه على اهوائهم وما تجنح اليه نفوسهم وان
صحة ايمانهم بانقيادهم له ورضاهم بحكمه وترك الاعتراض عليه

وروى عن الحسن ان قوماً قالوا يا رسول الله انا نحب الله فانزل الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني الآية وروى ان الآية نزلت في كعب بن الاشرف وغيره وانهم قالوا نحن ابناء الله واحباؤه ونحن اشد حباً لله فانزل الله الآية وقال الزجاج معناه ان كنتم تحبون الله ان تقصدوه واطاعته وافعلوا ما امركم به اذ محبة العبد لله وللرسول طاعته لهما ورضاه بما امرا ومحبة الله لهم عفوه عنهم وانعامه عليهم برحمته ويقال الحب من الله عصمة وتوفيق ومن العباد طاعة كما قال القائل *

* تعصى الاله وانت تظهر حبه * هذا لعمري في القياس بديع *
* لو كان حبك صادقاً لاطعته * ان المحب لمن يحب مطيع *

ويقال محبة العبد لله تعظيمه له وهيبته منه ومحبة الله له رحمته له وارادته الجميل له وتكون بمعنى مدحه وثنائه عليه قال القشيري فاذا كان بمعنى الرحمة والارادة والمدح كان من صفات الذات وسيأتي بعد في ذكر محبة العبد غير هذا بحول الله تعالى (حدثنا) ابو اسحاق ابراهيم بن جعفر الفقيه قال نا ابو الاصبغ عيسى بن سهل ونا ابو الحسن يونس بن مغيث الفقيه بقراءتي عليه قالا نا حاتم بن محمد نا ابو حفص الجهني نا ابو بكر الآجري قال نا ابراهيم بن موسى الجوزي

(قوله) ابناء الله زعماً منهم انهم اشياع
عزير وهم يدعون بنوته (قوله) انزل الآية
هي قل ان كنتم الخ (قوله) عصمة اي حفظ الله
من المعصية مع جواز الوقوع في غير
الانبياء (قوله) كما قال القائل قال البلاد وفي الاحياء ان قائله
قيل رابعة العدوية (قوله) هذا اي جمع
عبد الله بن المبارك (قوله) المحبة (قوله)
بين اختيار المعصية واظهار المحبة اعتراض بين المبتدأ وخبره
لعمري اي قسمي والله لتعالى وقوله في القياس وفي نسخة
افتخر في الفعال وقوله مطيع وفي نسخة
وفي نسخة (قوله) وثناءه عليه اي على العبد عند
يطيع (قوله) وعلى السنة خلقه فانها اقلام
ملائكته

الحي (قوله) الاصبغ بفتح الهمزة والموحدة
فغين معجمة (قوله) ابن سهل وحدثنا وفي نسخة
واخبرنا (قوله) ابن مغيث اسم فاعل من الاغاثة
(قوله) حاتم بكسر الفوقية وقوله الجهني بضم
ففتح نسبة الى قبيلة جهينة (قوله) الآجري
بمد الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء وقوله
الجوزي بفتح الجيم وسكون الواو وكسر الزاي
اه شمني

نا داود بن رشيد نا الوليد بن مسلم عن ثور بن
يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو
السلمي وحجر الكلاعي عن العرباض بن سارية في
حديثه في موعظة النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فعليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا
عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل
محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة زاد في حديث جابر
بمعناه وكل ضلالة في النار وفي حديث ابي رافع
عنه عليه الصلاة والسلام لا الفين احدكم
متكئا على اريكته يأتيه الامر من امري مما امرت به
او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه
وفي حديث عائشة رضي الله عنها صنع رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال ما بال
قوم يتنزهون عن الشيء اصنعه فوالله اني لاعلمهم
بالله واشدهم له خشية وروي عنه عليه السلام
انه قال القرآن صعب مستصعب على من كرهه وهو
الحكم فمن استمسك بحديثي وفهمه وحفظه جاء
مع القرآن ومن تهاون بالقرآن وحديثي خسر الدنيا
والآخرة أمرت امتي ان يأخذوا بقولي ويطيعوا
امري ويتبعوا سنتي فمن رضي بقولي فقد رضي بالقرآن

قال

قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه الآية وقال
عليه السلام من اقتدى بي فهو مني ومن رغب عن
سنتي فليس مني وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال إن أحسن الحديث كتاب الله وخير
الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وعن عبد الله
ابن عمرو بن العاص قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
العلم ثلاثة فما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة
او سنة قائمة او فريضة عادلة وعن الحسن بن أبي الحسن
قال عليه السلام عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في
بدعة وقال عليه السلام إن الله يدخل العبد الجنة بالسنة
تمسك بها وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المتمسك بسنتي عند فساد أمتي
له أجر مائة شهيد وقال عليه السلام ان بني اسرائيل
افترقوا على اثنين وسبعين فرقة وان امتي تفترق على
ثلاث وسبعين كلها في النار الا واحدة قالوا ومن هم
يا رسول الله قال الذي انا عليه اليوم واصحابي وعن انس
قال عليه السلام من احيى سنتي فقد احياني ومن احياني
كان معي وعن عمرو بن عوف المزني ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لبلال بن الحارث من احيى سنة من سنتي قد
أميتت بعدي فان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص
من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضى الله ورسوله

كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من
أوزار الناس شيئاً * فصل وأما ما ورد عن السلف
والأئمة من اتباع سنته والاقتداء بهديه وسيرته
فحدثنا الشيخ أبو عمران موسى بن عبد الرحمن بن أبي
تليد الفقيه سماعاً عليه قال حدثنا أبو عمر الحافظ قال
نا سعيد بن نصر نا قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة
قالا نا محمد بن وضاح قال نا يحيى بن يحيى قال نا
مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد
ابن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن
انا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن
ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر يا ابن أخي
ان الله بعث الينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً
فانما نفعل كما رأيناه يفعل وقال عمر بن عبد العزيز
سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر
بعده سنناً الأخذ بها تصديق لكتاب الله
واستعمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس
لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من
خالفها من اقتدى بها فهو مهتد ومن انتصر بها فهو
منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين
ولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً
وقال الحسن بن أبي الحسن عمل قليل في سنة خير من عمل

كثير في بدعة وقال ابن شهاب بلغنا عن رجال من
اهل العلم قالوا الاعتصام بالسنة نجاة وكتب عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه بتعلم السنة والفرائض
واللحن اي اللغة وقال ان ناسا يجادلونكم يعني بالقرآن
فخذوهم بالسنن فان اصحاب السنن اعلم بكتاب الله
وفي خبره حين صلى بذي الحليفة ركعتين فقال اصنع
كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وعن علي حين قرن
فقال له عثمان تراني انهى الناس عنها وتفعله فقال
لم اكن ادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول
احد من الناس وعنه الا اني لست بنبي ولا يوحى
الي ولكني اعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم
ما استطعت وكان ابن مسعود يقول القصد
في السنة خير من الاجتهاد في البدعة وقال ابن عمر
صلاة السفر ركعتان من خالف السنة كفر وقال ابي
ابن كعب عليكم بالسبيل والسنة فانه ما على الارض من عبد
على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه ففاضت عيناه
من خشية الله فيعذبه الله ابدا وما على الارض من
عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه فاقشعر
جلده من خشية الله الا كان مثله كمثل شجرة قد يبس
ورقها فبينما هي كذلك اذ اصابتها ريح شديدة فتحات
عنها ورقها الا حط الله عنه خطاياه كما تحات

عن الشجرة وورقها فان اقتصادا في سبيل وسنة
خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة وانظروا
ان يكون عملكم ان كان اجتهادا او اقتصادا ان يكون
على منهاج الانبياء وسنتهم وكتب بعض عمال عمر بن
عبد العزيز الى عمر بحال بلده وكثرة لصوصه هل
يأخذهم بالظنة او يحملهم على البينة وما جرت عليه
السنة فكتب اليه عمر خذهم بالبينة وما جرت عليه
السنة فان لم يصلحهم الحق فلا اصلحهم الله وعن
عطاء في قوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه
الى الله والرسول الى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال الشافعي ليس في سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا اتباعها وقال عمر ونظر الى الحجر
الاسود انك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا اني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ثم قبله
وروي عبد الله بن عمر يدير ناقته في مكان فسئل
فقال لا ادري الا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعله ففعلته وقال ابو عثمان الحيري من امّر السنة
على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ومن امّر الهوى
على نفسه نطق بالبدعة وقال سهل التستري
اصول مذهبنا ثلاثة الاقتداء بالنبي صلى الله
عليه وسلم في الاخلاق والافعال والاكل من الحلال

واخلاص

واخلاص النية في جميع الاعمال وجاء في التفسير
في قوله تعالى والعمل الصالح يرفعه انه الاقتداء
برسول الله صلى الله عليه وسلم وحكى ان احمد بن حنبل
قال كنت يوما مع جماعة تجردوا ودخلوا الماء فاستعملت
الحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
الحمام الا بمئزر ولم اتجرد فرايت تلك الليلة قائلا يقول لي
يا احمد ابشر فان الله قد غفر لك باستعمالك السنة
وجعلك اماما يقتدى بك قلت من انت قال جبريل

* **فصل** ومخالفة امره وتبديل سنته ضلال
وبدعة متوعد من الله عليه بالخذلان والعذاب قال
الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم
فتنة الآية وقال ومن يشاقق الرسول من بعد
ما تبين له الهدى الآية (حدثنا) ابو محمد عبد الله
ابن جعفر وعبد الرحمن بن عتاب بقراءتي عليهما
قالا نا ابو القاسم حاتم بن محمد قال نا ابو الحسن
القابسي نا ابو الحسن بن مسرور نا الدباغ نا
احمد بن سليمان نا سحنون بن سعيد نا ابن القاسم
نا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة
وذكر الحديث في صفة امته وفيه فليذادن رجال
عن حوضي كما يذاد البعير الضال فاناديهم

وقوله فاستعملت الحديث اي طلاق الحديث وقوله بمئزر بكسر الميم وسكون الهمزة وفتح الزاي وقوله الا بازار اي ... وقوله سحنون بفتح سين وضم نون

المقبرة بتثليث الباء والفتح افصح والظاهر كما قال النووي مقبرة البقيع في المدينة وقوله فليذادن بفتح اللام وضم الياء وذال معجمة والف ودال مهملة ونون مشددة من الذود وهو الطرد والابعاد

ألا هلمّ ألا هلمّ ألا هلمّ فيقال إنهم قد بدّلوا بعدك
فأقول فسحقا فسحقا وروى أنس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من رغب عن سنتي فليس مني وقال من
أدخل في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ وروى ابن أبي رافع
عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ألفين أحدكم
متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به
أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله
اتبعناه زاد في حديث المقدام ألا وإن ما حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله وقال عليه السلام
وجيء بكتاب في كتف كفى بقوم حمقا أو قال ضلالا
أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إلى غير نبيهم أو كتاب غير
كتابهم فنزلت أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم الآية وقال عليه الصلاة والسلام هلك
المتنطعون وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لست
تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به
إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن
أزيغ * الباب الثاني في لزوم
محبته عليه السلام قال الله تعالى قل إن كان
آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم
وأموال اقترفتموها الآية فكفى بهذا حضا
وتنبيها ودلالة وحجة على إلزام محبته ووجوب فرضها

وعظم

وقوله ألا هلم أي تعالوا وأقبلوا إلى التي
ولا تجيء ولا تنون في لغة الحجازيين وقوله
فسحقا بإسكان الحاء المهملة وضمها أي بعدا
(قوله) في كتف أي من الشاة (قوله) حمقا
بضم فسكون أي حماقة وجهالة وقوله
المتنطعون بضم الميم وفتح التاء فوق
وفتح النون وكسر الطاء مشددة أي المتعمقون
المبالغون في الأمور وقوله أن أزيغ
أي أميل عن الحق (قوله) وأزواجكم
أي أشباهكم من نسائكم ورجالكم

(قوله) وعشيرتكم العشيرة بكسر المهملة
وفي قراءة وعشيراتكم بصيغة الجمع
ويكون الجمع أي جميع أقاربكم وكل من تعاشرونه
(قوله) أحب إليكم أي أعجب
وتصيح منه (قوله) فتربصوا أي انتظروا تهديد
أي فانتظروا حتى يأتي الله بأمره وقوله فكفى بهذا
أي بالتهديد والوعيد وقوله حضا
حضا بفتح الحاء وتشديد الضاد
أي تحريضا وحثا

وعظيم خطرها واستحقاقه لها عليه السلام اذ قرّع
تعالى من كان ماله وولده واهله احب اليه من الله
ورسوله واوعدهم بقوله تعالى فتربصوا حتى يأتي
الله بأمره ثم فسّقهم بتمام الآية واعلمهم انهم ممن
ضلّ ولم يهده الله تعالى نا ابو علي الغساني الحافظ
فيما اجازنيه وهو مما قرأته على غير واحد قال نا سراج
ابن عبد الله القاضي نا ابو محمد الاصيلي نا المروزي
نا ابو عبد الله محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل
نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن علية عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
ولده ووالده والناس اجمعين وعن ابي هريرة نحوه
وعن انس عنه عليه السلام ثلاث من كن فيه وجد
حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما
سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان
يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار وعن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله
عليه وسلم لانت احب الي من كل شيء الا نفسي التي
بين جنبيّ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لن
يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه فقال
عمر والذي انزل عليك الكتاب لانت احب الي

من نفسي التي بين جنبي فقال له النبي صلى الله عليه
الآن يا عمر قال سهل من لم ير ولاية الرسول صلى
الله عليه وسلم في جميع الاحوال ويرى نفسه في ملكه
لا يذوق حلاوة الايمان لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
نفسه الحديث * **فصل في ثواب محبته**
عليه الصلاة والسلام (حدثنا) ابو محمد بن
عتاب بقراءتي عليه نا ابو القاسم حاتم بن محمد
نا ابو الحسين علي بن خلف نا ابو زيد المروزي
نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبدان
نا ابي نا شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي
الجعد عن انس ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله متى الساعة قال ما اعددت لها
قال ما اعددت لها من كبير صلاة ولا صوم ولا صدقة
ولكني احب الله ورسوله قال انت مع من احببت
وعن صفوان بن قدامة قال هاجرت الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاتيته فقلت يا رسول الله ناولني
يدك ابايعك فناولني يده فقلت يا رسول الله اني
احبك فقال المرء مع من احب وروى هذا اللفظ
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود
وابو موسى وانس وعن ابي ذر بمعناه وعن علي

ابن

(وقوله) جنبي [illegible] اي روحي التي
في بدني وهذا من عمر رضي الله عنه جرى على عرف
مقاله وحسن رايه حيث ظن ان المراد بمحبته
عليه السلام هو الحب الطبعي وفي هذا المقام
قيل له سيد العاقلين مقالته اذ المراد اختيار
ما يوجب محبة الله ورسوله ورضاه على محبة
المخلوقين فلما تفطن لهذا المعنى عمر قال والذي
انزل عليك الكتاب لانت احب (قوله) الآن يا عمر
اي فهذا الزمان قد استكملت ايمانا وتحققت
ايمانا قال التلمساني ولا يبعد ان يكون الاستفهام
مقدرا ابطاء لهذا الامر الذي وجب ان يكون
من اول الوهلة (قوله) ولاية الرسول اي امره
وحكمه عليه جاريا على نفسه في جميع الاحوال
وفي نسخة وجميع احواله (قوله) ابن عتاب
بتشديد الفوقية (قوله) ابن خلف بفتحتين

(قوله) ان رجلا قيل هو عمر بن الخطاب وقيل ابو موسى وقيل [illegible]
متى الساعة اي القيامة [illegible]
(قوله) ما اعددت لها [illegible] (قوله) ولكني احب الله ورسوله [illegible]
[illegible]
اي فيما يوجب [illegible] العادة [illegible] (قوله) ابايعك
[illegible] (قوله) بن قدامة بضم [illegible] الاستئناف [illegible]
[illegible]
(قوله) المرء مع من احب [illegible]
اشارة [illegible] وفي هذا اشارة [illegible]
[illegible]
[illegible]

ابن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم اخذ بيد حسن وحسين فقال من احبني واحب
هذين واباهما وامهما كان معي في درجتي يوم
القيمة وروي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله لانت احب الي من اهلي ومالي
واني لاذكرك فما اصبر حتى اجي فانظر اليك واني
ذكرت موتي وموتك فعرفت انك اذا دخلت الجنة
رفعت مع النبيين فان دخلتها لا اراك فانزل الله
تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم
الله عليهم الاية فدعا به فقرأها عليه وفي حديث
آخر كان رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه
لا يطرق فقال ما بالك فقال بابي انت وامي اتمتع
من النظر اليك فاذا كان يوم القيامة رفعك الله
تعالى بتفضيله فانزل الله الاية وفي حديث انس
من احبني كان معي في الجنة * فصل

فيما روي عن السلف والائمة من محبتهم
للنبي عليه السلام وشوقهم له (حدثنا)
القاضي الشهيد نا العذري نا الرازي
نا الجلودي نا ابن سفيان نا مسلم
نا قتيبة نا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) اخذ بيد حسن وحسين ... (قوله) فانظر اليك اي لتقر عيني ... (قوله) فاولئك مع الذين انعم الله عليهم ...

(قوله) ينظر اليه ... (قوله) لا يطرق بالطاء اي لا يغمض بصره ... (قوله) بابي انت وامي اي افديك بهما ... (قوله) العذري بضم العين وسكون الذال ... (قوله) الجلودي بضم الجيم ... (قوله) قتيبة بالتصغير وقوله عن سهيل بالتصغير

قال من اشد امتي لي حبا ناس يكونون بعدي
يود احدهم لو رآني باهله وماله ومثله عن ابي
ذر وقد تقدم حديث عمر وقوله للنبي صلى الله عليه
وسلم لانت احب الي من نفسي وما تقدم عن
الصحابة في مثله وعن عمرو بن العاص ما كان
احد احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن عبدة بنت خالد بن معدان قالت ما كان
خالد يأوي الى فراشه الا وهو يذكر من شوقه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى اصحابه
من المهاجرين والانصار يسميهم ويقول هم
اصلي وفصلي واليهم يحن قلبي طال شوقي اليهم
فعجل ربي قبضي اليك حتى يغلبه النوم وروي
عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله
عليه وسلم والذي بعثك بالحق لاسلام ابي طالب
كان اقر لعيني من اسلامه يعني اباه ابا
قحافة وذلك ان اسلام ابي طالب كان اقر
لعينك من اسلامه ونحوه عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال للعباس ان تسلم احب الي
من ان يسلم الخطاب لان ذلك احب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن اسحاق ان امرأة
من الانصار قتل ابوها وزوجها واخوها

يوم

(قوله) من اشد امتي وفي نسخة من اشد الناس لي وقوله ناس اي جماعة وهم مبتدأ خبره الجار والمجرور المتقدم وقوله ابن العاص والاول هو الصواب وفي نسخة العاصي قال المنلا [illegible] وهو منهما بالياء وفي (قوله) يسميهم اي يذكر اسماءهم وقوله اصلي اي منهم واحد وفصلي اي فرعي [illegible] ما بينهم واحد في النسب في الدين وقوله واليهم يحن قلبي فاصعد الى [illegible] وقوله فعجل ربي اي سارع ومن اعجل الى رحمتك (قوله) حتى يغلبه النوم اي بكر الجملة الاخيرة لان موت الاقران الاخيار يوجب الاحزان وقوله وروي عن ابي بكر الخ (قوله) وفي نسخة عن ابي بكر الهمزة مفتوحة مع كسر لام الاسلام (قوله) قحافة بضم القاف ثم اسمه عثمان بن عامر ابو عامر والد الصديق قال المنلا اسلم بعد ابنه ولعله قال ذلك كما في النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان تسلم بفتح الهمزة اي اسلامك حين وهذا الفتح وقوله وسلم تضدقه وتسكون النون لان ذلك احب الى رسول الله اوله وقوله الطبيعي اي بحسب ميله

يوم أحد مع رسول الله فقالت ما فعل رسول الله
قالوا خيرا هو بحمد الله كما تحبين قالت أرنيه حتى
أنظر إليه فلما رأته قالت كل مصيبة بعدك جلل وسئل
علي بن أبي طالب رضي الله عنه كيف كان حبكم
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان والله أحب
إلينا من أموالنا وأولادنا وأبنائنا وأمهاتنا
ومن الماء البارد على الظمأ وعن زيد بن أسلم قال
خرج عمر ليلة يحرس فرأى مصباحا في بيت وإذا
عجوز تنفش صوفا وتقول

* على محمد صلاة الأبرار * صلى عليه الطيبون الأخيار *
* قد كنت قواما بكا بالأسحار * يا ليت شعري والمنايا أطوار *
* هل تجمعني وحبيبي الدار *

تعني النبي صلى الله عليه وسلم فجلس عمر يبكي وفي الحكاية
طول وروي أن عبد الله بن عمر خدرت رجله فقيل
له اذكر أحب الناس إليك يزل عنك فصاح يا محمداه
فانتشرت ولما احتضر بلال نادت امرأته واحزناه
فقال واطرباه غدا ألقى الأحبة محمدا وحزبه وروي
أن امرأة قالت لعائشة رضي الله تعالى عنها اكشفي لي
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشفته لها
فبكت حتى ماتت ولما أخرج أهل مكة زيد بن
الدثنة من الحرم ليقتلوه قال له أبو سفيان بن حرب

أنشدك الله يا زيد أتحب أن محمدا الآن عندنا مكانك
تضرب عنقه وأنت في أهلك فقال زيد والله ما أحب
أن محمدا الآن في مكانه الذي هو فيه أن تصيبه
شوكة وإني جالس في أهلي فقال أبو سفيان ما رأيت
من الناس أحدا يحب أحدا كحب أصحاب محمد محمدا
وعن ابن عباس كانت المرأة إذا أتت النبي
صلى الله عليه وسلم أحلفها بالله ما خرجت من بغض
زوج ولا رغبة بأرض عن أرض وما خرجت
إلا حبا لله ورسوله ووقف ابن عمر
على ابن الزبير بعد قتله فاستغفر له وقال
كنت والله ما علمت صواما قواما تحب الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عن أصحابه
أجمعين * فصل في علامة محبته
عليه السلام) * اعلم أن من
أحب شيئا آثره وآثر موافقته وإلا لم يكن
صادقا في حبه وكان مدعيا فالصادق في محبة
النبي صلى الله عليه وسلم من تظهر علامات ذلك
عليه وأولها الاقتداء به واستعمال سنته واتباع
أقواله وأفعاله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه
والتأدب بآدابه في عسره ويسره ومنشطه
ومكرهه وشاهد هذا قوله تعالى قل إن كنتم

تحبون

تحبون الله الآية وايثار ما شرعه وحض عليه على
هواء نفسه وموافقة شهوته قال الله العظيم والذين
تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر
اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
واسقاط العباد في رضى الله تعالى (حدثنا) القاضي
ابو علي الحافظ نا ابو الحسين الصيرفي وابو الفضل
ابن خيرون قالا نا ابو يعلى البغدادي نا ابو علي
السنجي نا محمد بن محبوب نا ابو عيسى نا مسلم
ابن حاتم نا محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه
عن علي بن ابي زيد عن سعيد بن المسيب قال قال
انس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي ليس في قلبك
غش لاحد فافعل ثم قال لي يا بني وذلك من سنتي
فمن احيى سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في
الجنة فمن اتصف بهذه الصفة فهو كامل المحبة لله
تعالى ورسوله ومن خالفهما في بعض هذه الامور
فهو ناقص المحبة ولا يخرج عن اسمها ودليله قوله
عليه الصلاة والسلام للذي حده في الخمر فلعنه بعضهم
وقال ما اكثر ما يؤتى به فقال صلى الله عليه وسلم لا تلعنه
فانه يحب الله ورسوله ومن علامات محبة النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) ولا يجدون في صدورهم كذا في النسخ
(قوله) قال التلاوة ووقع في اصل الذين ... وقوله ويؤثرون
المصححة حاجة اي حزازة اي على انفسهم (قوله)
في انفسهم مما اوتي المهاجرين على حاجة ...
اي يقدمون اي محاويج غير شك ... دار ان وبنات
خصاصة من كان عنده ... وقوله واسقاط
التلاد حتى ان من المهاجرين ... اسقاط العباد
نزل احسنها المهاجرين انصار ... وقوله يا بني
العباد اي وشاهد ... رضاه وهو
في رضاء الله اي تحصيل رضاه وفتحها العبادة وهو
بكسر الباء المشددة ...

تصغير شفقة (قوله) غش بكسر اي حقد
وحسد (قوله) ولا يخرج عن اسمها اي مع
هذا اي اسم المحبة فيجوز اطلاق المحبة عليه
فالجملة ولذا قال المص ودليله الخ وفي صحيح
البخاري فقال بعض القوم اخزاه الله فقال
بعض الحفاظ القائل بذلك عمر وهو عبد الله
الملقب بالحمار وكان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم
ويضحكه فلعنه بعضهم وقوله لا تلعنه
فانه يحب الله ورسوله وفي هذا الحديث
بشارة عظيمة واشارة جسيمة لاهل
المؤمنين وحجة واضحة وبينة لاهل ...

كثرة ذكره له فمن احب شيئا اكثر ذكره ومنها كثـ
شوقه الى لقائه فكل حبيب يحب لقاء حبيبه وفـ
حديث الاشعريين عند قدومهم المدينة انهم كا
يرتجزون غدا نلقى الاحبة محمدا وحزبه وقد تقدم
بلال ومثله قال عمار بن ياسر قبل وكما ذكرناه من قصـ
خالد بن معدان ومن علاماته مع كثرة ذكـ
تعظيمه له وتوقيره عند ذكره واظهار الخشو
والانكسار مع سماع اسمه صلى الله عليه وسلم قال
ابن اسحاق التجيبي كان اصحاب النبي صلى الله
بعده لا يذكرونه الا خشعوا واقشعرت جلود
وبكوا وكذلك كثير من التابعين منهم من يـ
محبة له وشوقا اليه ومنهم من يفعله تهيـ
وتوقيرا ومنها محبته لمن احب النبي صلى
عليه وسلم ومن هو بسببه من آل بيته واصحا
من المهاجرين والانصار وعداوة من عادا
وبغض من ابغضهم وسبهم فمن احب شـ
احب من يحب وقد قال عليه السلام في ا
والحسين اللهم اني احبهما فاحبهما وفي رو
في الحسن فاحب من يحبه وقال من احبهما فـ
احبني ومن احبني فقد احب الله ومن ابغضـ
فقد ابغضني ومن ابغضني فقد ابغض ا

(قوله) قال ابن اسحاق التجيبي بضم التاء
وكسر الجيم وياء مشددة بعدها الباء
نسبة الى تجيب بطن من كندة منهم وفي نسخة
كائنة (قوله) احب من يحب المحبوب
من محبته اى ذلك

وقال صلى الله عليه وسلم الله الله في أصحابي لا تتخذوهم
غرضا فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي
أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد
آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يأخذه وقال
في فاطمة إنها بضعة مني يغضبني ما أغضبها
وقال لعائشة رضي الله عنها في أسامة بن زيد
أحبيه فإني أحبه وقال آية الإيمان حب الأنصار
وآية النفاق بغضهم وفي حديث ابن عمر من أحب
العرب فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي
أبغضهم فبالحقيقة من أحب شيئا أحب كل شيء يحبه
وهذه سيرة السلف حتى في المباحات وشهوات النفس
وقد قال أنس حين رأى النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع
الدباء من حوالي القصعة فما زلت أحب الدباء من
يومئذ وهذا الحسن بن علي وعبد الله بن عباس
وابن جعفر أتوا سلمى وسألوها أن تصنع لهم طعاما
مما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر
يلبس النعال السبتية ويصبغ بالصفرة إذ رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يفعل نحو ذلك ومنها بغض من أبغض
الله ورسوله ومعاداة من عاداه ومجانبة من
خالف سنته وابتدع في دينه واستثقاله كل أمر
يخالف شريعته قال الله تعالى لا تجد قوما يؤمنون

بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله
وهؤلاء اصحابه عليه السلام قد قتلوا احباءهم
وقاتلوا آباءهم وابناءهم في مرضاته وقال له
عبد الله بن عبد الله بن ابي لو شئت لاتيتك برأسه
يعني اباه ومنها ان يحب القرآن الذي اتى به
عليه السلام وهدى به واهتدى وتخلق به حتى
قالت عائشة رضي الله عنها كان خلقه القرآن
وحبه للقرآن تلاوته والعمل به وتفهمه ويحب
سنته ويقف عند حدودها قال سهل بن عبد الله
علامة حب الله حب القرآن وعلامة حب القرآن
وحب الله حب النبي صلى الله عليه وسلم وعلامة حب
النبي عليه السلام حب السنة وعلامة حب السنة
حب الآخرة وعلامة حب الآخرة بغض الدنيا
وعلامة بغض الدنيا ان لا يدخر منها الا زادا
وبلغة الى الآخرة وقال ابن مسعود لا يسأل
احد عن نفسه الا القرآن فان كان يحب القرآن
فهو يحب الله ورسوله ومن علامات حبه للنبي
صلى الله عليه وسلم شفقته على امته ونصحه لهم وسعيه
في مصالحهم ودفع المضار عنهم كما كان عليه السلام
بالمؤمنين رؤفا رحيما ومن علامة تمام محبته
زهد مدعيها في الدنيا وايثار الفقر واتصافه به

وقد

وقد قال عليه الصلاة والسلام لابي سعيد الخدري
ان الفقر الى من يحبني منكم اسرع من السيل
من اعلى الوادي او الجبل الى اسفله وفي حديث
عبد الله بن مغفل قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله اني احبك فقال انظر ما تقول قال
والله اني احبك ثلاث مرات قال ان كنت تحبني
فاعدّ للفقر جلبابا ثم ذكر نحو حديث ابي سعيد
بمعناه * فصل في معنى المحبة للنبي
صلى الله عليه وسلم وحقيقتها اختلف الناس في تفسير
محبة الله ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم وكثرت عباراتهم
في ذلك وليست ترجع بالحقيقة الى اختلاف مقال
ولكنها اختلاف احوال فقال سفيان المحبة
اتباع الرسول عليه السلام كانه التفت الى قوله
قل ان كنتم تحبون الله الآية وقال بعضهم محبة
الرسول اعتقاد نصرته والذب عن سنته والانقياد
لها وهيبة مخالفته وقال بعضهم المحبة دوام الذكر
للمحبوب وقال ايثار المحبوب وقال آخر المحبة الشوق
الى المحبوب وقال بعضهم المحبة مواطاة القلب
لمراد الرب يحب ما يحب ويكره ما يكره وقال آخر
المحبة ميل القلب الى موافق له واكثر العبارات
المتقدمة اشارة الى ثمرات المحبة دون حقيقتها

(قوله) او الجبل شك من الراوي فان الله
سبحانه زين اكثر الاولياء والاصفياء
بالفقر المؤدي الى المسكنة بخلاف
الغنا فانه غالبا يؤدي الى العجب والغرور
وقوله ابن مغفل بتشديد الفاء [illegible]
المفتوحة (قوله) فاعدّ للفقر جلبابا ويجوز
الفتح وتشديد الدال المفتوحة جلبابا وهو
بكسر الجيم [illegible]
وكسرها اي فهيّئ للفقر [illegible]
وفي نسخة تجفافا [illegible]
الازار اي اتخذ له عدة من الصبر
وسكون الجيم والجلباب وقال ابن الاعرابي
التجفاف ما يستر البدن [illegible]
وكنى بالفقر كما يستر يعني يعمل عملا لا يكون
بسبب الفقر يعني احقير (قوله) الى
اي الفقر مفلسا في الآخرة وقوله في
الآخرة وفي نسخة في الحقيقة
بالحقيقة مقال اي لا تفاق ما فيها
اختلاف احوال * [illegible]
وقوله لكنها اختلاف الناس
المآل واحد * [illegible]
كما قال [illegible] عباراتنا شتى وحسنك واحد
وكل الى ذاك الجمال يشير (قوله)
* مواطاة القلب اي موافقته
وقوله ما يحب اي يحب المحبوب (قوله) ويكره
يحب ما يحب صحيحا ما احب
وفي نسخة وفي نسخة ما يكره

وحقيقة المحبة الميل الى ما يوافق الانسان وتكون
موافقته له اما لاستلذاذه بادراكه كحب الصور
الجميلة والاصوات الحسنة والاطعمة والاشربة
اللذيذة واشباهها مما كل طبع سليم مائل اليها
لموافقتها له او لاستلذاذه بادراكه
بحاسة عقله وقلبه معانى باطنة شريفة كمحبة
الصالحين والعلماء واهل المعروف والمأثور
عنهم السير الجميلة والافعال الحسنة فان طبع
الانسان مائل الى الشغف بامثال هؤلاء حتى
يبلغ التعصب بقوم لقوم والتشيع من امة فى
اخرى ما يؤدى الى الجلاء عن الاوطان وهتك الحرم
واخترام النفوس او يكون حبه اياه لموافقته له من جهة
احسانه له وانعامه عليه فقد جبلت القلوب على حب
من احسن اليها فاذا تقرر لك هذا نظرت
الى هذه الاسباب كلها فى حقه عليه السلام فعلمت
انه عليه السلام جامع لهذه المعانى الثلاثة الموجبة
للمحبة اما جمال الصورة والظاهر وكمال الاخلاق
والباطن فقد قررنا منها قبل فيما مر من الكتاب
ما لا يحتاج الى زيادة واما احسانه وانعامه على
امته فقد مر منه فى اوصاف الله تعالى من رأفته
بهم ورحمته لهم وهدايته اياهم وشفقته عليهم

واستنقاذهم

واستنقاذِهم به من النّارِ وأنّه بالمؤمنين رؤوفٌ رحيمٌ ورحمةٌ للعالمين وبَشيرًا ونذيرًا وداعيًا الى الله بإذنه وسراجًا منيرًا ويتلو عليهم آياته ويزكّيهم ويُعلّمهم الكتابَ والحكمةَ ويهديهم الى صراطٍ مستقيمٍ فأيّ إحسانٍ أجلُّ قدرًا وأعظمُ خطرًا من إحسانه الى جميع المؤمنين وأيّ إفضالٍ أعمُّ منفعةً وأكثرُ فائدةً من إنعامه على كافّةِ المسلمين إذ كان ذريعتَهم الى الهدايةِ ومُنقذَهم من العمايةِ وداعيَهم الى الفلاحِ والكرامةِ ووسيلتَهم الى ربّهم وشفيعَهم والمتكلّمَ عنهم والشاهدَ لهم والموجبَ لهم البقاءَ الدائمَ والنعيمَ السرمدَ فقد استبان لك أنّه عليه السلام مستوجبٌ للمحبّةِ الحقيقيّةِ شرعًا بما قدّمناه من صحيحِ الآثارِ وعادةً وجبلّةً بما ذكرناه آنفًا لإفاضتِه الإحسانَ وعمومِه الإجمالَ فإذا كان الإنسانُ يُحبُّ من منحه في دنياه مرّةً أو مرّتين معروفًا أو استنقذه من هلكةٍ أو مضرّةٍ مدّةُ التأذّي بها قليلٌ منقطعٌ فمن منحه ما لا يبيدُ من النعيمِ ووقاه ما لا يفنى من عذابِ الجحيمِ أولى بالحبِّ فإذا كان يُحَبُّ بالطبعِ ملكٌ لحُسنِ سيرتِه أو حاكمٌ لما يُؤثَرُ من قوامِ طريقتِه أو قاصٍ بعيدُ الدارِ لما يُشادُ من علمِه أو كرمِ شيمِه فمن جمع هذه الخصالَ

على غاية مراتب الكمال احق بالحب واولى بالميل
وقد قال على بن ابى طالب رضى الله عنه فى صفته
عليه السلام من رآه بديهة هابه ومن خالطه
معرفة احبه وذكرنا عن بعض الصحابة رضى الله
عنهم انه كان لا يصرف بصره عنه محبة فيه
صلى الله عليه وسلم * فصل فى وجوب مناصحته
عليه السلام قال الله تعالى ولا على الذين لا يجدون
ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله الآية
قال اهل التفسير اذا نصحوا لله ورسوله اذا كانوا
مخلصين مسلمين فى السر والعلانية (حدثنا)
الفقيه ابو الوليد بقراءتى عليه نا حسين بن
محمد نا يوسف بن عبد الله نا بن عبد المؤمن نا
ابو بكر التمار نا ابو داود نا احمد بن يونس نا زهير نا سهيل
ابن ابى صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الدارى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين النصيحة
ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة قالوا لمن
يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة
المسلمين وعامتهم قال ائمتنا رحمهم الله
النصيحة لله ولرسوله وائمة المسلمين وعامتهم
واجبة قال الامام ابو سليمان البستى النصيحة
كلمة يعبر بها عن جملة ارادة الخير

للمنصوح

(قوله) على غاية الاشحلة منصوبة على الحال (قوله) واولى بالميل اى اليه وبديهة اى فجأة وهلة (قوله) هابه اى توقره وتعظمه (قوله) معرفة بالنصب تمييز اى علم بكريم خصاله وعميم فعاله (قوله) مناصحته مفاعلة من النصح وهو الخلوص يقال نصحته ونصحت له (قوله) اذا نصحوا لله ورسوله اى بما قدروا عليه من فعل او قول يعود للاسلام والمسلمين بالصلاح واخلصوا لهما بالطاعة سرا وعلانية فى امرهما

(قوله) عن تميم الدارى نسبة الى جده الدار ويقال الديرى نسبة الى دير كان يتعبد فيه قبل الاسلام وايضا نسبة ... نصرانيا قبل ذلك ... سنة تسع من الهجرة وكان ... وتوفى سنة اربعين ومن

روى عنه

للمنصوح له وليس يمكن ان يعبّر عنها بكلمة واحدة
تحصرها ومعناها في اللغة الاخلاص من قولهم
نصحت العسل اذا خلّصته من شمعه وقال
ابو بكر بن ابي إسحاق الخفاف النصح فعل الشيء
الذي به الصلاح والملاءمة مأخوذة من النصاح
وهو الخيط الذي يخاط به الثوب وقال ابو اسحاق
الزجاج نحوه فنصيحة الله عز وجل صحة الاعتقاد
له بالوحدانية ووصفه بما هو اهله وتنزيهه عمّا
لا يجوز عليه والرغبة في محابّه والبعد من مساخطه
والاخلاص في عبادته والنصيحة لكتابه الايمان به
والعمل بما فيه وتحسين تلاوته والتخشع عنده
والتعظيم له وتفهّمه والتفقه فيه والذبّ عنه
من تأويل الغالين وطعن الملحدين والنصيحة
لرسوله التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما
امر به ونهى عنه قاله ابو سليمان وقال ابو بكر
موازرته ونصرته وحمايته حيًّا وميتًا واحياء
سنته بالطلب والذبّ عنها ونشرها والتخلّق
باخلاقه الكريمة وآدابه الجميلة وقال ابو ابراهيم
اسحاق التجيبي نصيحة رسول الله صلى الله
عليه وسلم التصديق بما جاء به والاعتصام بسنته
ونشرها والحضّ عليها والدعوة الى الله والى كتابه

والتحريض لمن يعمل بهما

(قوله) يعبّر عنها اي عن تلك الجملة
(قوله) بكلمة واحدة اي غير هذه الكلمة
(قوله) تحصرها اي تجمع معناها (قوله) اذا خلصته
(قوله) بالوحدانية اي في الالوهية والربوبية
(قوله) والحضّ عليها اي الحث

وَالى رَسُولِهِ والَيها والى العمل بها وقال احمد
ابن محمد من مفروضات القلوب اعتقاد النصيحة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر
الآجري وغيره النصح له يقتضي نصحين نصحا
في حياته ونصحا بعد مماته ففي حياته نصح اصحابه
له بالنصر والمحاماة عنه ومعاداة من عاداه
والسمع والطاعة له وبذل النفوس والاموال
دونه كما قال تعالى رجال صدقوا ما عاهدوا
الله عليه الآية وقال وينصرون الله ورسوله الآية
واما نصيحة المسلمين له بعد وفاته فالتزام
التوقير والاجلال وشدة المحبة له والمثابرة على
تعلم سنته والتفقه في شريعته ومحبة آل بيته
واصحابه ومجانبة من رغب عن سنته وانحرف
عنها وبغضه والتحذير منه والشفقة على امته
والبحث عن تعريف اخلاقه وسيره وآدابه
والصبر على ذلك فعلى ما ذكره تكون النصيحة
احدى ثمرات المحبة وعلامة من علاماتها كما
قدمناه وحكى الامام ابو القاسم القشيري ان عمرو
ابن الليث احد ملوك خراسان ومشاهير الثوار
المعروف بالصفار رؤي في النوم فقيل له
ما فعل الله بك فقال غفر لي فقيل بماذا قال صعدت

(قوله) واليها اى والى سنته (قوله) من
مفروضات القلوب اى من الواجبات
المؤكدة عليها (قوله) الآجري بمد همزة
وضم جيم وتشديد راء (قوله) والمحاماة
اى المدافعة عنه اى عن ذاته وقوله
دونه اى عنه حماية لجنابه ورعاية
لاحواله (قوله) ما عاهدوا الله عليه اى
من الثبات معه حال بلائه ورخائه وشدته
(قوله) والمثابرة بالمثلثة والباء الموحدة
اى المواظبة على تعلم سنته وفي نسخة
على تعليم سنته (قوله) والتفقه
بالرفع والجر اى التفهم (قوله) وبغضه
بالرفع اى عداوته (قوله) والتحذير منه اى
من صحبته (قوله) ومشاهير الثوار
وهو بالثاء المثلثة المضمومة وتشديد
الواو وفي آخره راء اى الابطال (قوله)
بالصفار بتشديد الفاء على انه
(قوله) رؤي بضم الراء وكسر الهمزة مبني
للمجهول وروي بكسر الراء فتحتية
(قوله) صعدت بكسر عينه اى طلعت

ذروة جبل يومًا فاشرفت على جنودي فاعجبتني كثرتهم فتمنيت ان حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعنته ونصرته فشكر الله لي ذلك وغفر لي واما النصح لائمة المسلمين فطاعتهم في الحق ومعونتهم فيه وامرهم به وتذكيرهم اياه على احسن وجه وتنبيههم على ما غفلوا عنه وكتم عنهم من امور المسلمين وترك الخروج عليهم وتضريب الناس وافساد قلوبهم عليهم والنصح لعامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم ومعونتهم في امر دينهم ودنياهم بالقول والفعل وتنبيه غافلهم وتبصير جاهلهم ورفد محتاجهم وستر عوراتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم *

* (الباب الثالث في تعظيم امره ووجوب توقيره وبره * قال الله العظيم يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وقال يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وقال يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآيات الثلاث وقال لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم الآية فاوجب الله تعالى تعزيره وتوقيره والزم اكرامه وتعظيمه قال ابن عباس تعزروه تجلوه

وقال المبرد تعزروه تبالغوا في تعظيمه وقال الاخفش تنصروه وقال الطبري تعينوه وقرئ تعززوه بزاءين من العز ونهى عن التقدم بين يديه بالقول وسوء الادب بسبقه بالكلام على قول ابن عباس وغيره وهو اختيار ثعلب وقال سهل ابن عبد الله لا تقولوا قبل ان يقول واذا قال فاستمعوا له وانصتوا ونهوا عن التقدم والتعجل بقضاء امر قبل قضائه فيه وان يفتاتوا بشيء في ذلك من قتال او غيره من امر دينهم الا بامره ولا يسبقوه به والى هذا يرجع قول الحسن ومجاهد والضحاك والسدي والثوري ثم وعظهم وحذرهم مخالفة ذلك فقال واتقوا الله ان الله سميع عليم قال الماوردي اتقوه يعني في التقدم وقال السلمي اتقوا الله في اهمال حقه وتضييع حرمته انه سميع لقولكم عليم بفعلكم ثم نهاهم عن رفع الصوت فوق صوته والجهر له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض ويرفع صوته وقيل كما ينادي بعضهم بعضا باسمه قال ابو محمد مكي اي لا تسابقوه بالكلام وتغلظوا له بالخطاب ولا تنادوه باسمه نداء بعضكم لبعض ولكن عظموه ووقروه ونادوه باشرف ما يحب ان ينادى به يا رسول الله يا نبي الله

وهذا

(قوله) بسبقه بالكلام وروى في الكلام (قوله) ثعلب هو العلامة المحدث شيخ اللغة والعربية ابو العباس احمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي مولده سنة مائتين [illegible]

(قوله) ان الله سميع [illegible]

وهذا [illegible]

وهذا كقوله في الآية الأخرى لا تجعلوا دعاء الرسول
بينكم كدعاء بعضكم بعضا على أحد التأويلين
وقال غيره لا تخاطبوه إلا مستفهمين ثم خوّفهم
الله تعالى بحبط أعمالهم إن هم فعلوا ذلك
وحذّرهم منه قيل نزلت الآية في وفد بني تميم
وقيل في غيرهم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فنادوه
يا محمد يا محمد اخرج إلينا فذمّهم الله تعالى بالجهل
ووصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون وقيل نزلت
الآية الأولى في محاورة كانت بين أبي بكر وعمر
بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم واختلاف جرى بينهما
حتى ارتفعت أصواتهما وقيل نزلت في ثابت بن
قيس بن شماس خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مفاخرة بني تميم وكان في أذنيه صمم فكان يرفع
صوته فلما نزلت هذه الآية أقام في منزله وخشي
أن يكون حبط عمله ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله لقد خشيت أن أكون هلكت
نهانا الله أن نجهر بالقول وأنا امرؤ جهير الصوت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ثابت أما ترضى أن
تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة
فقتل يوم اليمامة وروي أن أبا بكر لما نزلت هذه الآية
قال والله يا رسول الله لا أكلمك بعدها أبدا إلا كأخي

البزار وان عمر كان اذا حدثه حدثه كاخي السرار
ما كان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
هذه الآية حتى يستفهمه فانزل الله تعالى فيهم
ان الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله الآية
وقيل نزلت ان الذين ينادونك من وراء الحجرات
اكثرهم لا يعقلون في غير بني تميم نادوه باسمه
وروى صفوان بن عسال بينا النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر اذ ناداه اعرابي بصوت له جهوري ايا محمد
ايا محمد ايا محمد فقلنا له اغضض من صوتك فانك
قد نهيت عن رفع الصوت وقال تعالى يا ايها الذين
آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا قال بعض المفسرين
هي لغة كانت في الانصار نهوا عن قولها تعظيما
للنبي صلى الله عليه وسلم وتبجيلا له لان معناها ارعنا
نرعك فنهوا عن قولها اذ مقتضاها كانهم لا يرعونه
الا برعايته لهم بل حقه ان يرعى على كل حال وقيل
كانت اليهود تعرض بها للنبي صلى الله عليه وسلم
بالرعونة فنهى المسلمون عن قولها قطعا للذريعة
ومنعا للتشبه بهم في قولها لمشاركة اللفظ وقيل غير
هذا والله اعلم * فصل في عادة الصحابة
في تعظيمه عليه السلام واجلاله وتوقيره (حدثنا)
القاضي ابو علي الصدفي وابو بحر الاسدي بسماعي

عليهما

عليهما في آخرين قالوا نا احمد بن الحسين نا محمد
ابن عيسى نا ابراهيم بن سفيان نا مسلم نا محمد
ابن مثنى وابو معن الرقاشي واسحاق بن منصور
قالوا نا الضحاك بن مخلد نا حيوة بن شريح نا
يزيد بن ابي حبيب عن ابن شماسة المهري قال حضرنا
عمرو بن العاص فذكر حديثا طويلا فيه عن عمرو قال وما
كان احد احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا اجل في عيني منه وما كنت اطيق ان املأ عيني
منه اجلالا له ولو سئلت ان اصفه ما اطقت لاني
لم اكن املأ عيني منه وروى الترمذي عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج على اصحابه
من المهاجرين والانصار وهم جلوس فيهم ابو بكر
وعمر فلا يرفع احد منهم اليه بصره الا ابو بكر وعمر
فانهما كانا ينظران اليه وينظر اليهما ويتبسمان اليه
ويتبسم اليهما وروى اسامة بن شريك قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حوله كانما على رؤوسهم
الطير وفي حديث صفته اذا تكلم اطرق جلساؤه
كانما على رؤوسهم الطير وقال عروة بن مسعود
حين وجهته قريش عام القضية الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورأى من تعظيم اصحابه له ما رأى
وانه لا يتوضأ الا ابتدروا وضوءه وكادوا

يقتتلون عليه ولا يبصق بصاقا ولا يتنخم نخامة
الا تلقوها باكفهم فدلكوها في وجوههم واجسادهم
ولا تسقط منه شعرة الا ابتدروه واذا امرهم
بامر ابتدروا امره واذا تكلم خفضوا اصواتهم
عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له فلما رجع
الى قريش قال يا معشر قريش اني جئت كسرى في ملكه
وقيصر في ملكه والنجاشي في ملكه واني والله ما
رايت ملكا في قومه قط مثل محمد في اصحابه وفي
رواية ان رايت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم
محمدا اصحابه وقد رايت قوما لا يسلمونه ابدا وعن
انس لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه
واطاف به اصحابه فما يريدون ان تقع شعرة
الا في يد رجل ومن هذا لما اذنت قريش لعثمان
في الطواف بالبيت حين وجهه النبي صلى الله عليه وسلم
اليهم في القضية ابى وقال ما كنت لافعل حتى يطوف
به النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث طلحة ان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لاعرابي جاهل
سله عن من قضى نحبه وكانوا يهابونه ويوقرونه
وساله فاعرض عنه اذ طلع طلحة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ممن قضى
نحبه وفي حديث قيلة فلما رايت رسول الله

(قوله) القرفصاء بضم القاف والفاء أي جلسة المحتبي [illegible] (قوله) أرعدت أي أخذتني الرعدة (قوله) من الفرق أي الخوف (قوله) وفي حديث المغيرة رواه البيهقي في المدخل (قوله) يقرعون بابه [illegible] (قوله) بالأظافير [illegible] (قوله) فأؤخره [illegible] سنين من هيبته أي من كمال هيبته [illegible]

صلى الله عليه وسلم جالسا القرفصاء أرعدت من الفرق وذلك هيبة له وتعظيما وفي حديث المغيرة كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافير وقال البراء بن عازب لقد كنت أريد أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأمر فأؤخره سنين من هيبته * فصل

واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان حال حياته وذلك عند ذكره عليه الصلاة والسلام وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه وسيرته ومعاملة آله وعترته وتعظيم أهل بيته وصحابته قال أبو إبراهيم التجيبي واجب على كل مؤمن متى ذكره أو ذكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته ويأخذ في هيبته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه ويتأدب بما أدبنا الله به قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه وهذه كانت سيرة سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين رضي الله عنهم (حدثنا) القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الأشعري وأبو القاسم أحمد بن بقي الحاكم وغير واحد فيما أجازونيه قالوا نا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهاث نا أبو الحسن علي بن فهر نا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج

(قوله) فصل (قوله) واعلم أن حرمة النبي [illegible] (قوله) حال حياته [illegible] (قوله) وسنته [illegible] (قوله) وسيرته [illegible] (قوله) ومعاملة آله [illegible] (قوله) وعترته [illegible] (قوله) أهل بيته أي ذريته وقرابته وأزواجه [illegible]

(قوله) أبو إبراهيم التجيبي [illegible] (قوله) أن يخضع [illegible] (قوله) ويخشع [illegible] (قوله) ويتوقر [illegible] (قوله) وإجلاله [illegible] (قوله) لو كان بين يديه [illegible] (قوله) بما أدبنا الله به [illegible] (قوله) سلفنا الصالح [illegible] (قوله) وأئمتنا الماضين [illegible]

(قوله) ابن الفرج بفتح الفاء والراء [illegible] (قوله) فهر بكسر الفاء وسكون الهاء [illegible] (قوله) دلهاث [illegible] (قوله) أجازونيه [illegible] (قوله) وغير واحد [illegible]

نا ابو الحسن عبد الله بن المنتاب نا يعقوب بن
اسحاق بن ابي اسرائيل نا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر
امير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له مالك يا امير المؤمنين لا ترفع
صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى ادب قوما
فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ومدح
قوما فقال ان الذين يغضون اصواتهم عند
رسول الله الآية وذم قوما فقال ان الذين ينادونك
من وراء الحجرات الآية وان حرمته ميتا كحرمته
حيا فاستكان لها ابو جعفر وقال يا ابا عبد الله
استقبل القبلة وادعو ام استقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك
ووسيلة ابيك آدم عليه السلام الى الله يوم
القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله
قال الله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاءوك الآية
وقال مالك وقد سئل عن ايوب السختياني
ما حدثتكم عن احد الا وايوب افضل منه قال
حج حجتين فكنت ارمقه ولا اسمع منه غير انه
كان اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى ارحمه
فلما رأيت منه ما رأيت واجلاله للنبي صلى الله عليه
وسلم كتبت عنه وقال مصعب بن عبد الله

كان

كان مالك اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يتغير
لونه وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه
فقيل له يوما في ذلك فقال لو رأيتم ما رأيت
لما انكرتم علي ما ترون ولقد كنت ارى محمد
بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد نسأله
عن حديث ابدا الا يبكي حتى نرحمه ولقد ارى
جعفر بن محمد وكان كثير الدعابة والتبسم فاذا
ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم اصفر وما رأيته
يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على طهارة
ولقد اختلفت اليه زمانا فما كنت اراه الا على ثلاث
خصال اما مصليا واما صامتا واما يقرأ
القرآن ولا يتكلم فيما لا يعنيه وكان من العلماء
والعباد الذين يخشون الله عز وجل ولقد كان
عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم
فينظر الى لونه كأنه نزف منه الدم ولقد جف
لسانه في فمه هيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فاذا
ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى لا يبقى في
عينيه دموع ولقد رأيت الزهري وكان
من اهنأ الناس واقربهم فاذا ذكر عنده
النبي صلى الله عليه وسلم فكأنه ما عرفك ولا عرفته

ولقد كنت آتي صفوان بن سليم وكان من
المتعبدين المجتهدين فاذا ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم بكى فلا يزال يبكى حتى تقوم الناس
عنه وتركوه وروى عن قتادة انه كان
اذا سمع الحديث اخذه العويل والزويل ولما
كثر على مالك الناس قيل له لو جعلت
مستمليا يسمعهم فقال قال الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي وحرمته حيا وميتا سواء وكان
ابن سيرين ربما يضحك فاذا ذكر عنده حديث
النبي صلى الله عليه وسلم خشع وكان عبد الرحمن
ابن مهدي اذا قرأ حديث النبي صلى الله عليه وسلم
امرهم بالسكوت وقال لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي ويتأول انه يجب له من
الانصات عند قراءة حديثه ما يجب له عند
سماع قوله صلى الله عليه وسلم *

فصل

في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته (حدثنا)
الحسين بن محمد الحافظ نا ابو الفضل بن
خيرون نا ابو بكر البرقاني وغيره نا
ابو الحسن الدارقطني نا على بن مبشر

نا

(قوله) سنان بكسر السين المهملة وتنوين آخره وقوله القطان بفتح القاف وتشديد الطاء هو الحافظ ابو جعفر الواسطي
روى عنه الشيخان وغيرهما قال ابن ابي حاتم هو امام اهل زمانه (قوله) يزيد بن هارون هو ابو خالد الواسطي السلمي احد الاعلام الحفاظ
المتقن كما قال احمد (قوله) المسعودي هو عبد الرحمن بن عوف بن عتبة الكوفي احد الاعلام (قوله) البطين بفتح الباء الموحدة وكسر
الطاء المهملة ابو عبد الله مسلم بن عمران الكوفي يروي عن ابي وائل وعلي بن الحسين وغيرهما (قوله) عمرو بن ميمون اي الازدي (قوله)
اختلفت الى ابن مسعود الخ اي ترددت الى خدمته وقوله فما سمعته يقول الخ اي تصريح اسمه وكان يكتفي بضمير اسمه (قوله) علاه
كرب بفتح الكاف وسكون الراء اي غلبه غم يأخذ النفس (قوله) يتحدر بتشديد الدال وفي نسخة ينحدر بالنون اي يسيل نازلا (قوله)
عن جبينه وفي نسخة عن جبهته (قوله) ثم قال هكذا اي قال ابن مسعود حديثه الذي رويته لكم عنه صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ (قوله)
او فوق ذا اي بقليل وانما قال ان شاء الله لكمال احتياطه وقوله او ما دون ذا اي ببعض شيء وهذا كله مستفاد من المدخول في
قول النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار (قوله) فتربد بفتح المثناة الفوقية والراء وتشديد الموحدة
بعدها دال مهملة اي تغير اه شمني كما ورد اذا نزل عليه الوحي اربد وجهه وفي بعض النسخ زيادة الى الغبرة وهي سواد مشوب ببياض

نا احمد بن عثمان القطان نا يزيد بن هارون نا
المسعودي عن مسلم البطين عن عمرو بن ميمون قال اختلفت
الى ابن مسعود سنة فما سمعته يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا انه حدث يوما فجرى على لسانه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم علاه كرب حتى رأيت العرق يتحدر عن
جبينه ثم قال هكذا ان شاء الله تعالى او فوق ذا
او ما دون ذا او ما هو قريب من ذا وفي رواية فتربد
وجهه وفي رواية وقد تغرغرت عيناه وانتفخت اوداجه
وقال ابراهيم بن عبد الله بن قريم الانصاري قاضي
المدينة مر مالك بن انس على ابي حازم وهو يحدث
فجازه وقال اني لم اجد موضعا اجلس فيه فكرهت
ان آخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قائم
وقال مالك جاء رجل الى ابن المسيب فسأله عن
حديث وهو مضطجع فجلس وحدثه فقال له الرجل
وددت انك لم تتعن فقال اني كرهت ان احدثك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع وروي عن محمد بن سيرين
انه قد يكون يضحك فاذا ذكر عنده حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله وقد تغرغرت عيناه وفي نسخة فقد الخ اي امتلأت عينا
ابن مسعود مما تردد فيهما من الغرغرة (قوله) اوداجه جمع ودج
وهو ما احاط بالعنق من عروق الحلق التي يقطعها الذابح (قوله)
قريم تصغير قرم بضم القاف وفتح الراء اه شمني اي مقدام
(قوله) مالك بن انس هو امام دار الهجرة (قوله) حازم بالحاء المهملة
وكسر الزاي هو سلمة بن دينار الاعرج احد الاعلام (قوله) فجازه
اي جاز الموضع او الشيخ وهو بمعنى جاوزه والمعنى لم يجلس له
اي لاخذ الحديث منه (قوله) وقال اني لم اجد الخ اعتذار لمن ورد عليه
السؤال بلسان المقال (قوله) ان آخذ اي اسمع واتحمل حديث
رسول الله الخ قال الدلجي والعجب رحمه الله انه كان مع مبالغته
في تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم عليه عمل اهل البلد وان خالفه
ويقول هذا الحديث لم يصحبه عمل فجعل العمل بحديثه صلى الله عليه وسلم
مشروطا بعمل غيره مع قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه ولم
يوافقه احد من علماء الامصار على ذلك اقول ان عجب الدلجي
الى قوله فجعل العمل بحديثه مشروطا بعمل غيره ناشئ من سوء ادبه
وعدم فهمه فان مثله لا يحوم حول مدارك الائمة حتى يتعجب على
حسب ما قام بذهنه بل انما عمل الامام بعمل اهل المدينة تاركا العمل
بظاهر حديث الا لكون اهل المدينة ادرى بمقاله وافعاله عليه
الصلاة والسلام فلولا انه تطرق اليه نسخ او لم يصح لما عملوا على
خلافه ورب الدار ادرى بما فيها فتقديم عمل المدينة على الحديث
ليس من باب ترك العمل بالحديث بل من باب الانتقال للحجة
الاقوى من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام فليس كما فهم الدلجي
انه من باب الترك للحديث فعجب من سوء ادبه مع الامام الجليل
الذي هو حجة الله في ارضه كيف والامام الشافعي [illegible]
وامام السنة يقول الامام مالك شيخي وعنه اخذت العلم
فالواجب على امثالنا المقلدين غاية سلوك الادب مع الائمة المجتهدين
فهم ادرى بمدارك السنة ولقد احسن المحقق منلا في هذا المحل
في قوله ولا يخفى ان المجتهد اسير الدليل واصول الفقهاء مختلفة
في المدارك فمذهب مالك ان عمل اهل المدينة مقدم لانهم اخذوا
عن آبائهم من المهاجرين والانصار التابعين لسيد الابرار
ومقدم على حديث بظاهره يخالفه فكان يجعل عملهم بمنزلة اجماعهم وهذا يشبه اختلافا في اصول علماء الحنفية وهو ان الراوي اذا عمل
بخلاف روايته دل على ان حديثه منسوخ او توهم في نقله ورجع عنه بفعله ونظير هذا عمل اهل مكة في الطواف بارسال اليد حيث يكون
بمنزلة الاجماع المانع من ان يكون وضع اليد فيه مستحبا بل يحكم فيه بانه مكروه لكونه بدعة اه وقد تهور الدلجي في آخر كلامه وارتقى
من سوء ادبه الى ما يوجب اساءة الظن بين الائمة من نقله عن الامام الشافعي انه حكت سنة مستمرا في مخالفة الامام مالك في هذه فان
هذا كله لا يسلم صحة نقله عن الامام مطلقا مسلم فضلا عن كلهم وما ذكر ما الحامل لنقل هذا النقل المقطوع بعدم صدقه فان الواجب علينا
اعتقاد ان الائمة طهر الله قلوبهم والسنتهم من نسبة احدهم الى مخالفة رسول الله بل يحكم بما قام عنده من مدارك السنة من غير تعرض لقدح
في غيره فكان الواجب من الدلجي ان لا يتعرض لمثل هذا الكلام على فرض وقوعه في بعض كتب تواريخ كاذبة بل يحسن الظن ما امكن فيما نقل لهم
(قوله) ابن المسيب بتشديد الياء المفتوحة وقد تكسر اه منلا (قوله) عن حديث اي من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله)
فجلس وحدثه قال منلا ولعله كان له مرض الجأه الى تكلف في جلوسه (قوله) وددت بكسر الدال الاولى اي احببت وتمنيت (قوله) لم تتعن بالعين المهملة وتشديد
النون اي لم تتكلف العناء لنفسك بسبب جلوسك (قوله) وروي بصيغة المجهول اي نقل وقوله ابن سيرين بمنصرف في العلمية وزيادة الياء
والنون على مذهب الفارسي يروي عن ابي هريرة وعمران بن الحصين (قوله) فاذا ذكر بالبناء للمجهول

خشع وقال ابو مصعب كان مالك بن انس
لا يحدث بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا وهو على وضوء اجلالا له وحكى مالك ذلك
عن جعفر بن محمد وقال مصعب بن عبد الله
كان مالك اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضأ وتهيأ ولبس ثيابه ثم يحدث قال مصعب
فسئل عن ذلك فقال انه حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مطرف كان اذا اتى الناس
مالكا خرجت اليهم الجارية فتقول لهم يقول
لكم الشيخ تريدون الحديث او المسائل فان
قالوا المسائل خرج اليهم وان قالوا الحديث
دخل مغتسله واغتسل وتطيب ولبس ثيابا
جددا ولبس ساجه وتعمم ووضع على رأسه
رداءه وتلقى له منصة فيخرج فيجلس عليها
وعليه الخشوع ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غيره ولم يكن
يجلس على تلك المنصة الا اذا حدث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي اويس
فقيل لمالك في ذلك فقال احب ان اعظم
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احدث
به الا على طهارة متمكنا قال وكان يكره ان يحدث

في الطريق او هو قائم او مستعجل وقال احب
ان افهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ضرار بن مرة كانوا يكرهون ان يحدثوا على غير
وضوء ونحوه عن قتادة وكان الاعمش اذا
احب ان يحدث على غير وضوء تيمم وكان
قتادة لا يحدث الا على طهارة ولا يقرأ حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا على وضوء قال عبد الله
ابن المبارك كنت عند مالك وهو يحدثنا فلدغته
عقرب ستة عشر مرة وهو يتغير لونه ويصفر
ولا يقطع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ
من المجلس وتفرق عنه الناس قلت له يا ابا عبد الله
لقد رأيت اليوم منك عجبا قال نعم انما صبرت
اجلالا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابن مهدي مشيت يوما مع مالك الى العقيق
فسألته عن حديث فانتهرني وقال لي كنت في عيني
اجل من ان تسأل عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن نمشي وسأله جرير بن عبد الحميد بن عبد الله
القاضي عن حديث وهو قائم فامر بحبسه فقيل
له انه قاض قال القاضي احق من ادب وذكر
ان هشام بن الغازي سأل مالكا عن حديث
وهو واقف فضربه عشرين سوطا ثم اشفق

(قوله) وقال احب اى قال مالك اى في
تعليل ذلك احب الخ (قوله) افهم بضم
الهمزة وفتح الفاء وتشديد الهاء اى افهمه
(قوله) مرة بضم الميم وتشديد الراء [illegible]
ابو سنان الشيباني الكوفي (قوله) ان يحدثوا اى
اى السلف وقوله الاعمش اى سليمان بن مهران
(قوله) ستة عشر مرة كذا في نسخة وفي بعض النسخ
ست عشرة [illegible] (قوله) ويصفر اى
هذا التركيب (قوله) ولا يقطع
[illegible] من التاء الى الصفرة

(قوله) حديث الخ محافظة على اجلاله ورعاية لاجلاله
(قوله) الى العقيق قال الجوهري كل مسيل شقه
ماء السيل فهو عقيق وقال العلقمي العقيق واد
عليه اموال اهل المدينة اهـ (قوله) فانتهرني
اى زجرني (قوله) وسأله اى مالكا
وهو قائم حال من مالك او من جرير او منهما
وقوله فامر اى مالك (قوله) من ادب بصيغة
المجهول اى هو اولى بان يؤدب (قوله)
وذكر بصيغة المفعول اى وحكى (قوله)
الغازي وفي نسخة الغازي بالزاي قال العلقمي
هذا هشام بن الغازي بن ربيعة الجرشي (قوله)
اشفق عليه اى حن عليه لما وقع له من الاهانة

فحدثته عشرين حديثا فقال هشام وددت لو زادني
سياطا ويزيدني حديثا قال عبد الله بن صالح كان
مالك والليث لا يكتبان الحديث الا وهما طاهران
وقال قتادة يستحب ان لا تقرأ أحاديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا على وضوء ولا يحدث الا على طهارة
وكان الأعمش اذا اراد ان يحدث وهو على غير وضوء
تيمم * فصل ومن توقيره صلى الله عليه وسلم
وبره بر آله وذريته وامهات أزواجه كما حض
عليه السلام عليه وسلكه السلف الصالح رضي الله
عنهم اجمعين قال الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وقال تعالى
وازواجه امهاتهم (اخبرنا) الشيخ ابو محمد بن احمد
العدل من كتابه وكتبت من اصله نا ابو الحسين
المقرئ الفرغاني حدثتني ام القاسم بنت الشيخ
ابي بكر الخفاف قالت حدثني ابي نا حاتم هو ابن
عقيل نا يحيى هو ابن اسمعيل نا يحيى هو الحماني
نا وكيع عن ابيه عن سعيد بن مسروق عن يزيد بن حيان
عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انشدكم الله واهل بيتي ثلاثا قلنا لزيد من اهل
بيته قال آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس
وقال عليه السلام اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به
لن

(قوله) فحدثته عشرين حديثا استمالة لخاطره وأما قول الدلجي أي خاف عليه لضربه إياه بلا ذنب يوجب ذلك فغير مستقيم لأنه يلزم من ذلك إسناد الذنب للإمام مالك مع أن للأستاذ تأديب الطالب بما يرى [illegible] (قوله) فقال هشام وفي نسخة قال (قوله) وددت بكسر الدال أي تمنيت واحببت

(قوله) سياطا أي لكل سوط [illegible] (قوله) ويزيدني حديثا [illegible] (قوله) عبد الله بن صالح [illegible] الجهني [illegible] (قوله) [illegible] ان لا يحدث الا على طهارة [illegible] اعتناء [illegible] (قوله) ولا يحدث [illegible] (قوله) تيمم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

(فصل) ومن توقيره صلى الله عليه وسلم [illegible] (قوله) وذريته [illegible] (قوله) كما حض [illegible] (قوله) [illegible] (قوله) عن يزيد بن حيان [illegible] (قوله) انشدكم الله [illegible] أي أسألكم بالله [illegible]

لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيتي فانظروا
كيف تخلفوني فيهما وقال عليه السلام معرفة آل محمد
براءة من النار وحب آل محمد جواز على الصراط والولاية
لآل محمد امان من العذاب قال بعض العلماء معرفتهم
هي معرفة مكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا عرفهم بذلك عرف وجوب حقهم وحرمتهم
بسببه وعن عمر بن ابي سلمة لما نزلت انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
وذلك في بيت ام سلمة دعا فاطمة وحسنا وحسينا
فجللهم بكساء وعلي خلف ظهره ثم قال اللهم هؤلاء
اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا
وعن سعد بن ابي وقاص لما نزلت آية المباهلة
دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليا وحسنا وحسينا وفاطمة
وقال اللهم هؤلاء اهلي وقال النبي صلى الله عليه وسلم في
علي من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه
وعاد من عاداه وقال فيه لا يحبك الا مؤمن ولا
يبغضك الا منافق وقال للعباس رضي الله عنه
والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الايمان حتى
يحبكم لله ولرسوله ومن آذى عمي فقد آذاني
وانما عم الرجل صنو ابيه وقال للعباس اغد علي
يا عم مع ولدك فجمعهم وجللهم بملاءته وقال هذا عمي

(قوله) عترته بمثناة فوقية بعدها راء
(قوله) وعن عمر بن ابي سلمة ربيب النبي من الرضاع
(قوله) اهل البيت نصب على النداء
(قوله) فجللهم اي غطاهم
(قوله) آية المباهلة هي قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية
(قوله) اللهم وال من والاه اي احب من احبه وعاد من عاداه
(قوله) ومن آذى عمي يعني العباس
(قوله) صنو ابيه بكسر الصاد اي مثل ابيه
(قوله) اغد علي اي تعال غدوة
(قوله) مع ولدك اي بنيك ذكورا واناثا

وصنوابي وهؤلاء اهل بيتي فاسترهم من النار
كستري إياهم فامنت اسكفة الباب وحوائط
البيت آمين آمين وكان يأخذ أسامة بن زيد
والحسن ويقول اللهم انى أحبهما فاحبهما
وقال ابوبكر رضى الله عنه ارقبوا محمدا فى اهل بيته
وقال ايضا والذى نفسى بيده لقرابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم احب الى ان اصل من قرابتى
وقال عليه السلام احب الله من احب حسنا وحسينا
وقال من احبنى واحب هذين واشار الى حسن
وحسين وأباهما وأمهما كان معى فى درجتى يوم
القيمة وقال عليه السلام من اهان قريشا اهانه الله
وقال قدموا قريشا ولا تقدموها وقال عليه السلام
لام سلمة لا تؤذينى فى عائشة وعن عقبة بن الحارث
رأيت ابابكر وحمل الحسن على عنقه وهو يقول
بابى شبيه بالنبى صلى الله عليه وسلم وليس شبيها بعلى
وعلى يضحك وروى عن عبدالله بن حسن قال
اتيت عمر بن عبدالعزيز فى حاجة فقال لى اذا كانت
لك حاجة فارسل الى او اكتب فانى استحى من
الله ان يراك على بابى وعن الشعبى قال صلى زيد بن
ثابت على جنازة امه ثم قربت له بغلته ليركبها فجاء ابن
عباس فاخذ بركابه فقال زيد خل عنه يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم

(قوله) وهؤلاء اى ولد العباس
او من معهم (قوله) أسكفة
الباب اى عتبته (قوله) آمين
آمين بالمد اشهر من القصر
وهو اسم بنى على الفتح معناه
استجب اهـ دلجى (قوله) ولا
تقدموها اى فى جميع الامور
بشهادة ظاهر الحديث (قوله)
خل عنه اى دعه وتباعد عنه

وسلم فقال هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء فقبل زيد
يد ابن عباس وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت
نبينا صلى الله عليه وسلم ورأى ابن عمر محمد بن أسامة
ابن زيد فقال ليت هذا عندي فقيل له هو محمد
ابن أسامة فطأطأ ابن عمر رأسه ونقر بيده الى
الارض وقال لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه
وقال الاوزاعي دخلت بنت أسامة بن زيد صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر بن عبد العزيز ومعها
مولى لها يمسك بيدها فقام لها عمر ومشى اليها حتى جعل
يديها بين يديه ويداه في ثيابه ومشى بها حتى أجلسها
على مجلسه وجلس بين يديها وما ترك لها حاجة الا قضاها
رضي الله عنه وأرضاه وقدس روحه ونور ضريحه ولما
فرض عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابنه عبد الله في ثلاثة
الاف ولأسامة بن زيد في ثلاثة الاف وخمسمائة قال
عبد الله لأبيه لم فضلته فوالله ما سبقني الى مشهد
فقال له لأن اباه زيدا كان احب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أبيك وأسامة احب اليه منك فآثرت
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي وبلغ معاوية
ان كابس بن ربيعة يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما دخل عليه من باب الدار قام عن سريره وتلقاه وقبل
بين عينيه واقطعه المرغاب لشبهه صورة رسول الله

(ملا)

(قوله) فقال له أي عمر لابنه (قوله) فآثرت حب رسول الله على حبي بضم الحاء وكسرها في الموضعين اهـ شمني (قوله) كابس بالموحدة بعدها سين مهملة (قوله) المرغاب بكسر الميم وسكون الراء وتخفيف الغين المعجمة وفي آخره موحدة اهـ شمني

صلى الله عليه وسلم وروى أن مالكا رحمه الله لما ضربه
جعفر بن سليمان ونال منه ما نال وحمل مغشيا
عليه فدخل عليه الناس فأفاق فقال أشهدكم
أني جعلت ضاربي في حل فسئل بعد ذلك فقال
خفت أن أموت فألقى النبي صلى الله عليه وسلم فأستحي
منه أن يدخل بعض آله النار بسببي وقيل إن المنصور
أقاده ابن جعفر فقال له أعوذ بالله والله ما ارتفع
منها سوط عن جسمي إلا وقد جعلته في حل لقرابته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو بكر بن عياش
لو أتاني أبو بكر وعمر وعلي في حاجة لبدأت بحاجة
علي قبلهما لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولئن
أخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أقدمه
عليهما وقيل لابن عباس ماتت فلانة لبعض أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم فسجد فقيل له أتسجد هذه الساعة
فقال أليس قال عليه السلام إذا رأيتم آية فاسجدوا وأي
آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
وكان أبو بكر وعمر يزوران أم أيمن مولاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكانا يقولان كان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها
ولما وردت حليمة السعدية على النبي صلى الله عليه وسلم بسط
لها رداءه وقضى حاجتها فلما توفي وفدت على
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فصنعا بها مثل ذلك

وصل

(قوله) أني جعلت ضاربي في حل (قوله) أمر بضربي
أي الذي أمر بضربي أن يقتص له
أقاده أي طلب
(قوله) عياش بفتح العين المهملة
وتشديد المثناة التحتية وفي آخره
شين معجمة هو ابن سالم الأسدي
الحناط المقرئ أحد الأعلام اهـ
(قوله) أم أيمن واسمها
بركة (قوله) لما رأت أمه أي
شيمى (قوله) وقضى
حاجتها (قوله) الرضاع
من الرضاعة لحرمة أخوة
(قوله) وفدت أي أمه أو أخته

* فصل ومن توقيره وبره صلى الله عليه وسلم توقير أصحابه وبرهم ومعرفة حقهم والاقتداء بهم وحسن الثناء عليهم والاستغفار لهم والإمساك عما شجر بينهم ومعاداة من عاداهم والإضراب عن أخبار المؤرخين وجهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم وأن يلتمس لهم فيما نقل من مثل ذلك فيما كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات ويخرج لهم أصوب المخارج إذ هم أهل ذلك ولا يذكر أحد منهم بسوء ولا يغمص عليه أمر بل تذكر حسناتهم وفضائلهم وحميد سيرتهم ويسكت عما وراء ذلك كما قال عليه السلام إذا ذكر أصحابي فأمسكوا قال الله تعالى محمد رسول الله والذين معه إلى آخر السورة وقال والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الآية وقال لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة وقال رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية (حدثنا) القاضي أبو علي نا أبو الحسين وأبو الفضل ابن خيرون نا أبو يعلى نا السنجي نا محمد بن محبوب نا الترمذي نا الحسين بن الصباح نا سفيان بن عيينة عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله

صَلَّى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر
وقال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وعن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اصحابي
مثل الملح في الطعام لا يصلح الطعام الا به وقال
الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم
فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم
ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله
ومن آذى الله يوشك ان يأخذه وقال لا تسبوا
اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ
مد احدهم ولا نصيفه وقال من سب اصحابي فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه صرفا ولا عدلا وقال اذا ذكر اصحابي فامسكوا
وقال في حديث جابر ان الله اختار اصحابي على جميع
العالمين سوى النبيين والمرسلين واختار لي منهم اربعة
ابا بكر وعمر وعثمان وعليا فجعلهم خير اصحابي
وفي اصحابي كلهم خير وقال من احب عمر فقد احبني
ومن ابغض عمر فقد ابغضني قال مالك بن انس
وغيره من ابغض الصحابة وسبهم فليس له في فيء
المسلمين حق ونزع باية الحشر والذين جاءوا من بعدهم
الاية وقال من غاظه اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ بهم الكفار

وقال

(قوله) يوشك اي يأخذ بكسر الشين
وفتح اي يقرب ان يأخذه ولعل الحديث
مقتبس من فحوى قوله تعالى ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
والاخرة الاية (قوله) لا تسبوا اصحابي
قال النووي وهو من اكبر الفواحش وتعزير
عند الجمهور (قوله) ما بلغ مد احدهم
وفي نسخة صحيحة مد اصحابي وهو بضم
وتشديد وخص بالذكر لانه ما كان
يتصدق قوت يوم

(قوله) ولا نصيفه
بفتح النون وكسر الصاد لما قال من صلى
النصف وكسر الحاجة
السر بفتح السين وسكون التاء
صفاء الطعام وسكون العين
(قوله) صرفا بفتح الصاد ولا عدلا بفتحهما
اي توبة او نافلة ولا عدلا او فريضة وقوله
الذال اي فدية اي فيما بينهم
وسكت في المسلمين من بعضهم حق فيه
وليس له في (قوله) ونزع اي على الفيء ولا ادري
من اهل السنة اي بعد محمد فهو كافر
مصنعه الجمهور من غاظه اصحاب فهو في الاسلام
(قوله) من كان ذلك بغضا
حقيقة ان

وقال عبد الله بن المبارك خصلتان من كانتا فيه
نجا الصدق وحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال ايوب السختياني من احب ابا بكر فقد اقام
الدين ومن احب عمر فقد اوضح السبيل ومن احب
عثمان فقد استضاء بنور الرحمن ومن احب عليا
فقد اخذ بالعروة الوثقى ومن احسن الثناء على
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقد برئ من النفاق ومن
انتقص احدا منهم فهو مبتدع مخالف للسنة والسلف
الصالح واخاف ان لا يصعد له عمل الى السماء حتى
يحبهم جميعا ويكون قلبه لهم سليما وفي حديث خالد
ابن سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايها الناس
اني راض عن ابي بكر فاعرفوا له ذلك ايها الناس
اني راض عن عمر وعن علي وعن عثمان وعن طلحة
والزبير وسعد وسعيد وعن عبد الرحمن بن عوف
فاعرفوا لهم ذلك ايها الناس ان الله قد غفر لاهل
بدر والحديبية ايها الناس احفظوني في اصحابي
واصهاري واختاني لا يطالبنكم احد منهم
بمظلمة فانها مظلمة لا توهب في القيامة غدا وقال
رجل للمعافى بن عمران اين عمر بن عبد العزيز من
معاوية فغضب وقال لا يقاس احد باصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم معاوية صاحبه وصهره وكاتبه

(قوله) من احب عليا فقد اخذ [illegible] وفي نسخة فقد [illegible] بالعروة الوثقى (قوله) واخاف ان لا [illegible] (قوله) لا يصعد له عمل الى السماء اي خصوصا [illegible] (قوله) في اصحابي [illegible] واصهاري ابي بكر وعمر [illegible] (قوله) واختاني اي عثمان وعلي [illegible] (قوله) لا يطالبنكم احد منهم بمظلمة [illegible] من الظلم وهو [illegible] (قوله) المعافى [illegible] ابن عمران [illegible] (قوله) من امهات المؤمنين ام حبيبة [illegible]

وأمينه على وحي الله وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة
رجل فلم يصل عليه وقال كان يبغض عثمان فأبغضه الله
وقال عليه السلام في الانصار اعفوا عن مسيئهم
واقبلوا من محسنهم وقال احفظوني في اصحابي
واصهاري فانه من حفظني فيهم حفظه الله في الدنيا
والاخرة ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله عنه ومن تخلى الله عنه
يوشك ان يأخذه وعنه عليه السلام انه قال من حفظني
في اصحابي كنت له حافظا يوم القيامة وقال من حفظني
في اصحابي ورد على الحوض ومن لم يحفظني في اصحابي
لم يرد على الحوض ولم يرني الا من بعيد قال مالك
هذا النبي عليه السلام مؤدب الخلق الذي هدانا به
وجعله رحمة للعالمين يخرج في جوف الليل الى البقيع
فيدعو لهم ويستغفر كالمودع لهم وبذلك امره الله
وامر النبي بحبهم وموالاتهم ومعاداة من عاداهم
وروي عن كعب ليس احد من اصحاب محمد الا له شفاعة
يوم القيامة وطلب رجل من المغيرة بن نوفل ان يشفع له يوم
القيامة قال سهل بن عبد الله التستري لم يؤمن بالرسول
من لم يوقر اصحابه ولم يعزز اوامره صلى الله عليه وسلم

* فصل ومن اعظامه واكباره اعظام
جميع اسبابه واكرام مشاهده وامكنته من مكة
والمدينة ومعاهده وما لمسه عليه السلام او عرف به

وروي

(قوله) اعفوا عن مسيئهم اي عثراتهم
(قوله) واقبلوا من محسنهم اي كما لا نهم خصوصا
(قوله) واصهاري اي اختانا الاصهار يشمل الرجل والانثى
ولعله تغليب زوج الرجل والاصهار تعم
جمع ختن اقارب زوج المرأة والاصهار اي تبرأ منه
اقارب زوج (قوله) تخلى الله منه
* (قوله) شفاعة يوم القيامة
الجميع اشارة له زيادة المودة
(قوله) وينبه اعظامه اي
اي لمن تنبه ومن اعظامه
فصل ومن اي اعظام اسبابه اي كل سبب
تعظيم قدره واكباره جميع في حديث (قوله)
وقوله اعظام ومودته الا لنسبي خديجة
وصلته منقطع كنيت وغار حراء
ونسب من مكة والاب بمعنى
واماكنه الوحي ودار عرف به اي كما
مهبط (قوله) او [illegible] اشتهر به الان
وتعرف اي مما يمكن
المجهول

(قوله) نجدة بفتح النون وسكون الجيم (قوله) لابي محذورة بضم المهملة هو مؤذن رسول الله عليه الصلاة والسلام (قوله) قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة في مقدم راسه من شعر الراس (قوله) الا تحلقها اي الا تقص (قوله) لم اكن بالذي (قوله) يحلقها باعتبار الضمير الى الذي

على الغيبة باعادة الضمير الى الذي
بدلالة ماضي مجهول من الشراء اي الموضع
ابن عمر على مقعد رسول الله بفتحتين فسكون
(قوله) في قلنسوة (قوله) شعرات من شعره
(قوله) وضم العين والواو والثاني ساكن
الاول من شعراته (قوله) فشد عليها شدة
ويروى الشين اي ربطة (قوله) طاعات فيها انكر
بفتح انكر عليه خالد وفي نسخة المد
(قوله) فقال اي خالد معتذرا
(قوله) لئلا اسلب بصيغة المجهول
انزع وقوله بركتها بالنصب مفعول ثان

ورُوي عن صفية بنت نجدة قالت كان لابي محذورة قُصّة في مقدم رأسه اذا قعد وارسلها اصابت الارض فقيل له الا تحلقها فقال لم اكن بالذي يحلقها وقد مسّها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وكانت في قلنسوة خالد بن الوليد شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم فسقطت قلنسوته في بعض حروبه فشدّ عليها شدّة انكر عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثرة من قتل فيها فقال لم افعلها بسبب القلنسوة بل لما تضمّنته من شعر النبي صلى الله عليه وسلم لئلا أُسلب بركتها وتقع في ايدي المشركين ورُؤي ابن عمر واضعا يده على مقعد النبي صلى الله عليه وسلم من المنبر ثم وضعها على وجهه ولهذا كان مالك رحمه الله تعالى لا يركب دابة بالمدينة وكان يقول استحيي من الله ان أطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وروي انه وهب للشافعي كراعا كثيرا عنده فقال له الشافعي امسك منها دابة فاجابه بمثل هذا الجواب وقد حكى ابو عبد الرحمن السلمي عن احمد بن فضلويه الزاهد وكان من الغزاة الرماة انه قال ما مسست القوس بيدي الا على طهارة منذ بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ القوس بيده وقد افتى مالك فيمن قال تربة المدينة ردية

(قوله) ان اطأ تربة اي بجملة تراب
دفن فيها رسول الله عليه السلام في دابة
(قوله) لا اركب بضم اوله اي عند
(قوله) السلمي بضم السين وفتح اللام
(قوله) فضلويه بضم الفاء
نظير نفطويه (قوله) بضم اللام
الرماة بضم الراء جمع الرامي من الغزاة
وقوله ما مسست بكسر السين
وقد تفتح (قوله) ويروى ان قال الاول
بالهمز وقد تشدد وهي فعيلة من
الرداءة اي خبيثة

يضرب ثلاثين درة وامر بحبسه وكان له قدر وقال
ما احوجه الى ضرب عنقه تربة دفن فيها النبي
صلى الله عليه وسلم يزعم انها غير طيبة وفي الصحيح
انه عليه السلام قال في المدينة من احدث فيها حدثا
او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وحكي
ان جهجاها الغفاري اخذ قضيب النبي صلى الله
عليه وسلم من يد عثمان رضي الله عنه وتناوله ليكسره
على ركبته فصاح به الناس فاخذته الاكلة في ركبته
فقطعها ومات قبل الحول وقال عليه السلام من
حلف على منبري كاذبا فليتبوأ مقعده من النار
وحدثت ان ابا الفضل الجوهري لما ورد المدينة
زائرا وقرب من بيوتها ترجل ومشى باكيا
منشدا

ولما رأينا رسم من لم يدع لنا * فؤادا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا على الاكوار نمشي كرامة * لمن بان عنه ان نلم به ركبا

وحكي عن بعض المريدين رضي الله عنهم انه لما اشرف على مدينة النبي صلى الله عليه وسلم انشأ يقول متمثلا

رفع

وقوله يضرب بصيغة المجهول وفي نسخة يضرب بالباء المثناة والصيغة المصدرية (قوله) درة بكسر الدال وتشديد الراء آلة التعزير ونصبها على التمييز (قوله) يزعم انها غير طيبة اي تسمع انه عليه السلام سمى المدينة طابة وطيبة (قوله) من احدث فيها حدثا اي امرا مبتدعا منكرا لا يعرف في السنة (قوله) آوى بالمد والقصر اي ضم اليه او اليها وقوله محدثا بكسر الدال اسم فاعل اي جانيا بان اجاره ونصره على خصمه او نفتحها فيكون نفس الامر المبتدع (قوله) جهجاها بوزن ...

وفي نسخة جهجاه بلا تنوين (قوله الغفاري) [illegible]

رُفِعَ الحِجَابُ لَنَا فَلَاحَ لِنَاظِرٍ * * * قَمَرٌ تَقَطَّعُ دُونَهُ الأَوْهَامُ

وَإِذَا المَطِيُّ بِنَا بَلَغْنَ مُحَمَّدًا * * * فَظُهُورُهُنَّ عَلَى الرِّحَالِ حَرَامُ

قَرَّبْنَنَا مِنْ خَيْرِ مَنْ وَطِئَ الثَّرَى * * * فَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامُ

وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ المَشَايِخِ أَنَّهُ حَجَّ مَاشِيًا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ العَبْدُ الآبِقُ لَا يَأْتِي إِلَى بَيْتِ مَوْلَاهُ رَاكِبًا لَوْ قَدَرْتُ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى رَأْسِي مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمَيَّ قَالَ القَاضِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَدِيرٌ لِمَوَاطِنَ عُمِرَتْ بِالوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ وَتَرَدَّدَ بِهَا جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَعَرَجَتْ مِنْهَا المَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ وَضَجَّتْ عَرَصَاتُهَا بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّسْبِيحِ وَاشْتَمَلَتْ تُرْبَتُهَا عَلَى سَيِّدِ البَشَرِ وَانْتَشَرَ عَنْهَا مِنْ دِينِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا انْتَشَرَ مَدَارِسُ آيَاتٍ وَمَسَاجِدُ وَصَلَوَاتٌ وَمَشَاهِدُ الفَضَائِلِ وَالخَيْرَاتِ وَمَعَاهِدُ البَرَاهِينِ وَالمُعْجِزَاتِ وَمَنَاسِكُ الدِّينِ وَمَشَاعِرُ المُسْلِمِينَ وَمَوَاقِفُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَمُتَبَوَّأُ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ حَيْثُ انْفَجَرَتِ النُّبُوَّةُ وَأَيْنَ فَاضَ عُبَابُهَا وَمَوَاطِنُ طُوِيَتْ فِيهَا الرِّسَالَةُ وَأَوَّلُ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدَ المُصْطَفَى تُرَابُهَا أَنْ تُعَظَّمَ عَرَصَاتُهَا

وتنسم نفحاتها وتقبل ربوعها وجدراتها وانشد

يا دار خير المرسلين ومن به * هدى الانام وخص بالآيات

عندي لاجلك لوعة وصبابة * وتشوق متوقد الجمرات

وعلي عهد ان ملأت محاجري * من تلكم الجدرات والعرصات

لأعفرن مصون شيبي بينها * من كثرة التقبيل والرشفات

لولا العوادي والاعادي زرتها * ابدا ولو سحبا على الوجنات

لكن سأهدي من حفيل تحيتي * لقطين تلك الدار والحجرات

ازكى من المسك المفتق نفحة * تغشاه بالآصال والبكرات

وتخصه بزواكي الصلوات * ونوامي التسليم والبركات

* الباب الرابع في حكم الصلاة والتسليم وفرض ذلك وفضيلته *

قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قال ابن عباس معناه ان الله وملائكته يباركون على النبي وقيل ان الله يترحم على النبي وملائكته يدعون له قال المبرد اصل الصلاة الترحم فهي من الله رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء للرحمة من الله وقد ورد في الحديث صفة صلاة الملائكة على من جلس ينتظر الصلاة اللهم اغفر له اللهم ارحمه فهذا دعاء وقال بكر القشيري الصلاة من الله تعالى لمن دون النبي صلى الله عليه وسلم رحمة وللنبي صلى الله عليه وسلم تشريف وزيادة تكرمة وقال ابو العالية صلاة الله

ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء قال القاضي ابو الفضل وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في حديث تعليم الصلاة عليه بين لفظ الصلاة ولفظ البركة فدل على انهما بمعنيين واما التسليم الذي امر الله تعالى به عباده فقال القاضي ابو بكر بن بكير نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم فامر الله اصحابه ان يسلموا عليه وكذلك من بعدهم امروا ان يسلموا على النبي صلى الله عليه وسلم عند حضورهم قبره وعند ذكره وفي معنى السلام عليه ثلاثة وجوه احدها السلامة لك ومعك ويكون السلام مصدرا كاللذاذ واللذاذة والثاني اي السلام على حفظك ورعايتك متول له وكفيل به ويكون هنا السلام اسم الله تعالى الثالث ان السلام بمعنى المسالمة له والانقياد كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم * فصل اعلم ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض على الجملة غير محدد بوقت لامر الله تعالى بالصلاة عليه وحمل الائمة والعلماء له على الوجوب واجمعوا عليه وحكى ابو جعفر الطبري ان محمل الآية عنده على الندب وادعى فيه الاجماع ولعله فيما زاد على مرة والواجب منه الذي يسقط به الحرج ومأثم ترك الفرض مرة

كالشهادة له بالنبوة وما عدا ذلك مندوب مرغب
فيه من سنن الاسلام وشعار اهله قال القاضي
ابو الحسن بن القصار المشهور عن اصحابنا ان
ذلك واجب في الجملة على الانسان وفرض عليه
ان يأتي به مرة من دهره مع القدرة على ذلك
وقال القاضي ابو بكر بن بكير افترض الله على خلقه
ان يصلوا على نبيه ويسلموا تسليما ولم يجعل ذلك
لوقت معلوم فالواجب ان يكثر المرء منها ولا
يغفل عنها قال القاضي ابو محمد بن نصر الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الجملة قال القاضي
ابو عبد الله محمد بن سعيد ذهب مالك واصحابه
وغيرهم من اهل العلم الى ان الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم فرض بالجملة بعقد الايمان لا تتعين في
الصلاة وان من صلى عليه مرة واحدة من عمره
سقط الفرض عنه وقال اصحاب الشافعي
الفرض منها الذي امر الله به ورسوله عليه السلام
هو في الصلاة وقالوا واما في غيرها فلا خلاف
انها غير واجبة واما في الصلاة فحكى الامامان
ابو جعفر الطبري والطحاوي وغيرهما اجماع
جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الامة على
ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد غير واجبة

(قوله) ان يأتي به اي بهذا الفرض
(قوله) فيها اي بالصلاة (قوله) في الكل
وفي نسخة بوجوبها وفي نسخة
ابو بكر بن بكير بعضهم وفي ابو جعفر
(قوله) الى ان الصلاة الامامان التثنية
يحذى الى (قوله) بلفظ
وفي نسخة ابو جعفر (قوله) على ان الصلاة
فانه كما لما الذي بنقل النووي
الخ وعارضها وابن
في شرح المهذب ومسلم فيه
وغيرهم الوجوب

وشذ

وشذ الشافعي في ذلك فقال من لم يصل على النبي صلى
الله عليه وسلم من بعد التشهد الاخير وقبل السلام فصلاته
فاسدة ان صلى عليه قبل ذلك لم يجزه ولا سلف له
في هذا القول ولا سنة يتبعها وقد بالغ في انكار هذه
المسئلة عليه لمخالفته فيها من تقدمه جماعة وشنعوا
عليه الخلاف فيها منهم الطبري والقشيري وغير
واحد وقال ابو بكر بن المنذر نستحب ان لا يصلي احد
صلاة الا صلى فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
ترك ذلك تارك فصلاته مجزئة في مذهب مالك
واهل المدينة وسفيان الثوري واهل الكوفة من
اصحاب الرأي وغيرهم وهو قول جل اهل العلم وحكي
عن مالك وسفيان انها في التشهد الاخير مستحبة
وان تاركها في التشهد الاخير مسيء وشذ الشافعي
واوجب على تاركها في الصلاة الاعادة واوجب اسحاق
الاعادة مع تعمد تركها دون النسيان وحكى ابو محمد
عن ابي زيد عن محمد بن المواز ان الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم فريضة قال ابو محمد يريد ليست في فرائض الصلاة
وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره وحكى ابن القصار
وعبد الوهاب ان محمد بن المواز يراها فريضة في
الصلاة كقول الشافعي وحكى ابو يعلى العبدي المالكي
عن المذهب فيها ثلاثة اقوال في الصلاة الوجوب

(قوله) وشذ الشافعي في ذلك اي انفرد
بوجوبها وعدم صحة الصلاة بدونها
(قوله) التشهد الاخير وفي نسخة الآخر
(قوله) ان فعلها عقب [illegible] ان
تشهد اي قبل التشهد
(قوله) قبل ذلك اي قبل السلام وفي نسخة
(قوله) لم تجزه وفي نسخة لم يجزئه
(قوله) [illegible] من اجزاه
(قوله) جل اهل العلم
وكان حقه ان يقول معظم [illegible]
(قوله) مستحبة وفي نسخة صحيحة
نسخة [illegible] اذا كفاه
مجزئة بضم الميم وتشديد اللام وتخفيف
بضم الجيم وفتح الميم
(قوله) العبدي
جمل بضم [illegible] اي معظم
اللام
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة

والسنة والندب وقد خالف الخطابي من أصحاب
الشافعي وغيره الشافعي في هذه المسئلة قال
الخطابي وليست بواجبة في الصلاة وهو قول
جماعة الفقهاء إلا الشافعي ولا أعلم له فيها قدوة
والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عمل
السلف الصالح قبل الشافعي وإجماعهم عليه وقد
شنع الناس عليه هذه المسئلة جدا وهذا تشهد
ابن مسعود الذي اختاره وهو الذي علمه له النبي
صلى الله عليه وسلم ليس فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك كل من روى التشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم
كأبي هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر وأبي سعيد
الخدري وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير لم
يذكروا فيه صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال
ابن عباس وجابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا
التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ونحوه عن أبي
سعيد وقال ابن عمر كان أبو بكر يعلمنا التشهد على
المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب وعلمه أيضا على المنبر
عمر بن الخطاب وفي الحديث لا صلاة لمن لم يصل علي
قال ابن القصار معناه كاملة أو لمن لم يصل علي
في عمره مرة وضعف أهل الحديث كلهم رواية هذا
الحديث وفي حديث أبي جعفر عن ابن مسعود عن النبي

صلى

(قوله) الوجوب والسنة والندب
هو كما قال الشافعي وأبو حنيفة
ومالك على اللف والنشر المرتب (قوله)
جدا بفتح الأول وكسرها ويحكى [illegible]
(قوله) قدوة بضم القاف وكسرها أي مقتدى به
وفي نسخة [illegible] (قوله) فيها [illegible] الصلاة
فروض [illegible] (قوله) لم يذكروا فيه
فرائض يعني ولو كانت الصلاة
على النبي [illegible] فرضا
كالتشهد لما ترك [illegible]
لكن يحتمل [illegible] فرض التشهد فلا يكون
بعد تقدم فرض [illegible] فاضيا بعد
الترك لما منهم

صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يصل فيها علىّ وعلى
أهل بيتي لم تقبل منه وقد روي موقوفا من قبل
ابن مسعود قال الدارقطني الصواب أنه من
قول أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين لو صليت
صلاة لم أصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم
ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم وراويه عن أبي
جعفر جابر الجعفي وهو ضعيف صلى الله عليه وسلم

* فصل في المواطن التي يستحب
فيها الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
ويرغب من ذلك في تشهد الصلاة كما
قدمناه وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء
(حدثنا) القاضي أبو علي رحمه الله
بقراءتي عليه قال نا الإمام أبو القاسم البلخي
نا الفارسي عن أبي القاسم الخزاعي
عن أبي سعيد الهيثم بن كليب عن أبي عيسى
الحافظ قال حدثنا محمود بن غيلان نا
عبد الله بن يزيد المقرئ نا حيوة بن شريح
نا أبو هانئ الخولاني أن عمرو بن مالك
الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد
يقول سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو
في صلاته فلم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم

فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعاه
فقال له ولغيره اذا صلى احدكم فليبدأ بتحميد الله
والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
ليدع بعد بما شاء ويروى من غير هذا السند
بتمجيد الله وهو اصح وعن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال الدعاء والصلاة معلق بين السماء والارض
ولا يصعد الى الله منه شيء حتى يصلى على النبي
صلى الله عليه وسلم وعن علي رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمعناه وقال وعلى آل محمد وروي
ان الدعاء محجوب حتى يصلي الداعي على النبي صلى الله
عليه وسلم وعن ابن مسعود اذا اراد احدكم ان
يسأل الله شيئا فليبدأ بحمده والثناء عليه بما هو اهله
ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل فانه اجدر ان
ينجح وعن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني
كقدح الراكب فان الراكب يملأ قدحه ثم يضعه
ويرفع متاعه فان احتاج الى شراب شربه او الى الوضوء
توضأ والا اهراقه ولكن اجعلوني في اول الدعاء
واوسطه وآخره وقال ابن عطاء للدعاء
اركان واجنحة واسباب واوقات فان وافق
اركانه قوي وان وافق اجنحته طار في السماء
وان وافق مواقيته فاز وان وافق اسبابه انجح

فأركانه

(قوله) عجل هذا بكسر الجيم مخففة
وفي نسخة عجّل بتشديد الجيم المفتوحة وهو
(قوله) بتحميد الله اي بتعظيمه
(قوله) بتمجيد الله بدل تحميد
بتقديم الميم على الجيم (قوله) ولا
يصعد بتقديم الحاء على الميم
بفتح المثناة التحتية وضمها
(قوله) وعلى آل محمد ورواية الامام
البيهقي في شعب الايمان ان الدعاء
محجوب حتى يصلى على محمد واهل بيته
(قوله) ان ينجح بضم الياء وكسر الجيم
او بفتحها من نجح وانجح اذا اصاب
طلبته (قوله) لا تجعلوني كقدح الراكب
اي حيث يعلقه من ورائه ولا يلتفت
اليه عند حاجته اي لا تؤخروني عند
الذكر كما يؤخر الراكب قدحه
في آخر رحله بعد فراغه من التعبئة
(قوله) اهراقه قال الشمني يقال
اراق الله يريقه وهراقه يهريقه
بفتح الهاء انتهى

فأركانه حضور القلب والرقة والاستكانة
والخشوع وتعلق القلب بالله وقطعه للاسباب
وأجنحته الصدق ومواقيته الاسحار وأسبابه
الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم وفي الحديث الدعاء
بين الصلاة علي لا يرد وفي حديث آخر كل دعاء
محجوب دون السماء فاذا جاءت الصلاة علي
صعد الدعاء وفي دعاء ابن عباس رضي الله عنه الذي
رواه عنه حنش وقال في آخره واستجب دعائي
ثم تبدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فتقول
اللهم اني أسألك أن تصلي على محمد عبدك ونبيك
ورسولك أفضل ما صليت على أحد من خلقك
أجمعين آمين ومن مواطن الصلاة عليه عند
ذكره وسماع اسمه أو كتابه أو عند الأذان وقد
قال عليه السلام رغم أنف رجل ذكرت عنده
فلم يصل علي وكره ابن حبيب ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم عند الذبح وكره سحنون الصلاة عليه
عند التعجب وقال لا يصلى عليه الا على طريق الاحتساب
وطلب الثواب قال أصبغ عن ابن القاسم موطنان
لا يذكر فيهما الا الله الذبيحة والعطاس فلا تقل
فيهما بعد ذكر الله محمد رسول الله ولو قال بعد ذكر الله
صلى الله على محمد لم تكن تسمية له مع الله وقاله أشهب

(قوله) وقطعه للاسباب وفي نسخة
من الاسباب (قوله) حنش بفتح
المهملة فنون فشين معجمة هو ابن
عبد الله شيبان (قوله) ان تصلي
اي بان تصلي وفي نسخة وتفعل
اي اسالك ان تصلي الخ (قوله) رغم انف
[illegible] اي لصق بالتراب
آمين [illegible] بفتح
بكسر المعجمة (قوله) [illegible] (قوله)
كناية عن الذل [illegible]
[illegible] اي بضم
لا يذكر [illegible] بصيغة
(قوله) والعطاس (قوله) فلا تقل [illegible]
المهملة وفي نسخة بالغيبة [illegible] على محمد
الخطاب [illegible] (قوله) تسمية
(قوله) بعد ذكر الله وصلى الله (قوله) وقاله
وفي نسخة وصلى [illegible] (قوله)
وفي نسخة تسمية [illegible]
أشهب اي [illegible]

قال ولا ينبغي ان تجعل الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم فيه استنانا وروى النسائي عن اوس
ابن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم الامر بالاكثار
من الصلاة عليه يوم الجمعة ومن مواطن الصلاة
والسلام دخول المسجد قال ابو اسحاق بن شعبان
وينبغي لمن دخل المسجد ان يصلي على النبي صلى الله
عليه وسلم وعلى آله ويترحم عليه وعلى آله ويبارك عليه وعلى
آله ويسلم تسليما ويقول اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فعل مثل ذلك
ويجعل موضع رحمتك فضلك وقال عمرو بن دينار
في قوله فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم تحية
من عند الله مباركة طيبة فان لم يكن في البيت احد
فقل السلام على النبي ورحمة الله تعالى وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على اهل البيت
ورحمة الله تعالى وبركاته وقال ابن عباس المراد بالبيوت
هنا المساجد وقال النخعي اذا لم يكن في المسجد احد
فقل السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن
في البيت احد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
وعن علقمة قال اذا دخلت المسجد اقول السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته صلى الله وملائكته
على محمد ونحوه عن كعب اذا دخل واذا خرج

ولم

(قوله) استنانا وفي نسخة استنانا
اي سنة واستحسانا (قوله) عن اوس
وفي نسخة اوس بالتصغير (قوله) و
سلم تسليما اي عليه وعلى آله (قوله) بيوتا
ونسخة (قوله) فاذا دخلتم (قوله) الا اذا لم
يكن الخ (قوله) ومنها
وفي نسخة فان لم يكن لان روحه
فقل السلام على النبي الاسلام
حاضرة في بيوت اهل الاسلام

ولم يذكر الصلاة واختتم ابن شعبان لما ذكره
بحديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه عليه الصلاة والسلام كان يفعله إذا دخل
المسجد ومثله عن أبي بكر بن عمرو بن حزم وذكر
السلام والرحمة وقد ذكرنا هذا الحديث آخر القسم
والاختلاف في ألفاظه ومن مواطن الصلاة
عليه أيضا الصلاة على الجنائز وذكر عن أبي أمامة
أنها من السنة ومن مواطن الصلاة التي مضى
عليها عمل الأمة ولم تنكرها الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم وعلى آله في الرسائل وما يكتب بعد
البسملة ولم يكن هذا في الصدر الأول وأحدث
عند ولاية بني هاشم فمضى به عمل الناس في أقطار
الأرض ومنهم من يختم بها أيضا الكتب وقال
عليه السلام من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة
تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب ومن
مواطن السلام على النبي صلى الله عليه وسلم تشهد
الصلاة (حدثنا) أبو القاسم خلف بن
إبراهيم المقرئ الخطيب رحمه الله وغيره قال
حدثتني كريمة بنت محمد قالت نا أبو الهيثم
نا محمد بن يوسف نا محمد بن إسمعيل نا
أبو نعيم نا الأعمش عن شقيق بن مسلمة

(قوله) ولم يذكر الصلاة أي كما ذكر السلام
بخلاف علقمة (قوله) وذكر السلام وفي نسخة فذكر
(قوله) آخر القسم الثاني وفي نسخة في آخر القسم
(قوله) وأحدث عند ولاية بني هاشم بنا الفعل للمجهول
وفي نسخة [illegible] (قوله) حدثنا أبو القاسم وفي نسخة حدثني
(قوله) حدثتني وفي نسخة حدثتنا (قوله) بنت محمد وفي نسخة بنت أحمد

عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله صالح في
السماء والارض هذا احد مواطن التسليم عليه
وسنته اول التشهد وقد روى مالك عن ابن
عمر انه كان يقول ذلك اذا فرغ من تشهده
واراد ان يسلم واستحب مالك في المبسوط
ان يسلم بمثل هذا قبل السلام قال محمد بن مسلمة
اراد ما جاء عن عائشة وابن عمر رضي الله عنهما
انهما كانا يقولان عند سلامهما السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين السلام عليكم واستحب
اهل العلم ان ينوي الانسان عند سلامه كل
عبد صالح في السماء والارض من الملائكة وبني
آدم والجن وقال مالك في المجموعة واحب
للمأموم اذا سلم امامه ان يقول السلام على
النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين السلام عليكم

* فصل في كيفية الصلاة عليه والتسليم

(حدثنا)

(قوله) عن عبد الله بن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ قال
الملا اعتمد الذهبي على اصله التعليم
قال ظاهره على انه موقوف عليه
وهو في حكم المرفوع اهـ (قوله)
في المبسوط وفي نسخة في المبسوط
(قوله) ان ينوي الانسان اي المصلي
اماما كان او ماموما او منفردا
(قوله) عند سلامه وفي نسخة
حين الخ وقوله كل عبد وفي نسخة
على كل عبد * فصل
في كيفية الصلاة عليه والتسليم

(حدثنا) ابو اسحاق ابراهيم بن جعفر الفقيه
بقراءتي عليه نا القاضي ابو الاصبغ نا ابو عبد الله
ابن عتاب نا ابو بكر بن واقد وغيره نا ابو
عيسى نا عبيد الله نا يحيى نا مالك عن عبد الله
ابن ابي بكر بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم
الزرقي انه قال اخبرني ابو حميد الساعدي
انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا
اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت
على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما
باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفي رواية
مالك عن ابي مسعود الانصاري قال قولوا اللهم
صل على محمد وعلى آله كما صليت على آل ابراهيم وبارك
على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد
والسلام كما قد علمتم وفي رواية كعب بن عجرة
اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم
وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم انك
حميد مجيد وعن عقبة بن عمرو في حديثه اللهم
صل على محمد النبي الامي وعلى آل محمد وفي رواية
ابي سعيد الخدري اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك وذكر معناه وحدثنا القاضي ابو عبد الله
التميمي سماعا عليه وابو علي الحسين بن علي

ابن طريف النحوي بقراءتي عليه قالا نا ابو عبد الله
ابن سعدون الفقيه نا ابو بكر المطوعي قال
نا ابو عبد الله الحاكم عن ابي بكر بن ابي دارم
الحافظ عن علي بن احمد العجلي عن حرب بن الحسن
عن يحيى بن المساور عن عمرو بن خالد عن زيد
ابن علي بن الحسين عن ابيه علي عن ابيه الحسين
عن ابيه علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال
عدهن في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
عدهن في يدي جبريل وقال هكذا نزلت من
عند رب العزة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما
صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وترحم
على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على ابراهيم وعلى آل
ابراهيم انك حميد مجيد * اللهم
وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على ابراهيم وعلى
آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وسلم على محمد
وعلى آل محمد كما سلمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك
حميد مجيد وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم من سره ان يكتال بالمكيال الاوفى
اذا صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد النبي

وازواجه

(قوله) طريف بفتح الطاء المهملة [illegible] (قوله) سعدون بفتح السين وضم [illegible] (قوله) المطوعي بفتح الواو (قوله) [illegible] بكسر الراء المهملتين (قوله) دارم [illegible] وقوله المهملة وسكون [illegible] العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم (قوله) حرب بن [illegible] وقوله عن يحيى (قوله) [illegible] بالمثلثة (قوله) المساور بضم الميم [illegible] وفي نسخة [illegible] (قوله) عدهن اي الكلمات [illegible] فاعل [illegible] وقوله رسول الله بالرفع [illegible] وفي نسخة [illegible] نزلت بسكون [illegible] وفي نسخة [illegible] (قوله) انك حميد اي [illegible] (قوله) ونحن [illegible] (قوله) [illegible] والسكينة [illegible] اي الحمد [illegible] بالنصب على المدح او [illegible] حال (قوله) اهل البيت بالنصب [illegible] بدل من الضمير في [illegible] وفي نسخة [illegible] معنى

وازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما
صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وفي رواية
زيد بن خارجة الانصاري سالت النبي صلى الله
عليه وسلم كيف نصلي عليك فقال صلوا علي واجتهدوا
في الدعاء ثم قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وعن سلامة
الكندي كان علي يعلمنا الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم داحي المدحوات وبارئ المسموكات
اجعل شرائف صلواتك ونوامي بركاتك ورأفة
تحننك على محمد عبدك ورسولك الفاتح لما أغلق
والخاتم لما سبق والمعلن الحق بالحق والدامغ
لجيشات الاباطيل كما حمل فاضطلع بامرك بطاعتك
مستوفزا في مرضاتك واعيا لوحيك حافظا لعهدك
ماضيا على نفاذ امرك حتى اورى قبسا القابس آلاء الله
تصل باهله اسبابه به هديت القلوب بعد خوضات
الفتن والاثم وابهج موضحات الاعلام ونائرات الاحكام
ومنيرات الاسلام فهو امينك المأمون وخازن
علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة
ورسولك بالحق رحمة اللهم افسح له في عدنك واجزه
مضاعفات الخير من فضلك مهنآت له غير مكدرات
من فوز ثوابك المحلول وجزيل عطائك المعلول

اللهمّ أعلِ على بناءِ البانين بناءه واكرم مثواه لديك
ونزله واتمم له نوره واجزه من ابتعاثك له مقبول
الشهادة ومرضيّ المقالة ذا منطقٍ عدلٍ وخطة
فصلٍ وبرهانٍ عظيمٍ وعن ابن عباس في الصلاة على
النبيّ صلى الله عليه وسلم انّ الله وملائكته يصلّون
على النبيّ الآية لبيك اللهم ربي وسعديك صلوات
الله البرّ الرحيم والملائكة المقرّبين والنبيين
والصدّيقين والشهداء والصالحين وما سبّح
لك من شيءٍ يا ربّ العالمين على محمد بن عبد الله خاتم
النبيين وسيد المرسلين وإمام المتقين ورسول
ربّ العالمين الشاهد البشير الداعي إليك باذنك
السراج المنير عليه السلام وعن عبد الله بن
مسعود اللهمّ اجعل صلواتك وبركاتك
ورحمتك على سيد المرسلين وإمام المتقين
وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير
ورسول الرحمة اللهمّ ابعثه مقاماً محموداً
يغبطه فيه الاولون والآخرون اللهمّ صلّ على
محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على ابراهيم إنك
حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على
ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وكان
الحسن البصري يقول من اراد ان يشرب

بالكأس

(قوله) اعلِ على بناء البانين بفتح الهمزة وكسر اللام امر من الاعلاء وفي نسخة علِّ بفتح العين وتشديد اللام امر من التعلية

(قوله) واتمم وفي نسخة واتمّ بتشديد الميم (قوله) واجزه بفتح الهمزة وسكون الجيم (قوله) بالكأس الاوفى

بالكاس الاوفى من حوض المصطفى فليقل
اللهم صل على محمد وعلى آله واصحابه واولاده وازواجه
وذريته واهل بيته واصهاره وانصاره واشياعه
ومحبيه وامته وعلينا معهم اجمعين يا ارحم الراحمين
وعن طاوس عن ابن عباس انه كان يقول
اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى وارفع درجته العليا
وآته سؤله في الآخرة والاولى كما آتيت ابراهيم وموسى
وعن وهيب بن الورد انه كان يقول في دعائه
اللهم اعط محمدا افضل ما سألك لنفسه واعط
محمدا افضل ما سألك له احد من خلقك واعط
محمدا افضل ما انت مسؤول له الى يوم القيامة
وعن ابن مسعود انه كان يقول اذا صليتم على
النبي صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلاة عليه فانكم
لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه وقولوا اللهم اجعل
صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين
وامام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك
امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه
مقاما محمودا يغبطه فيه الاولون والآخرون
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم
انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وما يزيد في تطويل

(قوله) وهيب بالتصغير وفي نسخة وهب
(قوله) على ابراهيم زيد في نسخة في العالمين
(قوله) في تطويل وفي نسخة من تطويل

الصلاة وتكثير الثناء على اهل البيت وغيرهم كثير
وقوله والسلام كما قد علمتم هو ما علمهم في التشهد
من قوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركا[ته]
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وفي تشهد
علي رضي الله عنه السلام على نبي الله السلام على
انبياء الله ورسله السلام على رسول الله السلام
على محمد بن عبد الله السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين السلام علينا وعلى المؤمنين والمؤمنات
من غاب منهم ومن شهد اللهم اغفر لمحمد وتقبل
شفاعته واغفر لاهل بيته واغفر لي ولوالدي وما
ولدا وارحمهما السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
جاء في هذا الحديث عن علي الدعاء للنبي عليه السلام
بالغفران وفي حديث الصلاة عليه ايضا قبل الدعاء
له بالرحمة ولم يات في غيره من الاحاديث المرفوعة
المعروفة وقد ذهب ابو عمر بن عبد البر وغيره الى
انه لا يدعى للنبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة وانما يدعى
له بالصلاة والبركة التي تختص به ويدعى لغيره
بالمغفرة والرحمة وقد ذكر ابو محمد بن ابي زيد في
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم محمدا
وآل محمد كما رحمت على ابراهيم وآل ابراهيم ولم يات هذا

(قوله) على اهل البيت
(قوله وقوله والسلام) اي
وفي نسخة عن ابن مسعود (قوله) ولوالدي
قال ابن حجي لعل الناسخ زاد الالف
منهوا وانما الدعاء لهما القائل به
والحسن (قوله) وفي حديث الصلاة
عليه ويروى في حديث قبل مبني
وهو خبر مقدم (قوله) الدعاء مبتدا مؤخر
على الضم (قوله) بتشديد الياء
(قوله) كما رحمت رحمت
وفي نسخة الحاء

في حديث صحيح وقوله السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته من خط المؤلف لا من الرواية

* فصل في فضيلة الصلاة على النبي
والتسليم عليه والدعاء له صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
احمد بن محمد الشيخ الصالح من كتابه نا القاضي
يونس بن مغيث نا ابو بكر بن معاوية نا النسائي
نا سويد بن نصر نا عبد الله بن حيوة بن شريح
قال اخبرني كعب بن علقمة انه سمع عبد الرحمن بن
جبير مولى نافع انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم المؤذن
فقولوا مثل ما يقول وصلوا علي فانه من صلى علي
مرة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فانها
منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله تعالى
وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة
حلت عليه الشفاعة وروى انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي صلاة صلى الله
عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات
ورفع له عشر درجات وفي رواية وكتب له عشر
حسنات وعن انس عنه عليه السلام ان جبريل
ناداني فقال من صلى عليك مرة صلى الله عليه
عشرا ورفعه عشر درجات ومن رواية عبد الرحمن

فصل في فضيلة الصلاة على النبي الخ (قوله) ابن نصر
(قوله) مغيث بضم فكسر (قوله) ابن
سويد بالتصغير (قوله) جبير بالتصغير وفي نسخة عمرو
بالمهملة (قوله) عبد الله بن عمر كما في نسخة
(قوله) ثم سلوا الله
(قوله) حلت عليه الشفاعة ويروى
شفاعتي وفي نسخة حلت له

ابن عوف عنه عليه السلام لقيت جبريل فقال لي
اني أبشرك ان الله يقول من سلم عليك سلمت عليه
ومن صلى عليك صليت عليه ونحوه من رواية ابي
هريرة ومالك بن اوس بن الحدثان وعبد الله
ابن ابي طلحة وعن زيد بن الحباب سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل على محمد
وانزله المنزل المقرب عندك يوم القيمة وجبت
له شفاعتي وعن ابن مسعود اولى الناس بي
يوم القيمة اكثرهم علي صلاة وعن ابي هريرة
عنه عليه السلام من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة
تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب وعن
عامر بن ربيعة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى
علي فليقلل من ذلك عبد او ليكثر وعن ابي
ابن كعب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب
ربع الليل قام فقال يا ايها الناس اذكروا الله
جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه
فقال ابي بن كعب يا رسول الله اني اكثر الصلاة
عليك فكم اجعل لك من صلاتي فقال ما شئت
قال الربع قال ما شئت وان زدت فهو خير قال
النصف قال ما شئت فان زدت فهو خير قال الثلثين

(قوله) ان الله يقول بكسر الهمزة وفتحها
(قوله) اوس بفتح وسكون (قوله)
الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين
بعدهما مثلثة (قوله) الحباب بضم
الحاء المهملة فموحدتين (قوله)
المنزل وفي رواية المقعد (قوله) عبد
من ذلك عند وفي نسخة بحذف
(قوله) ربع الليل بضم الراء والباء
وسكون الثاني وفي رواية المصابيح
اذا ذهب ثلثاه (قوله) الراجفة
اى النفخة الاولى قوله قال الثلثين
بضمتين وبثلث الثاني

قال ما شئت وان زدت فهو خير قال يا رسول الله
فاجعل صلاتي كلها لك قال اذاً تكفى همك ويغفر
ذنبك وعن ابي طلحة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
فرأيت من بشره وطلاقته ما لم اره قط فسألته فقال
وما يمنعني وقد خرج جبريل آنفاً فأتاني ببشارة
من ربي ان الله بعثني اليك ابشرك انه ليس احد
من امتك يصلي عليك الا صلى الله عليه وملائكته
بها عشرا وعن جابر بن عبد الله قال قال عليه الصلاة
والسلام من قال حين يسمع النداء اللهم رب
هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا
الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي
وعدته حلت له الشفاعة يوم القيمة وعن سعد
ابن ابي وقاص من قال حين يسمع المؤذن وهو
يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا
وبالاسلام دينا غفر له وروى ابن وهب ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من سلم عشرا فكأنما اعتق
رقبة وفي بعض الآثار ليردن علي اقوام
ما اعرفهم الا بكثرة صلاتهم علي وفي آخر ان
انجاكم يوم القيامة من اهوالها ومواطنها اكثركم
علي صلاة وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه

(قوله) اذاً تكفى بصيغة المفعول وفي نسخة تكفي اذاً بصيغة
المخاطب وتعول بصيغة المجهول منصوبا (قوله) ويغفر
(قوله) بشره بكسر الموحدة اي بشاشته وقوله ان
(قوله) آنفاً بالقصر والمد وقوله انه ليس بكسر
(قوله) الهمزة (قوله) انه ليس وفي نسخة
الله بفتح الهمزة (قوله) الوسيلة وفي نسخة
المنزلة (قوله) الرفيعة (قوله) مقاما محمودا
والدرجة وفي نسخة المقام المحمود وفي نسخة
(قوله) ابي بكر الصديق وفي نسخة
بدون الصديق

الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أمحق للذنوب من
الماء البارد للنار والسلام عليه أفضل من عتق الرقاب
صلى الله عليه وسلم * فصل في ذم من لم يصل
على النبي صلى الله عليه وسلم وإثمه (حدثنا) القاضي الشهيد
أبو علي رحمه الله نا أبو الفضل بن خيرون وأبو الحسين
الصيرفي قالا نا أبو يعلى نا السنجي نا محمد بن
محبوب نا أبو عيسى نا أحمد بن إبراهيم الدورقي
نا ربعي بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن
سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل
علي ورغم أنف رجل دخل رمضان ثم انسلخ قبل
أن يغفر له ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه
الكبر فلم يدخلاه الجنة قال عبد الرحمن وأظنه
قال أو أحدهما وفي حديث آخر أن النبي صلى الله عليه
وسلم صعد المنبر فقال آمين ثم صعد فقال آمين
ثم صعد فقال آمين فسأله معاذ عن ذلك فقال
إن جبريل عليه السلام أتاني فقال يا محمد من سميت
بين يديه فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده
الله قل آمين فقلت آمين وقال فيمن أدرك رمضان
فلم يتقبل منه فمات مثل ذلك ومن أدرك أبويه
أو أحدهما فلم يبرهما فمات مثله وعن علي بن أبي طالب

رضي الله

(فصل) في ذم من لم يصل الخ
(قوله) خيرون بالفتح والضم وفي نسخة
(قوله) وأبو الحسين بالتصغير
وأبو الحسن بالتكبير [illegible] وسكون الواو
(قوله) ربعي بكسر الراء وسكون الباء (قوله)
(قوله) رغم بكسر الغين وفتحها (قوله) أدرك
ذكرت بصيغة المجهول من التفعيل
الكبر بالنصب على المفعولية وكسر الباء
وقوله فلم يدخلاه بضم الياء (قوله)
(قوله) صعد بكسر العين (قوله)
آمين بالمد ويجوز قصره وتشديد الميم
من سميت بضم السين على لفظ الخطاب
المكسورة وبالرفع ويجوز نصب
الميم (قوله) مثل ذلك بالرفع (قوله)
بل هو الأظهر قاله المنلا ومن الحـ
ومن أدرك وفي نسخة قال ومن
(قوله) فمات مثله وفي نسخة مثل ذلك

رضي الله عنه عنه عليه السلام أنه قال البخيل الذي
ذكرت عنده فلم يصل علي وعن جعفر بن محمد عن
أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده
فلم يصل علي أخطئ طريق الجنة وعن علي رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن البخيل كل البخيل
من ذكرت عنده فلم يصل علي وعن أبي هريرة
قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم أيما قوم جلسوا مجلسهم
ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله ويصلوا على النبي صلى الله
عليه وسلم كانت عليهم من الله دائرة إن شاء عذبهم
وإن شاء غفر لهم وعن أبي هريرة من نسي الصلاة
علي نسي طريق الجنة وعن قتادة عنه عليه السلام
من الجفاء أن أذكر عند الرجل فلا يصلي علي
وعن جابر بن عبد الله عنه عليه السلام ما جلس
قوم مجلسا ثم تفرقوا على غير صلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم إلا تفرقوا على أنتن من ريح الجيفة وعن
أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس قوم
مجلسا لا يصلون فيه على النبي صلى الله عليه وسلم إلا
كانت عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة لما يرون من
الثواب وحكى أبو عيسى الترمذي عن بعض أهل
العلم قال إذا صلى الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم مرة
في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس صلى الله عليه وسلم

(قوله) أخطئ الخ بضم الهمزة وكسر الطاء وجوز الدلجي كونه مبنيا للفاعل أيضا (قوله) مجلسهم وفي نسخة مجلسا (قوله) دائرة وفي نسخة ترة بفوقية مكسورة وراء مخففة مفتوحة أي منقصة

(قوله) نسي طريق الجنة بضم الأول وتشديد الثاني وتبعه الأنطاكي (قوله) من الجفاء بفتح الجيم والمد ضد الوفاء (قوله) على غير صلاة وفي نسخة من غير (قوله) أجزأ بالهمزة وأجزى لغة فيه أي كفى

* * *

* فصل في تخصيصه عليه السلام بتبليغ صلاة من صلى عليه او سلم من الانام

(حدثنا) القاضي ابو عبد الله التميمي نا الحسين بن محمد نا ابو عمر الحافظ نا ابو عبد المؤمن نا ابن داسة نا ابو داود نا ابن عوف نا المقري نا حيوة عن ابي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام وذكر ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته وعن ابن مسعود ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني عن امتي السلام ونحوه عن ابي هريرة وعن ابن عمر اكثروا من السلام على نبيكم كل جمعة فانه يؤتى به منكم في كل جمعة وفي رواية فان احدا لا يصلي علي الا عرضت صلاته علي حين يفرغ منها وعن الحسن عنه عليه السلام حيثما كنتم فصلوا علي فان صلاتكم تبلغني وعن ابن عباس ليس احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم

يسلم

(فصل في تخصيصه عليه السلام بتبليغ صلاة الخ) (قوله) حدثنا وفي نسخة انبانا (قوله) داسة بمهملتين (قوله) صخر بفتح المهملة وسكون المعجمة وحميد بالتصغير (قوله) قسيط بضم القاف وفتح المهملة وسكون التحتية (قوله) بلغته بصيغة المجهول مشددا اي بلغته الملائكة وفي رواية ابلغته (قوله) وعن ابن مسعود وفي نسخة وعن ابي والصواب الاول (قوله) ان لله بفتح الهمزة وكسرها (قوله) يبلغون بتخفيف النون وتشديدها

يُسلّم عليه ويُصلّي عليه إلا بلغه وذكر بعضهم أنّ العبد إذا صلّى على النبي صلّى الله عليه وسلّم عُرض عليه اسمه وعن الحسن بن علي إذا دخلت المسجد فسلّم على النبي صلّى الله عليه وسلّم فان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال لا تتخذوا بيتي عيداً ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً وصلّوا عليّ حيث كنتم فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم وفي حديث أوس أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة فان صلاتكم معروضة عليّ وعن سليمان بن سحيم رأيت النبي صلّى الله عليه وسلّم في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك فيسلّمون عليك أتفقه سلامهم قال نعم وأردّ عليهم وعن ابن شهاب قال بلغنا أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال أكثروا عليّ من الصلاة في الليلة الزهراء واليوم الأزهر فانهما يؤدّيان عنكم وان الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وما من مسلم يصلّي عليّ إلا حملها ملك حتى يؤدّيها اليّ ويسمّيه حتى انه ليقول فلان يقول كذا وكذا *

فصل في الاختلاف في الصلاة على غير النبي صلّى الله عليه وسلّم وسائر الأنبياء عليهم السلام

قال القاضي وفقه الله عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي صلّى الله عليه وسلّم وروي عن ابن عباس أنه لا تجوز الصلاة على غير النبي صلّى الله عليه وسلّم وروي عنه

(قوله) عرض عليه اسمه أي اسم المصلّي عليه (قوله) إذا دخلت المسجد أي مسجده صلّى الله عليه وسلّم إذا زرت وخوله أو إذا أخففت فسلّم الخ (قوله) لا تتخذوا بيتي عيدا أي قبري عيدا وتغنيا والغني والنهي وضعف كما في رواية وعن زيارة قبري كالاجتماع للسلام كالاجتماع من الأيام أي (قوله) ولا تتخذوا بيوتكم قبورا أي كالقبور لا تصلّوا فيها (قوله) وصلّوا عليّ حيث كنتم أي من قريب أو بعيد (قوله) فان صلاتكم معروضة عليّ أي من غير واسطة أو من غير انتظار وإبطاء

(قوله) وعن سليمان بن سحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين وتحتية ساكنة مدني (قوله) أتفقه سلامهم أي أتعرف كلامهم وتدري مرامهم (قوله) في الليلة الغراء واليوم الأزهر أي الأنور يعني ليلة الجمعة ويومها (قوله) يقول كذا وكذا أي عن الفاظ الصلاة والسلام إجمالاً وتفصيلاً أو تكثيراً وتقليلاً * فصل في الصلاة (قوله) قال القاضي وفقه الله وفي نسخة قال القاضي أبو الفضل رحمه الله

لا تنبغي الصلاة على احد الا النبيين وقال سفيان
يكره ان يصلى الا على نبي ووجدت بخط بعض
شيوخ مذهب مالك انه لا يجوز ان يصلى على احد من
الانبياء سوى محمد عليه السلام وهذا غير معروف من
مذهبه وقد قال مالك في المبسوطة ليحيى بن إسحاق
أكره الصلاة على غير الانبياء وما ينبغي لنا ان نتعدى
ما امرنا به قال يحيى بن يحيى لست آخذ بقوله ولا
بأس بالصلاة على الانبياء كلهم وعلى غيرهم واحتج
بحديث ابن عمر وبما جاء في حديث تعليم النبي صلى الله
عليه وسلم الصلاة عليه وفيه وعلى ازواجه وعلى آله
وقد وجدت معلقا عن ابي عمران الفاسي روي
عن ابن عباس كراهة الصلاة على غير النبي صلى
الله عليه وسلم قال وبه نقول ولم يكن مستعملا فيما مضى
وقد روى عبد الرزاق عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوا على انبياء الله ورسله فان الله
بعثهم كما بعثني قالوا والاسانيد عن ابن عباس
لينة والصلاة في لسان العرب بمعنى الترحم والدعاء
وذلك على الاطلاق حتى يمنع منه حديث صحيح
او اجماع وقد قال تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته
الآية وقال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم
وتزكيهم بها الآية وقال تعالى أولئك عليهم صلوات

من

(قوله) ووجدت بخط بعض شيوخ وفي نسخة بدون بد (قوله) في المبسوطة وفي نسخة في المبسوط (قوله) وما ينبغي لنا ان نتعدى (قوله) الصلاة والسلام
اي بالجمع بين الصلاة والسلام (قوله) بحديث ابن عمر وعلى لغير الانبياء وقوله على النبي وعلى
هو انه كان يصلي (قوله) عن ابي عمران
ابي بكر وعمر والسين في بعض نسخ الفاسي بالفاء وفي بعض
نسخة القابسي بالقاف (قوله) والسين مهملة
بعد الالف وفي نسخة وبه اقول
وبه نقول (قوله) كما بعثني
(قوله) فان الله بعثهم الخ
وفي نسخة فالله بعثني واتيا
اي قال يحيى (قوله) قالوا والاسانيد ابتداء من قوله
وهو الظاهر من قوله والاسانيد الخ (قوله) بمعنى الترحم
او جمهور العلماء والاسانيد الى الاستغفار
والدعاء اي ونحو ما من على
الثناء وقوله وذلك على الاطلاق اي بالاتفاق
وحسن

مِن ربهم ورحمة وقال صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل أبي أوفى وكان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان وفي حديث الصلاة اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته وفي آخر وعلى آل محمد قيل أتباعه وقيل أمته وقيل آل بيته وقيل الاتباع والرهط والعشيرة وقيل آل الرجل ولده وقيل قومه وقيل أهله الذين حرمت عليهم الصدقة وفي رواية أنس سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد قال كل تقي ويجيء على مذهب الحسن أن المراد بآل محمد محمد نفسه فإنه كان يقول في صلاته على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد يريد نفسه لأنه كان لا يخل بالفرض ويأتي بالنفل لأن الفرض الذي أمر الله به هو الصلاة على محمد نفسه وهذا مثل قوله عليه السلام لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود يريد من مزامير داود وفي حديث أبي حميد الساعدي في الصلاة اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته وفي حديث ابن عمر أنه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر ذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى الأندلسي والصحيح من رواية غيره ويدعو لأبي بكر وعمر وروى ابن وهب عن أنس بن مالك كنا ندعو لأصحابنا بالغيب

(قوله) وكان إذا أتاه قوم بصدقتهم هو من تتمة الحديث (وقوله) وفي حديث الصلاة أي في التشهد (وقوله) قيل الاتباع والرهط ويروى الاتباع وهم الرهط قبيلة الرجل (قوله) قال كل تقي وعشيرته قومه منهم أهله (قوله) أن كل تقي وفي بعض النسخ الظاهر (قوله) يريد نفسه وفي أول والنسخة الأولى بدون ذلك والذي (قوله) لأن الفرض الذي لا تلائم (قوله) إلخ (قوله) وهذا أمر الله به أي في قوله وقوله صلوا عليه إلخ وقوله مثل أي كونه لآل معظماً أو آمنوا (قوله) وهذا مثل قوله أي من باب حسنها (قوله) لقد أوتي صوت الناس أبو موسى الأشعري في حديث أبي حميد (قوله) وفي الصلاة أي في الفاطمة والدال في المهملة بفتح الثاء الأندلسي وقيل بضم يحيى بن يحيى المهملة وضم لأن عن يحيى من رواية وقيده بالاختصار (قوله) والصحيح النيسابوري (قوله) هذا في بعض النسخ غيره ولا وجود

فنقول اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم
أبرار الذين يقومون بالليل ويصومون بالنهار
قال القاضي وفقه الله تعالى والذي ذهب إليه
المحققون وأميل إليه ما قاله مالك وسفيان
رحمهما الله تعالى وروي عن ابن عباس واختاره
غير واحد من الفقهاء والمتكلمين أنه لا يصلى
على غير الأنبياء عند ذكرهم بل هو شيء يختص
به الأنبياء توقيرا لهم وتعزيزا كما يخص الله تعالى
عند ذكره بالتنزيه والتقديس والتعظيم ولا
يشاركه فيه غيره كذلك يجب تخصيص النبي صلى
الله عليه وسلم وسائر الأنبياء بالصلاة والتسليم ولا
يشارك فيه سواهم كما أمر الله به بقوله صلوا عليه
وسلموا تسليما ويذكر من سواهم من الأئمة وغيرهم
بالغفران والرضى كما قال تعالى يقولون ربنا اغفر لنا
ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان الآية وقال
والذين اتبعوهم بإحسان الآية وأيضا فهو أمر
لم يكن معروفا في الصدر الأول كما قال أبو عمران
وإنما أحدثته الرافضة والشيعة في بعض الأئمة
فشاركوهم عند الذكر لهم بالصلاة وساووهم بالنبي
صلى الله عليه وسلم في ذلك وأيضا فإن التشبه بأهل
البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم فيما التزموه من ذلك

وذكر

(قوله) قال القاضي وفقه الله بخط
وفي أخرى بدون وفقه الله وفي
نسخة قال الفقيه القاضي وقوله
عند ذكرهم أي إفرادا وأما
اتباعا (قوله) شيء يختص به الأنبياء
وفي نسخة بعض الخ أي الرافضة
عبادة وفيه رد على غيره
(قوله) ولا يشاركه فيه غيره وجل
فيقال قال الله تعالى أعزه وجلاه
وأنه كان الأنبياء لا يشارك فيه سواهم
(قوله) ولا يشارك للمفعول والفاعل
(قوله) الأنبياء الفعل للمفعول
وفي نسخة ولا يشاركهم بإحسان
وقال تعالى والذين اتبعوهم والسابقون
وفي نسخة من أول قوله
الأولون من المهاجرين والأنصار
والذين الخ وقوله بإحسان أي بإيمان
وطاعة إلى يوم القيامة

وذكر الصلاة على الآل والأزواج مع النبي صلى الله
عليه وسلم بحكم التبع والإضافة إليه لا على التخصيص
قالوا وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم على من صلى عليه مجراها
مجرى الدعاء والمواجهة ليس فيها معنى التعظيم والتوقير
قالوا وقد قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم
كدعاء بعضكم بعضا فكذلك يجب أن يكون الدعاء
مخالفا لدعاء الناس بعضهم لبعض وهو اختيار
الإمام أبي المظفر الاسفرايني من شيوخنا والحافظ
أبي عمر بن عبد البر رحمه الله تعالى * فصل
في زيارة قبره عليه السلام وفضل من زاره وسلم عليه
وكيف يسلم ويدعو وزيارة قبره عليه السلام سنة
من سنن المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها
روى عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من
زار قبري وجبت له شفاعتي (حدثنا) القاضي
أبو علي نا أبو الفضل بن خيرون نا الحسين بن
جعفر نا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا
القاضي المحاملي نا محمد بن عبد الرزاق نا موسى
ابن هلال عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
فذكره وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من زارني في المدينة محتسبا كان في
جواري وكنت له شفيعا يوم القيامة وفي حديث آخر

(قوله) والإضافة إليه أي فهو جائز (قوله) قالوا لا على سبيل الاستقلال أي قال العلماء المحققون (قوله) وصلاة أي جهة القابلة (قوله) والمواجهة أي كدعاء بعضهم بعضا حال المعاشرة (قوله) في النداء أي في النداء باسمه في زمن بعضا أي علم (قوله) الاسفرايني بكسر الهمزة وفتح الفاء وتكسر الصفوف وفتح النون وكسر الكاف * فصل (قوله) من الفقهاء المالكية عليه السلام (قوله) في زيارة قبره ومجتمع عليها (قوله) مجمع عليها أي مجتمع على كونها سنة (قوله) وجبت له شفاعتي أي حقت وثبتت وفي نسخة حلت له شفاعتي وفي المدينة محتسبا وقوله من زارني أي ناويا بذلك الثواب وطالبا للثواب لا لغرض آخر وقوله كان في جواري أي مجاوري وفي نسخة بكسر الجيم أي في ذمتي وعهدي بضم الجيم

من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي
وكره مالك أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم
وقد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهة الاسم
لما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام لعن الله
زوارات القبور وهذا يرده قوله نهيتكم عن
زيارة القبور فزوروها وقوله من زار قبري فقد
أطلق اسم الزيارة وقيل لأن ذلك لما قيل إن
الزائر أفضل من المزور وهذا أيضا ليس بشيء
إذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما وقد
ورد في حديث أهل الجنة زيارتهم لربهم ولم يمنع
هذا اللفظ في حقه وقال أبو عمر وإنما كره مالك
أن يقال طواف الزيارة وزرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم
لاستعمال الناس ذلك بينهم بعضهم لبعض وكره
تسوية النبي صلى الله عليه وسلم مع الناس بهذا اللفظ
وأن يخص بأن يقال سلمنا على النبي صلى الله عليه وسلم
وأيضا فإن الزيارة مباحة بين الناس وواجب
شد المطي إلى قبره صلى الله عليه وسلم يريد بالوجوب
هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد والأولى عندي
أن منعه وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي
صلى الله عليه وسلم وأنه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكرهه لقوله عليه السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا

يعبد

(قوله) من زارني بعد موتي وفي
رواية بعد وفاتي (قوله) فقيل كراهة
الاسم وفي نسخة كراهية
الاسم أي اسم الزيارة (قوله) لعن الله
زوارات القبور بفتح الزاي
وتشديد الواو أي المبالغات في
زيارة القبور وقوله نهيتكم عن
زيارة الخ وفي نسخة نهيتكم
عن زيارة القبور وفي نسخة
زيارة وقوله فزوروها ولا تقولوا هجرا بضم الهاء
وسكون الجيم أي كلاما
(قوله) وواجب وفي نسخة يجب إنما
شد المطي وفي نسخة شد
الرحال (قوله) وانه لو قال
زرنا الخ بكسر الهمزة وفتحها
(قوله) اللهم لا تجعل قبري
وثنا أي كالوثن وهو الصنم

يعبد بعدي اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد نحى اضافة هذا اللفظ الى القبر
والتشبه بفعل اولئك قطعا للذريعة وحسما للباب
والله اعلم قال اسحاق بن ابراهيم الفقيه ومما لم يزل
من شأن من حج المرور بالمدينة والقصد الى الصلاة
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والتبرك برؤية روضته
ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطئ
قدميه والعمود الذي كان يستند اليه وينزل
جبريل بالوحي فيه عليه وبمن عمره وقصده من
الصحابة وائمة المسلمين والاعتبار بذلك كله
وقال ابن ابي فديك سمعت بعض من ادركت يقول
بلغنا انه من وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فتلا هذه
الآية ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين
آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ثم قال صلى الله عليك يا محمد
من يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك
يا فلان فلم تسقط له حاجة وعن يزيد بن ابي سعيد
المهري قدمت على عمر بن عبد العزيز فلما ودعته قال لي
اليك حاجة اذا اتيت المدينة سترى قبر النبي صلى الله عليه وسلم
فاقرئه مني السلام قال غيره وكان يبرد اليه البريد من
الشام قال بعضهم رأيت انس بن مالك اتى قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلاة

(قوله) اشتد غضب الله على قوم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد اي يسجدون
لها كما يسجدون للاوثان وفعله
بعض النصارى (قوله) ومجلسه
اي محل جلوسه في المسجد للاستماع
ومكان صلاته عند الاسطوانة التي
وغيرها (قوله) والعمود وفي نسخة
كان يستند اليه (قوله) وبمن عمره
يستند الخ وفي نسخة مسجده
اي والتبرك بمن عمره والاعتبار بذلك
ومعنى (قوله) وقال ابن
الخ بالترفع (قوله) ولم
فديك بالتصغير (قوله) فلم
تسقط له حاجة بل ترفع وفي
نسخة لم تسقط لك (قوله)
المهري بفتح الميم وسكون الهاء
فراء فياء نسبة (قوله) فاقرئه
مني السلام يجوز قطع همزته
وكسر رائه ويجوز وصل اوله
وفتح الراء (قوله) وكان يبرد
اليه البريد بضم الباء وسكون
الموصل وكسر الراء اي يسير
ابو جبه

فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف قال مالك
في رواية ابن وهب اذا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا
يقف ووجهه الى القبر لا الى القبلة ويدنو ويسلم ولا
يمس القبر بيده وقال في المبسوط لا ارى ان يقف عند
قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي قال
ابن ابي مليكة من احب ان يقوم وجاه النبي صلى الله
عليه وسلم فليجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على
رأسه وقال نافع كان ابن عمر يسلم على القبر رأيته
مائة مرة او اكثر يجيء الى القبر فيقول السلام على النبي
السلام على ابي بكر السلام على ابي ثم ينصرف ورئي
واضعا يده على مقعد النبي صلى الله عليه وسلم من المنبر
ثم وضعها على وجهه وعن ابن قسيط والعتبي كان
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا خلا المسجد جسوا رمانة
المنبر التي تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون
وفي الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الليثي انه كان يقف
على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي وعلى ابي بكر وعمر
وعند القاسم والقعنبي ويدعو لابي بكر وعمر قال مالك
في رواية ابن وهب يقول المسلم السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته قال في المبسوط ويسلم على ابي بكر
وعمر قال القاضي ابو الوليد الباجي وعندي انه يدعو
للنبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الصلاة ولابي بكر وعمر

كما

(قوله ويدنو) اي ويقرب من القبر ترتيبا يناسب الأدب [illegible] الصلاة والسلام
(قوله) ابن مليكة بالتصغير [illegible] ابن الزبير تابعي تيمي مؤذن
(قوله) وجاه بكسر الواو وتضم اي في مواجهة ومقابلة
(قوله) من احب ان يقف في القبلة
(قوله) فليجعل القنديل الذي [illegible] بكسر القاف معروف على رأسه والقنديل [illegible] عظم الرأس [illegible] واما نسخة [illegible]
وقوله مائة مرة او اكثر فهو [illegible] وفي نسخة بل اكثر
(قوله) السلام على ابي وهو كنية عمر وهذا [illegible] على ابي حفص
(قوله) ثم ينصرف ولم يزد على ذلك [illegible] الادب
(قوله) وعن ابن قسيط [illegible] وهو الاصح [illegible] بالتصغير قال
(قوله) جسوا بفتح الجيم وتشديد السين المهملة [illegible] رمانة المنبر اي الحقة [illegible]
(قوله) بميامنهم اي [illegible] متعلق بجسوا
(قوله) يقول المسلم بتشديد اللام المكسورة اي الزائر وقوله بلفظ الصلاة اي بان يقول الصلاة عليك يا نبي الله [illegible]
ولا شك ان الجمع بينها وبين السلام افضل واكمل

(قوله) كما في حديث ابن عمر اي المتقدم عنه
مبين جاء في الخلاف في رواية اخرى عليكم السلام على النبي وعمر
حيث انه كان يصلي على النبي ثم يقول السلام على ابي بكر النبي رسول
انه النبي وفي رواية كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم (قوله) مسجد النبي في نسخة مسجد رسول الله (قوله)
وفي نسخة علينا (قوله) اولا
(قوله) السلام على عباد الله الصالحين
وعلى ملائكته الخ قال المنلا الروضة
الله وسلم (قوله) ثم اقصد (قوله) ركعتين
زيادة وسلم اي ثم تحية كما هو مقتضى
التفات اي التبعية الله بنعمة الناء
فيه بمعنى (قوله) تحمد الله على
اي قائما (قوله) شيئا على
العفو ذنبه كونك وفي نسخة
اي حال كونك في الركعتين بين
والمنبر فيهما اي (قوله) ما بين بيتي
وقوله فيهما لا (قوله) المعتبر عنه في
فيها اي الصلاة بعائشة المعتبر روضة
اي المختص بعائشة ومنبري بان
وانه ما بين فهي اي حقيقة بان
من رياض الجنة اي حقيقة او وسيلة لها
من انها حال وصولها سبب الدخول او
ينتقل اليها فيها مثل الاشعري
بكون العبادة فيها سبب الجنة (قوله)
من الجنة حقيقة من الجنة
احتمالات ولا مانع وسكون
على ترعة بضم روضة نفعة
فعلي مهملة اي روضة اي قرع سالكا
وقوله ثم تقف بالقبر ساكنا
وقوله عليه بكلية قلبك (قوله) مسجد
ومقبلا متوسلا به اي ذلك المسجد
الادب منعا لذلك اتيان كان يأتيها سن
قباء ان لاتيانه كان يأتيها ويقصد
فانه صلى الله عليه وسلم يمد ويسع
راكبا وماشيا وقباء ينصرف (قوله)
ويقول وينذكر وصرف اي
والا تنسى ويذكر الوقوف بالقبر
جعل آخر عهده الوقوف الوداع
قباسا على اطلعوا في
المنورات

كما في حديث ابن عمر من الخلاف وقال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله وسلام على رسول الله السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان الرجيم ثم اقصد الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله فيهما وتسأله تمام ما خرجت اليه والعون عليه وان كانت ركعتاك في غير الروضة اجزأتاك وفي الروضة افضل وقد قال عليه السلام ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة ثم تقف بالقبر متواضعا متوقرا فتصلي عليه وتثني بما يحضرك وتسلم على ابي بكر وعمر وتدعو لهما واكثر من الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالليل والنهار ولا تدع ان تأتي مسجد قبا وقبور الشهداء قال مالك في كتاب محمد ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك قال محمد واذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك من خرج مسافرا وروى ابن وهب عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت المسجد فصل على النبي صلى الله عليه وسلم وقل اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي

ابواب رحمتك واذا خرجت فصل على النبي صلى
الله عليه وسلم وقل اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب
فضلك وفي رواية اخرى فليسلم مكان فليصل فيه
ويقول اذا خرج اللهم اني اسألك من فضلك وفي
اخرى اللهم احفظني من الشيطان الرجيم وعن محمد
ابن سيرين قال كان الناس يقولون اذا دخلوا المسجد
صلى الله وملائكته على محمد السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته بسم الله دخلنا وبسم الله خرجنا
وعلى الله توكلنا وكانوا يقولون اذا خرجوا مثل ذلك
وعن فاطمة ايضا كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
دخل المسجد قال صلى الله على محمد وسلم ثم ذكر مثل حديث
فاطمة قبل هذا وفي رواية حمد الله وسمى وصلى على
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله وفي رواية بسم الله والسلام
على رسول الله وعن غيرها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل المسجد قال اللهم افتح لي ابواب رحمتك ويسر لي
ابواب رزقك وعن ابي هريرة اذا دخل احدكم
المسجد فليصل على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم
افتح لي وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل
المسجد وخرج منه من اهل المدينة الوقوف بالقبر وانما
ذلك للغرباء وقال فيه ايضا لا بأس لمن قدم من
سفر او خرج الى سفر ان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم

فيصلي

(قوله) قال كان الناس يقولون
المراد بالناس الصحابة (قوله) بسم الله
دخلنا اي متبركين باسمه وخرجنا
متمسكين باسمه (قوله) اذا دخل
المسجد قال صلى الله على محمد وفي نسخة
صلى الله عليه وسلم قال الملا اخرجه احمد
والبيهقي في الدعوات (قوله) وذكر
مثله قال الملا هذا نقل بالمعنى
وقد ثبت باختلاف المبنى ولا عبرة
بقول التجيبي لا ادري من رواها
(قوله) بسم الله والسلام على رسول الله
في نسخة والصلاة بدل والسلام
(قوله) ابواب رحمتك اي الدنيوية
والاخروية (قوله) وانما ذلك للغرباء
اي من الزائرين دون المقيمين قال
المنلا وهذا كما قال العلماء ان صلاة
النافلة في مكة افضل للمقيمين والطواف
افضل للغرباء النازلة بها (قوله) لا بأس
لمن قدم من سفر بكسر الدال اي نزل

فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر فقيل له إن
ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه
يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا
في الجمعة أو في الأيام المرة أو المرتين أو أكثر عند
القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني
هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع
ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولم
يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا
يفعلون ذلك ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده
قال ابن القاسم ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها
أو دخلوها أتوا القبر فسلموا قال وذلك رأيي
قال الباجي ففرق بين أهل المدينة والغرباء لأن
الغرباء قصدوا لذلك وأهل المدينة مقيمون بها
لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم وقال
عليه السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد
اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم
مساجد وقال لا تجعلوا قبري عيدا ومن كتاب
أحمد بن سعيد الهندي فيمن وقف بالقبر لا يلصق
بالقبر ولا يمسه ولا يقف عنده طويلا وفي العتبية
يبدأ بالركوع قبل السلام في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
وأحب مواضع التنفل فيه مصلى النبي صلى الله عليه وسلم

حيث العمود المخلّق وأما في الفريضة فالتقدم
في الصفوف والتنفل فيه للغرباء احبّ الي من
التنفل في البيوت والله أعلم * فصل
فيما يلزم من دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من
الأدب سوى ما قدمناه وفضله وفضل الصلاة
فيه وفي مسجد مكة وذكر قبره ومنبره وفضل ساكني
المدينة ومكة قال الله تعالى لمسجد أسس على التقوى
من أول يوم أحق أن تقوم فيه روي أن النبي
صلى الله عليه وسلم سئل أي مسجد هو قال مسجدي هذا
هو قول ابن المسيب وزيد بن ثابت وابن عمر ومالك
ابن أنس وغيرهم وعن ابن عباس أنه مسجد قباء *
(حدثنا) هشام بن أحمد الفقيه بقراءتي عليه
نا الحسين بن محمد الحافظ نا أبو عمر النمري
نا أبو محمد بن عبد المؤمن نا أبو بكر بن داسة
نا أبو داود نا مسدد نا سفيان عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا
الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا
والمسجد الأقصى وقد تقدمت الآثار في الصلاة
والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم عند دخول
المسجد الحرام وعن عبد الله بن عمرو بن العاص

ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال اعوذ
بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم
من الشيطان الرجيم وقال مالك رحمه الله سمع عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه صوتا في المسجد فدعا
بصاحبه فقال ممن انت فقال رجل من ثقيف
فقال لو كنت من هاتين القريتين لادبتك
لان مسجدنا لا يرفع فيه الصوت قال محمد بن مسلمة
لا ينبغي لاحد ان يعتمد المسجد برفع الصوت ولا
بشيء من الاذى وان ينزه عما يكره قال القاضي
ابو الفضل حكى ذلك كله القاضي اسمعيل في مبسوطه
في باب فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء كلهم
متفقون ان حكم سائر المساجد هذا الحكم قال القاضي
اسمعيل وقال محمد بن مسلمة ويكره في مسجد الرسول
صلى الله عليه وسلم الجهر على المصلين فيما يخلط عليهم
صلاتهم وليس مما يخص به المساجد رفع الصوت
قد كره رفع الصوت بالتلبية في مساجد الجماعات
الا المسجد الحرام ومسجد منى وقال ابو هريرة عنه
عليه السلام صلاة في مسجدي هذا خير من الف
صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام قال القاضي
ابو الفضل رحمه الله اختلف الناس في معنى هذا
الاستثناء على اختلافهم في المفاضلة بين مكة والمدينة

وقوله اذا دخل المسجد اي جنس المسجد الصادق (قوله) فدعا بصاحبه اي طلبه (قوله) من ثقيف اي من اهل الطائف وقوله (قوله) لان مسجدنا لا يرفع فيه لما ورد من قوله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وهو في حال حياته كان (قوله) لا ينبغي لاحد ان يعتمد المسجد برفع الصوت اي يقصد وفي نسخة يتعمد وقوله ولا بشيء من الاذى اي من دخوله فيه ونحوه وقوله ان ينزه عما يكره اي من بيعه وشرائه وحلق رأسه وقص ظفر وغيره

(قوله) كلهم متفقون ان حكم سائر المساجد هذا الحكم (قوله) لكن لا تتمة في تفاوت المقاصد قال التلمساني وغيره (قوله) فيما يخلط عليهم صلاتهم بتشديد اللام المكسورة اي يلبس عليهم صلاتهم من جهة القراءة وعدد الركعات (قوله) قد كره رفع الخ بصيغة المفعول اي كره جماعة رفع الخ (قوله) اختلف الناس في معنى هذا الاستثناء نحو قوله الا المسجد الحرام بمعنى الزيادة او النقصان او الاستواء

فذهب مالك في رواية أشهب عنه وقاله ابن نافع
صاحبه وجماعة أصحابه إلى أن معنى الحديث
أن الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم
أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف
صلاة إلا المسجد الحرام فإن الصلاة في مسجد
الرسول عليه السلام أفضل من الصلاة فيه
بدون الألف واحتجوا بما روي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه صلاة في المسجد الحرام خير من
مائة صلاة فيما سواه فتأتي فضيلة مسجد
الرسول صلى الله عليه وسلم عليه بتسعمائة وعلى
غيره بألف وهذا مبني على تفضيل المدينة على مكة
على ما قدمناه وهو قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ومالك وأكثر المدنيين وذهب أهل مكة والكوفة
إلى تفضيل مكة وهو قول عطاء وابن وهب
وابن حبيب من أصحاب مالك وحكاه الساجي
عن الشافعي وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم
على ظاهره وأن الصلاة في المسجد الحرام أفضل
واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة وفيه وصلاة
في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي
هذا بمائة صلاة وروى قتادة مثله فيأتي

فضل

فضل الصلاة في المسجد الحرام على هذا على
الصلاة في سائر المساجد بمائة الف صلاة
خلاف أن موضع قبره أفضل بقاع الارض
وقال القاضي أبو الوليد الباجي الذي يقتضيه
الحديث مخالفة حكم مكة لسائر المساجد ولا
يعلم منه حكمها مع المدينة وذهب الطحاوي
الى أن هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض
وذهب مطرف من أصحابنا الى أن ذلك في
النافلة أيضا قال وجمعة خير من جمعة و
ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق
في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثا نحوه
وقال عليه السلام ما بين بيتي ومنبري روضة
من رياض الجنة ومثله عن أبي هريرة وأبي سعيد
وزاد ومنبري على حوضي وفي حديث آخر منبري
على ترعة من ترع الجنة وقال الطبري فيه معنيان
أحدهما أن المراد بالبيت بيت سكناه على الظاهر
مع أنه روي ما بين حجرتي ومنبري والثاني
أن البيت هنا القبر وهو قول زيد بن أسلم في هذا
الحديث كما روي بين قبري ومنبري قال الطبري
وإذا كان قبره في بيته اتفقت معاني الروايات
ولم يكن بينهما خلاف لأن قبره في حجرته

(قوله) بمائة الف قال الحجازي ويروى
بمائة الف وهو تضعيف كما
(قوله) الباجي
انه ظهره الملا الذي يقتضيه
بحث وجيه وقوله فضل المسجد اي
في فضل المدينة اي
الحديث اي الوارد حكمها مع المدينة لانه
(قوله) ولا يعلم منه الاخرى قال المازري
في انهما افضل المجاورة بمكة والمدينة
انه يدل على ان المجاورة افضل من المجاورة
في مسجدها بالجماعة بانها من فضل بلد الطف [illegible]
بالمدينة لما بين حسنات مكة الحرم بمائة الف
انه ان صح في ان نفس البقعة افضل
ان نفس المدينة ما عدا البقعة التي ضمت المعظم
من نفس مكة
(قوله) وذهب مطرف (قوله) ورمضان
وكثير الراء المشددة وفي الجامع الصغير
خير من رمضان خير من الف رمضان
رمضان بالمدينة وجمعة بالمدينة
فيما سواها من البلدان وجمعة بالمدينة
خير من الف جمعة فيما سواها من البلدان

وهو بيته وقوله ومنبرى على حوضى قيل يحتمل
ان منبره بعينه الذى كان فى الدنيا وهو اظهر
والثانى ان يكون له هناك منبر والثالث ان
قصد منبره والحضور عنده لملازمة الاعمال
الصالحة يورد الحوض ويوجب الشرب منه
قاله الباجى وقوله روضة من رياض الجنة
يحتمل معنيين احدهما انه موجب لذلك وان
الدعاء والصلاة فيه يستحق ذلك من الثواب
كما قيل الجنة تحت ظلال السيوف والثانى ان تلك
البقعة قد ينقلها الله فتكون فى الجنة بعينها
قاله الداودى وروى ابن عمر وجماعة من الصحابة
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى المدينة لا يصبر
على لأوائها وشدتها احد الا كنت له شهيدا
او شفيعا يوم القيمة وقال فيمن تحمل عن المدينة
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وقال انما المدينة
كالكير تنفى خبثها وينصع طيبها وقال لا يخرج
احد من المدينة رغبة عنها الا ابدلها الله خيرا منه
وروى عنه عليه السلام انه قال من مات فى احد
الحرمين حاجا او معتمرا بعثه الله يوم القيامة
لا حساب عليه ولا عذاب وفى طريق آخر بعث يوم
القيامة من الآمنين وعن ابن عمر من استطاع ان

بالمدينة

(قوله) لان قبره عليه السلام فى حجرته
(قوله) وهو قوله حجرة وذكر لنا انه خبره (قوله)
وهو اظهر اعم من غيره من الاقوال وذلك
بان تنقل تلك البقعة بعينها الى ارض
الآخرة (قوله) على لأوائها بفتح اللام
وسكون الهمزة والمد اى ضيق المدينة
وشدتها وقوله وشدتها اى وشدة بلائها
(قوله) او شفيعا قال النووى واو هنا
بمعنى الواو او هى للتقسيم فيكون شهيدا
لبعض شفيعا لآخرين او شهيدا للمطيع
شفيعا للمذنبين او شهيدا لمن مات
فى حياته شفيعا لمن عاش بعد وفاته

(قوله) فيمن تحمل اى تحول من المدينة
الى غيرها (قوله) كالكير بكسر الكاف
وهو كير الحداد (قوله) تنفى خبثها بفتح الخاء
والباء (قوله) وينصع بفتح الياء
وسكون النون وفتح الصاد المهملة
(قوله) طيبها بفتح الطاء المهملة
وصاد مهملة ومعناه يخلص ويصفو
وهو بالنصب مفعول وفى بعض النسخ
بالرفع فاعل على ان ينصع بالتاء

بالمدينة فليمت بها فاني اشفع لمن يموت بها
وقال تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة
مباركا الاية الى قوله آمنا قال بعض المفسرين
آمنا من النار وقيل كان يأمن من الطلب من
احدث حدثا في الجاهلية ولجأ اليه وهذا مثل قوله
تعالى واذ جعلنا البيت مثابة للناس وامنا على
قول بعضهم وحكي ان قوما اتوا سعدون الخولاني
بالمنستير فاعلموه ان كتامة قتلوا رجلا واضرموا
عليه النار طول الليل فلم تعمل فيه وبقي ابيض
البدن فقال لعله حج ثلاث حجج قالوا نعم قال
حدثت ان من حج حجة ادى فرضه ومن حج ثانية
داين ربه ومن حج ثلاث حجج حرم الله شعره وبشره على
النار ولما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة قال
مرحبا بك من بيت ما اعظمك واعظم حرمتك
وفي الحديث عنه عليه السلام ما من احد يدعو الله
عند الركن الاسود الا استجاب الله له وكذلك
عند الميزاب وعنه عليه السلام من صلى خلف المقام
ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وحشر
يوم القيامة من الآمنين قال الفقيه القاضي ابو
الفضل قرأت على القاضي الحافظ ابي علي رحمه الله
(حدثنا) ابو العباس العذري قال نا ابو اسامة

محمد بن احمد بن محمد المروزي نا الحسين بن رشيق
سمعت ابا الحسن محمد بن الحسن بن راشد يقول
سمعت محمد بن ادريس يقول سمعت الحميدي
قال سمعت سفيان بن عيينة قال سمعت عمرو بن
دينار قال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دعا احد بشيء في هذا
الملتزم الا استجيب له قال ابن عباس وانا فما
دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا استجيب لي
وقال عمرو بن دينار وانا فما دعوت الله بشيء في هذا
الملتزم منذ سمعت هذا من ابن عباس الا استجيب
لي وقال سفيان وانا فما دعوت الله تعالى بشيء
في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من عمرو الا استجيب لي
قال الحميدي وانا فما دعوت الله تعالى بشيء في هذا
الملتزم منذ سمعت هذا من سفيان الا استجيب لي
وقال محمد بن ادريس وانا فما دعوت الله تعالى بشيء
في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحميدي الا
استجيب لي وقال ابو الحسن بن راشد وانا فما دعوت
الله تعالى بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا
من محمد بن ادريس الا استجيب لي وقال ابو اسامة
وما اذكر ان الحسن بن رشيق قال فيه شيئا

وانا

(قوله) المروزي بفتح الميم والراء منسوب
الى مرو [illegible] مدينة عظيمة
بخراسان وقوله ابن رشيق بفتح الراء
وكسر الشين المعجمة هو العسكري مصري
مشهور (قوله) سمعت ابا الحسن
وفي نسخة ابا الحسين وقوله الحميدي
بالتصغير وهو المكي القرشي
(قوله) الملتزم بضم الميم وفتح الزاي
وهو ما بين الحجر الاسود وباب الكعبة
وهو اربعة اذرع كما قال الازرقي
(قوله) وقال ابو الحسن وفي نسخة ابو
الحسين وقوله قال فيه شيئا اي مثل
ما سبق من بقية مشايخ التسلسل
وعلى هذا فالتسلسل هنا منقطع
فائدة ذكر الامام الكرماني
شارح البخاري ان من صلى ركعتين
في حجر اسماعيل ودعا الله وهو واضع
جبهته على الحجر المقابل للميزاب الرحمة [illegible]
في كل يوم خمسة وعشرين مرة [illegible]
مائة الا استجيب له

وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت
هذا من الحسن بن رشيق إلا استجيب لي من أمر
الدنيا وأنا أرجو أن يستجاب لي من أمر الآخرة قال
العذري وأنا فما دعوت الله تعالى بشيء في هذا
الملتزم منذ سمعت هذا من أبي أسامة إلا استجيب لي
قال أبو علي وأنا فقد دعوت الله فيه بأشياء كثيرة
استجيب لي بعضها وأرجو الله تعالى من سعة فضله
أن يستجيب لي بقيتها قال القاضي أبو الفضل
ذكرنا نبذا من هذه النكت في هذا الفصل وإن لم
تكن من الباب لتعلقها بالفصل الذي قبله حرصا
على تمام الفائدة والله الموفق للصواب

* (القسم الثالث) *

فيما يجب للنبي عليه السلام وما يستحيل أو يجوز عليه وما
يمتنع أو يصح من الأحوال البشرية أو يضاف إليه *
قال الله تعالى وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل
الآية وقال تعالى ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت
من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان
الطعام وقال تعالى وما أرسلنا قبلك من المرسلين
إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق
وقال قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي فمحمد صلى الله
عليه وسلم وسائر الأنبياء من البشر أرسلوا إلى البشر

(قوله) من سعة فضله بكسر السين (الثاني)
وفتحها أي وسع كرمه (قوله) ذكرنا نبذا
وفي نسخة قد ذكرنا ونبذا بضم النون
الخ وفتح الموحدة فذال معجمة أي قدرا [illegible]
وفتح من هذه النكت بضم النون
وفتح الكاف جمع النكتة وهي النقطة
والمراد بها الفوائد اللطيفة والعوائد
المنيفة (القسم الثالث) (قوله) وما محمد
فيما يجب للنبي (الخ) إلا رسول أي من جملة الرسل لا من
الآلهة الذين لا يموتون [illegible] أي عند النحلة
الملائكة (قوله) وأمه صديقة أي كثيرة
الأولى [illegible] ولا نبوة وإنما هي (قوله)
لا ألوهية لها بالحق
الصدق والتصديق أي لا أدعي أني ملك
قل إنما أنا بشر مثلكم بالوحي (قوله) لما
وإنما أنا أتميز عنكم [illegible] لما استطاق
أطاق الناس مقاومتهم [illegible] لضعف
معايلتهم وملابستهم وقوة القدرة الملكية
البشرية

ولولا ذلك لما اطاق الناس مقاومتهم والقبول
عنهم ومخاطبتهم قال الله تعالى ولو جعلناه ملكا
لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون اى لما كان
الا فى صورة البشر الذى يمكنكم مخالطتهم اذ لا
مقاومة الملك ومخاطبته ورؤيته اذا كان على صورته
وقال قل لو كان فى الارض ملائكة يمشون مطمئنين
لنزلنا عليهم من السماء ملكا رسولا اى لا يمكن فى
سنة الله تعالى ارسال الملك الا لمن هو من جنسه
او من خصه الله تعالى واصطفاه وقواه على مقاومته
كالانبياء والرسل فالانبياء والرسل وسائط بين الله
وبين خلقه يبلغونهم اوامره ونواهيه ووعده
ووعيده ويعرفونهم بما لم يعلموه من امره وخلقه وجلاله
وسلطانه وجبروته وملكوته فظواهرهم واجسادهم
وبنيتهم متصفة باوصاف البشر طارئ عليها ما يطرأ
على البشر من الاعراض والاسقام والفناء والموت
ونعوت الانسانية وارواحهم وبواطنهم متصفة
باعلى من اوصاف البشر متعلقة بالملأ الاعلى
متشبهة بصفات الملائكة سليمة من التغير
والآفات لا يلحقها غالبا عجز البشرية ولا ضعف
الانسانية اذ لو كانت بواطنهم خالصة للبشرية
كظواهرهم لما اطاقوا الاخذ عن الملائكة ورؤيتهم

ومخاطبتهم

ومخاطبتهم ومخالتهم كما لا يطيقه غيرهم من البشر
ولو كانت أجسامهم وظواهرهم متسمة بنعوت
الملائكة وبخلاف صفات البشر لما أطاق البشر
ومن أرسلوا إليه على مخالطتهم كما تقدم من قول
الله تعالى لجعلوا من جهة الأجسام والظواهر
مع البشر ومن جهة الأرواح والبواطن مع
الملائكة كما قال عليه الصلاة والسلام لو كنت
متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا
ولكن أخوة الإسلام لكن صاحبكم خليل الرحمن
وكما قال تنام عيناي ولا ينام قلبي وقال إني
لست كهيئتكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني
فبواطنهم منزهة عن الآفات مطهرة عن
النقائص والاعتلالات وهذه جملة لن يكتفي
بمضمونها كل همة بل الأكثر يحتاج إلى بسط وتفصيل
على ما نأتي به بعد هذا في البابين بعون الله تعالى
وهو حسبنا ونعم الوكيل * **الباب الأول**
فيما يختص بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا
محمد عليه السلام وسائر الأنبياء عليهم السلام *
قال القاضي أبو الفضل رحمه الله اعلم أن الطوارئ
من التغييرات والآفات على أجساد البشر لا يخلو
أن تطرأ على جسمه أو على حواسه بغير قصد واختيار

كالأمراض والاسقام او تطرأ بقصد واختيار
وكله في الحقيقة عمل وفعل ولكن جرى رسم
المشايخ بتفصيله الى ثلاثة انواع عقد بالقلب
وقول باللسان وعمل بالجوارح وجميع البشر تطرأ
عليهم الآفات والتغيرات بالاختيار وبغير
الاختيار في هذه الوجوه كلها والنبي صلى الله عليه وسلم
وان كان من البشر فيجوز على جبلته ما يجوز على جبلة
البشر فقد قامت البراهين القاطعة وتمت كلمة
الاجماع على خروجه عنهم وتنزيهه عن كثير من الآفات التي
تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما سنبينه ان
شاء الله تعالى فيما نأتي به بعد من التفاصيل والله
المستعان * فصل في حكم عقد قلب
النبي عليه السلام من وقت نبوته * اعلم منحنا الله
واياك توفيقه ان ما يتعلق منه بطريق التوحيد
والعلم بالله تعالى وصفاته والايمان به وبما اوحى الله
اليه فعلى غاية المعرفة ووضوح العلم واليقين والانتفاء
عن الجهل بشيء من ذلك او الشك او الريب فيه
والعصمة من كل ما يضاد المعرفة بذلك واليقين
هذا ما وقع اجماع المسلمين عليه ولا يصح بالبراهين
الواضحة ان يكون في عقود الانبياء سواه ولا يعترض
على هذا بقول ابراهيم عليه السلام قال بلى ولكن ليطمئن قلبي

إذ لم

(قوله) والتغيرات بضم الياء التحتية المشددة اي الحالات المختلفة بالانتقال من حالة الى حالة لنعمة ومحنة وكبر وصغر وغيره (قوله) على جبلته بكسر الجيم والموحدة وبلام مشددة اي خلقته (قوله) وتمت كلمة الاجماع اي ثبتت

(فصل) في حكم عقد النبي الخ (قوله) عقد الخ هو احكامه ولزومه على الشيء وحقيقته (قوله) منحنا الله واياك الخطاب عام والجملة دعائية (قوله) بطريق التوحيد اي توحيد الذات وتفريد الصفات وقوله وصفاته اي الثبوتية والسلبية والفعلية والاضافية وقوله وبما اوحى الله اليه من الوحي الجلي والخفي (قوله) فعلى غاية المعرفة اي جزمياته (قوله) ووضوح العلم واليقين اي كمالاته (قوله) من كل ما يضاد بتشديد الدال (قوله) ولا يصح بالبراهين الخ (قوله) ولا يعترض اي بناء في نسخة فلا والفعل مبني للمجهول اي على قولنا هذا

اذ لم يشك ابراهيم في اخبار الله تعالى له باحياء الموتى
ولكن اراد طمأنينة القلب وترك المنازعة لمشاهدة
الاحياء فحصل له العلم الاول بوقوعه واراد العلم
الثاني بكيفيته ومشاهدته الوجه الثاني ان ابراهيم
عليه السلام انما اراد اختبار منزلته عند ربه وعلم
اجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه ويكون قوله
او لم تؤمن اي لم تصدق بمنزلتك مني وخلتك
واصطفائك الوجه الثالث انه سال ربه زيادة
يقين وقوة طمأنينة وان لم يكن في الاول شك
اذ العلوم النظرية والضرورية قد تتفاضل في
قوتها وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع
ومجوز في النظريات فاراد الانتقال من النظر
او الخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى
عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة ولهذا قال سهل
ابن عبد الله سال كشف غطاء العيان ليزداد بنور
اليقين تمكنا في حاله الوجه الرابع انه لما احتج
على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك
من ربه ليصح احتجاجه عيانا الوجه الخامس
قال بعضهم هو سؤال على طريق الادب المراد اقدرني
على احياء الموتى وقوله ليطمئن قلبي عن هذه الامنية
الوجه السادس انه اري من نفسه الشك وما شك

(قوله) ولكن اراد طمأنينة القلب اي
بمشاهدة فعل الرب اذ ليس المخبر كالمعاينة
(قوله) فحصل له العلم الاول وهو علم اليقين
والعلم الثاني عين اليقين (قوله) انما اراد
اختبار منزلته اي باعتبار مرتبته ورفعة
مكانته (قوله) وعلم اجابة دعوته وفي
نسخة اجابته دعوته (قوله) اي لم تصدق
وفي نسخة اي الم تصدق وقوله وخلتك
بضم الخاء وتشديد اللام اي وكونك
خليلا عندي والمشدد وفي
(قوله) ومجوز اي طريانها وفي
نسخة ويجوز بفتح الواو وجر بانها
وقوله من النظر اي على السابق وقوله الخبر
اي الصادق (قوله) فليس الخبر كالمعاينة
اقتباس من قوله عليه السلام ليس الخبر
كالمعاينة (قوله) قال بعضهم وفي نسخة
قول بعضهم (قوله) اقدرني وقوني
بكسر الدال اي قدرني
الممنة

لكن ليجاوب فيزداد قربة وقول نبينا عليه السلام
نحن احق بالشك من ابراهيم نفي لان يكون ابراهيم
شك وابعاد للخواطر الضعيفة ان تظن هذا
بابراهيم اي نحن موقنون بالبعث واحياء الله الموتى
فلو شك ابراهيم لكنا اولى بالشك منه اما على طريق
الادب او ان يريد امته الذين يجوز عليهم الشك
او على طريق التواضع والاشفاق ان حملت قصة
ابراهيم على اختبار حاله او زيادة يقينه فان قلت
فما معنى قوله فان كنت في شك مما انزلنا اليك فاسأل
الذين يقرؤن الكتاب فاحذر ثبت الله قلبك ان
يخطر ببالك ما ذكره فيه بعض المفسرين عن ابن عباس
او غيره من اثبات شك للنبي صلى الله عليه وسلم فيما اوحي اليه
وانه من البشر فمثل هذا لا يجوز عليه جملة بل قال ابن عباس
لم يشك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسأل ونحوه عن ابن
جبير والحسن وحكى قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما اشك ولا اسأل وعامة المفسرين على هذا
واختلفوا في معنى الآية فقيل المراد قل يا محمد
للشاك فان كنت في شك الآية قالوا وفي السورة
نفسها ما دل على هذا التأويل قوله قل يا ايها الناس ان
كنتم في شك من ديني وقيل المراد بالخطاب العرب
وغير النبي صلى الله عليه وسلم كما قال لئن اشركت

ليحبطن

(قوله) لكن ليجاوب بفتح الواو وفي نسخة يجاب اي على كمال قربه (قوله) فيزداد قربة بالاضافة (قوله) ان يظن هذا بابراهيم ... انه لما نزلت واذ قال ابراهيم ... سمع قوم يقولون شك ابراهيم ... ولم يشك نبينا (قوله) اما على طريق الادب اي مع ابراهيم لانه بمنزلة الاب (قوله) ان حملت بصيغة ... المخففة وقوله على اختبار حاله بالموحدة اي امتحان كماله كما في الوجه الثاني

(قوله) فان كنت في شك اي فاسأل الذين يقرؤن الكتاب (قوله) ... بالتخفيف والنقل ... فانهم مطلعون على ... من قبلك (قوله) من ربك ... ما انزلنا اليك بضم ... يخطر ببالك في نسخة فيما اوحى الله اليه ... (قوله) قال ما اشك ولا اسأل لعصمته وبراءة ساحته عن الشك (قوله) واختلفوا في معنى الآية هي قوله فان كنت في شك (قوله) قل يا ايها الناس في نسخة اي وهو قوله تعالى قل يا ايها الناس

لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ الآيَةَ والخِطَابُ لَهُ والمُرادُ غَيْرُهُ
ومِثْلُهُ فَلا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هؤُلاءِ ونَظِيرُهُ
كَثِيرٌ قالَ بَكْرُ بْنُ العَلاءِ أَلا تَرَاهُ يَقُولُ وَلا تَكُونَنَّ
مِنَ الذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِ اللهِ وهُوَ عَلَيْهِ السَّلامُ كانَ
المُكَذَّبَ فِيما يَدْعُو إِلَيْهِ فَكَيْفَ يَكُونُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِهِ فَهَذا
كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ المُرادَ بِالخِطابِ غَيْرُهُ ومِثْلُ هَذِهِ الآيَةِ
قَوْلُهُ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا المَأْمُورُ هَا هُنَا غَيْرُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ لِيَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ
والنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلامُ هُوَ الخَبِيرُ المَسْؤُولُ لا المُسْتَخْبِرُ
السَّائِلُ وقِيلَ إِنَّ هَذا الشَّكَّ الذِي أُمِرَ غَيْرُ النَّبِيِّ
بِسُؤالِ الذِينَ يَقْرَؤُونَ الكِتابَ إِنَّما هُوَ فِيما قَصَّهُ اللهُ
تَعالَى مِنْ أَخْبارِ الأُمَمِ لا فِيما دَعَا إِلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ
والشَّرِيعَةِ ومِثْلُ هَذا قَوْلُهُ تَعالَى واسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنا
مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنا الآيَةَ المُرادُ بِهِ المُشْرِكُونَ والخِطابُ
مُواجَهَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ قالَهُ القُتَبِيُّ وقِيلَ
مَعْناهُ سَلْنا عَمَّنْ أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ فَحَذَفَ الخافِضَ
وتَمَّ الكَلامُ ثُمَّ ابْتَدَأَ أَجَعَلْنا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً
يُعْبَدُونَ عَلَى طَرِيقِ الإِنْكارِ أَيْ ما جَعَلْنا حَكاهُ مَكِّيٌّ
وقِيلَ أُمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ أَنْ يَسْأَلَ الأَنْبِياءَ
لَيْلَةَ الإِسْراءِ [illegible] ذَلِكَ فَكانَ أَشَدَّ يَقِينًا مِنْ أَنْ
يَحْتاجَ إِلَى السُّؤالِ فَيُرْوَى أَنَّهُ قالَ لا أَسْأَلُ قَدِ اكْتَفَيْتُ

قال ابن زيد وقيل سل امم من ارسلنا هل جاءهم
بغير التوحيد وهو معنى قول مجاهد والسدي
والضحاك وقتادة والمراد بهذا والذي قبله اعلاما
بما بعثت به الرسل صلوات الله عليهم وانه تعالى
لم يأذن في عبادة غيره لاحد ردا على مشركي العرب
وغيرهم في قولهم انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى
وكذلك قوله تعالى والذين آتيناهم الكتاب يعلمون
انه منزل من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين
اي في علمهم بانك رسول الله وان لم يقروا بذلك
وليس المراد به شكه فيما ذكر في الآية وقد يكون
ايضا على مثل ما تقدم اي قل لمن امترى يا محمد في ذلك
لا تكونن من الممترين بدليل قوله اول الآية افغير
الله ابتغي حكما الآية وان النبي صلى الله عليه وسلم
يخاطب بذلك غيره وقيل هو تقرير كقوله ءانت
قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
وقد علم انه لم يقل وقيل معناه ما كنت في شك
فاسأل تزدد طمأنينة وعلما الى علمك ويقينك
وقيل ان كنت في شك فيما شرفناك وفضلناك
به فاسألهم عن صفتك في الكتب ونشر فضائلك
وحكي عن ابي عبيدة ان المراد ان كنت في شك
من غيرك فيما انزلنا فان قيل معنى قوله حتى

اذا استيأس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا على قراءة التخفيف قلنا المعنى في ذلك ما قالته عائشة رضي الله عنها معاذ الله ان تظن ذلك الرسل بربها وانما معنى ذلك ان الرسل لما استيأسوا ظنوا ان من وعدهم النصر من اتباعهم كذبوهم وعلى هذا اكثر المفسرين وقيل ان الضمير في ظنوا عائد على الاتباع والامم لا على الانبياء والرسل وهو قول ابن عباس والنخعي وابن جبير وجماعة من العلماء وبهذا المعنى قرأ مجاهد كذبوا بالفتح فلا تشغل بالك من شاذ التفسير بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء فكيف بالانبياء وكذلك ما ورد في حديث السيرة ومبتدأ الوحي من قوله لخديجة لقد خشيت على نفسي ليس معناه الشك فيما اتاه من الله بعد رؤية الملك ولكن لعله خشي ان لا تحتمل قوته مقاومة الملك واعباء الوحي فينخلع قلبه او تزهق نفسه هذا على ما ورد في الصحيح انه قاله بعد لقائه الملك او يكون ذلك قبل لقائه الملك واعلام الله تعالى له بالنبوة لاول ما عرضت عليه من العجائب وسلم عليه الحجر والشجر وبدأته المنامات والتباشير كما روي في بعض طرق هذا الحديث ان ذلك كان اولا في المنام ثم اري في اليقظة مثل ذلك

تأنيساً له عليه السلام لئلا يفجأه الأمر مشافهة
ومشاهدة فلا تحتمله لأول حالة بنية البشرية
وفي الصحيح عن عائشة أول ما بدئ به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة قالت ثم حبب إليه
الخلاء وقالت إلى أن جاءه الحق وهو في غار حرا
الحديث وعن ابن عباس مكث النبي صلى الله عليه وسلم
بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء
سبع سنين ولا يرى شيئاً وثمان سنين يوحى إليه
وقد روى ابن إسحاق عن بعضهم أن النبي صلى الله [عليه]
وسلم قال وذكر جواره بغار حراء قال فجاءني وأنا نائم
فقال اقرأ فقلت ما أقرأ وذكر نحو حديث عائشة في
غطه له وإقرائه اقرأ باسم ربك السورة قال فانصرف
عني وهببت من نومي فكأنما صورت في قلبي
ولم يكن أبغض إلي من شاعر أو مجنون ثم قلت
لا تحدث عني قريش بهذا أبداً لأعمدن إلى حالق من
الجبل فلأطرحن نفسي منه فلأقتلنها فبينما أنا عامد
لذلك إذ سمعت منادياً ينادي من السماء يا محمد
أنت رسول الله وأنا جبريل فرفعت رأسي فإذا جبريل
في صورة رجل وذكر الحديث فقد بين في هذا أن قوله
لما قال وقصده لما قصد إنما كان قبل لقاء جبريل
عليهما السلام وقبل إعلام الله تعالى له بالنبوة

وإظهار

وإظهار اصطفائه له بالرسالة ومثله حديث عمرو
ابن شرحبيل أنه عليه السلام قال لخديجة إني إذا
خلوت وحدي سمعت نداء وقد خشيت والله
أن يكون هذا لأمر ومن رواية حماد بن سلمة أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لخديجة إني لأسمع صوتا
وأرى ضوءا وأخشى أن يكون بي جنون وعلى هذا
يتأول لو صح قوله في بعض هذه الأحاديث إن
الأبعد شاعر أو مجنون وألفاظ يفهم منها معاني
الشك في تصحيح ما رآه وأنه كان كله في ابتداء أمره
وقبل لقاء الملك له وإعلام الله له أنه رسوله فكيف
وبعض هذه الألفاظ لا تصح طرقها وأما بعد إعلام
الله تعالى له ولقائه الملك فلا يصح فيه ريب ولا يجوز
عليه شك فيما ألقي إليه وقد روى ابن إسحاق عن
شيوخه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى
بمكة من العين قبل أن ينزل عليه فلما نزل عليه القرآن
أصابه نحو ما كان يصيبه فقالت له خديجة أوجه
إليك من يرقيك فقال أما الآن فلا وحديث خديجة
واختبارها أمر جبريل بكشف رأسها الحديث إنما
ذلك في حق خديجة لتتحقق صحة نبوة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأن الذي يأتيه ملك ويزول الشك عنها
لا أنها فعلت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وليختبر هو حاله بذلك

بل قد ورد في حديث عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة
عن هشام عن أبيه عن عائشة ان ورقة امر خديجة
ان تختبر الامر بذلك وفي حديث اسماعيل بن ابي حكيم
انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن عمي هل
تستطيع ان تخبرني بصاحبك اذا جاءك قال نعم
فلما جاء جبريل أخبرها فقال لها اجلسي الى شقي
وذكر الحديث الى آخره وفيه فقالت ما هذا بشيطان
هذا الملك يا ابن عمي فاثبت وابشر فآمنت به فهذا
يدل على انها مستثبتة بما فعلته لنفسها ومستظهرة
لايمانها لا للنبي صلى الله عليه وسلم وقول معمر في فترة
الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا
منه مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال لا يقدح
في هذا الاصل لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسند ولا
ذكر رواته ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قاله ولا يعرف مثل ذلك الا من جهة النبي صلى الله عليه
وسلم مع انه يحمل على انه كان اول الامر كما ذكرناه وانه فعل
ذلك لما احرجه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى
فلعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا
الحديث أسفا ويصحح معنى هذا التأويل حديث رواه
شريك عن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله
ان المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة للتشاور في شأن

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم واتفق لانام على ان يقولوا انه
ساحر اشتد ذلك عليه وتزمل في ثيابه وتدثر فيها
فاتاه جبريل فقال يا ايها المزمل يا ايها المدثر
او خاف ان الفترة لامر او سبب منه فخشي ان تكون
عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد شرع
بالنهي عن ذلك فيعترض به ونحو هذا ان يونس
عليه السلام خشية تكذيب قومه له لما وعدهم به
من العذاب وقوله الله تعالى في يونس فظن ان لن
نقدر عليه معناه ان لن نضيق عليه قال مكي
طمع في رحمة الله وان لا يضيق عليه مسلكه في خروجه
وقيل حسن ظنه بمولاه وان لا يقضي عليه بالعقوبة
وقيل نقدر عليه ما اصابه وقد قرئ نقدر عليه بالتشديد
وقيل نؤاخذه بغضبه وذهابه وقال ابن زيد معناه
افظن ان لن نقدر عليه على الاستفهام ولا يليق
ان يظن بنبي ان يجهل صفة من صفات ربه
وكذلك قوله اذ ذهب مغاضبا الصحيح مغاضبا
لقومه لكفرهم وهو قول ابن عباس والضحاك وغيرهما
لا لربه اذ مغاضبة الله معاداة له ومعاداة الله
تعالى كفر لا تليق بالمؤمنين فكيف بالانبياء
وقيل مستحييا من قومه ان يسموه بالكذب
او يقتلوه كما ورد في الخبر وقيل مغاضبا

لبعض الملوك فيما أمره به من التوجه إلى أمر أمره الله تعالى به على لسان نبي آخر فقال له يونس غيري أقوى عليه مني فعزم عليه فخرج لذلك مغاضبا وقد روي عن ابن عباس أن إرسال يونس عليه السلام ونبوته إنما كانت بعد أن نبذه الحوت واستدل من الآية بقوله تعالى فنبذناه بالعراء وهو سقيم الآية ويستشهد أيضا بقوله ولا تكن كصاحب الحوت وذكر القصة ثم قال فاجتباه ربه فجعله من الصالحين فتكون هذه القصة إذا قبل نبوته فإن قيل فما معنى قوله عليه السلام إنه ليغان على قلبي فأستغفر الله كل يوم مائة مرة وفي طريق في اليوم أكثر من سبعين مرة فاحذر أن يقع ببالك أن يكون هذا الغين وسوسة أو ريبا وقع في قلبه عليه السلام بل أصل الغين في هذا ما يتغشى القلب ويغطيه قاله أبو عبيد وأصله من غين السماء وهو إطباق الغيم عليها وقال غيره والغين شيء

يغشى

(قوله) ونبوته بتقديم النون على الواو عطف على رسالة (قوله) الخبر محذوف كان اسم كان ورتبا أو بعد الإرسال (قوله) ورتبا عائد على الوسوسة أي شكا وهو معطوف على الغين (قوله) وقال غيره أي قال غير أبي عبيد

يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية كالغيم الرقيق
الذى يعرض فى الهواء فلا يمنع ضوء الشمس وكذلك
لا يفهم من الحديث انه يغان على قلبه مائة مرة او اكثر
من سبعين فى اليوم اذ ليس يقتضيه لفظه
الذى ذكرناه وهو اكثر الروايات وانما هذا عدد
الاستغفار لا الغين فيكون المراد بهذا الغين اشارة
الى غفلات قلبه وفترات نفسه وسهوها عن مداومة الذكر
ومشاهدة الحق بما كان صلى الله عليه وسلم دفع اليه من
مقاساة البشر وسياسة الامة ومعاناة الاهل
ومقاومة الولى والعدو ومصلحة النفس وكلفه
من اعباء الرسالة وحمل الامانة وهو فى هذا كله
فى طاعة ربه وعبادة خالقه ولكن لما كان صلى الله
عليه وسلم ارفع الخلق عند الله تعالى مكانة واعلاهم درجة
واتمهم به معرفة وكانت حاله عند خلوص قلبه
وخلو همه وتفرده بربه واقباله بكليته عليه
ومقامه هنالك ارفع حاليه رأى عليه السلام
حال فترته عنها وشغله بسواها غضا من علي حاله
وخفضا من رفيع مقامه فاستغفر الله من ذلك
هذا اولى وجوه الحديث واشهرها الى معنى ما اشرنا
اليه فيه مال كثير من الناس وحام حوله فقارب
ولم يرد وقد قربنا غالب معناه وكشفنا للمستفيد محياه

(قوله) يغشى القلب بتشديد الشين وتخفيفها اى تستتر (قوله) لا يفهم بصيغة المجهول ليكون اعم (قوله) من مقاساة البشر اى من مكابدة لوازم البشرية من الاكل والشرب وسائر المقتضيات الطبيعية وما (قوله) وكلفه بصيغة المجهول اى (قوله) من اعباء الخ كلفه الله حمله اى فلا يكون الاستغفار عن المعصية وعبادة خالقه من التعزية على الحقيقة الى حالة اعلى (قوله) وانما هو حالة ادنى الى هذا السبب مع الاستغفار (قوله) ولكن اى مع هذا ومعاً انه لما كان الخ اى عليه السلام هو جواب لما

(قوله) غضا بتشديد المعجمة الثانية اى نقصا وانحطاطا (قوله) واشهرها اى اظهرها فيما قررناه وفى نسخة واشهدها اى وابينها وادلها فيما ذكرناه (قوله) الى معنى ما اشرنا اليه كذا فى نسخة وفى نسخة والى ما اشرنا به فيه من تاويل الحديث (قوله) وحام حوله اى دار حوله ابدا (قوله) ولم يرد اى احد حكمه وقيل لم يصله كما انه من ورد (قوله) وكشفنا للمستفيد محياه بضم الميم وتشديد الياء اى نقاب وجهه وجماله وفى نسخة مخباه بخاء معجمة وتشديد موحدة اى خفيه واصله المهموز كما فى قوله الا يسجدوا لله الذى يخرج الخبء فكانه ابدل الهمزة بعد التخفيف ياء ثم اعاد الجمع

وهو مبني على جواز الفترات والغفلات والسهو
في غير طريق البلاغ على ما سيأتي وذهبت طائفة
من ارباب القلوب ومشيخة المتصوفة ممن
قال بتنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا جملة
واجله ان يجوز عليه في حال سهو او فترة الى ان
معنى الحديث ما يهم خاطره ويغم فكره من امر
امته عليه السلام لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم
فيستغفر لهم قالوا وقد يكون الغين هنا على
قلبه السكينة التي تتغشاه لقوله تعالى فانزل
الله سكينته عليه ويكون استغفاره عليه السلام
عندها اظهارا للعبودية والافتقار وقال
ابن عطاء استغفاره وفعله هذا تعريف للامة
يحملهم على الاستغفار قال غيره ويستشعرون
الحذر ولا يركنون الى الامن وقد يحتمل ان تكون
هذه الاغانة حالة خشية واعظام تغشى قلبه
فيستغفر حينئذ شكرا لله تعالى وملازمة لعبوديته
كما قال في ملازمة العبادة افلا اكون عبدا شكورا
وعلى هذا الوجوه الاخيرة يحمل ما روي في بعض طرق
هذا الحديث عنه عليه السلام انه ليغان على قلبي في اليوم اكثر
من سبعين مرة فاستغفر الله فان قلت فما معنى
قوله تعالى لمحمد عليه السلام ولو شاء الله لجمعهم على الهدى

(قوله) الفترات اي التكاسل في الطاعات والتغافل عن العبادات (قوله) في غير طريق البلاغ اي تبليغ الايات وما يتعلق بامور الرسالات (قوله) ومشيخة المتصوفة بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وسكون الياء اي مشايخهم في الطريق

(قوله) ويغم بفتح الياء وضم الغين المعجمة لا بكسرها كما ذكره الحلبي وفي نسخة يعم (قوله) يهم خاطره اي يشغل خاطره وقد يشغل له قلبه (قوله) تتغشاه اي تنزل عليه ما يخشع له قلبه وفي نسخة تغشاه (قوله) ويستشعرون الحذر اي الخطر اي المنع لها عن المعصية

فلا تكونن من الجاهلين وقوله تعالى لنوح فلا تسألني ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين فاعلم انه لا يلتفت في ذلك الى قول من قال في آية نبينا عليه السلام لا تكونن ممن يجهل ان الله لو شاء لجمعهم على الهدى وفي آية نوح لا تكونن ممن يجهل ان وعد الله حق لقوله وان وعدك الحق اذ فيه اثبات الجهل بصفة من صفات الله تعالى وذلك لا يجوز على الانبياء والمقصود وعظهم ان لا يتشبهوا في امورهم بسمات الجاهلين كما قال اني اعظك وليس في آية منها دليل على كونهم على تلك الصفة التي نهاهم عن الكون عليها فكيف وآية نوح قبلها فلا تسألني ما ليس لك به علم فحمل ما بعدها على ما قبلها اولى لان مثل هذا قد يحتاج الى اذن وقد تجوز اباحة السؤال فيه ابتداء فنهاه الله ان يسأله عما طوى عنه علمه واكنه من غيبه من السبب الموجب لهلاك امته ثم اكمل الله تعالى نعمته عليه باعلامه ذلك بقوله انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح حكى معناه مكي كذلك امر نبينا في الآية الاخرى بالتزام الصبر على اعراض قومه ولا يحرج عند ذلك فيقارب حال الجاهل بشدة التحسر

(قوله ان لا يتشبهوا في امورهم) وفي نسخة لا يتشبهوا اي لا يتشبهوا بدل التاء (قوله) ان لا يتسموا بكسر السين (قوله بسمات) بكسر السين اي علامات وقوله واكنه من غيبه اي ستره عن ادراك بالبصر والبصيرة وهو بتشديد النون

(قوله) لهلاك امته وفي نسخة لاهلاك امته (قوله) في الآية الاخرى بالتزام الصبر هي قوله تعالى ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا (قوله) ولا يحرج بالحاء المهملة وفتح الراء اي لا يضيق صدره

حكاه ابو بكر بن فورك وقيل معناه الخطاب
لامة محمد اى فلا تكونوا من الجاهلين حكاه
ابو محمد مكى وقال مثله فى القرآن كثير فبهذا الفضل
وجب القول بعصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام
منه بعد النبوة قطعا فان قلت فاذا قررت
عصمتهم من هذا وانه لا يجوز عليهم شيء من
ذلك فما معنى اذا وعيد الله لنبينا عليه السلام
على ذلك ان فعله وتحذيره منه كقوله لئن اشركت
ليحبطن عملك الآية وقوله ولا تدع من دون الله
ما لا ينفعك ولا يضرك الآية وقوله اذا لاذقناك
ضعف الحياة وضعف الممات الآية وقوله وان تطع
اكثر من فى الارض يضلوك عن سبيل الله وقوله فان
يشا الله يختم على قلبك وقوله وان لم تفعل فما بلغت
رسالته وقوله يا ايها النبى اتق الله ولا تطع الكافرين
والمنافقين فاعلم وفقنا الله واياك انه عليه السلام
لا يصح ولا يجوز عليه ان لا يبلغ وان يخالف امر ربه
ولا ان يشرك ولا يتقول على الله ما لا يجب او يفترى
عليه او يضل او يختم على قلبه او يطيع الكافرين
لكن الله تعالى امره بالمكاشفة والبيان فى البلاغ للمخالفين
وان ابلاغه ان لم يكن بهذه السبيل فكانه ما بلغ
وطيب نفسه وقوى قلبه بقوله تعالى والله يعصمك من الناس

كما

(قوله) فورك بضم الفاء وفتح الراء (قوله) وجب القول وفى نسخة فبهذا الفضل اوجب القول وفى اخرى يوجب القول (قوله) فما معنى اذا وعيد الله وفى نسخة بدون اذا

(قوله) وان لم تفعل فما بلغت اى ان لم تفعل ما امرت به من تبليغ جميع ما انزل اليك فما بلغت الخ (قوله) يا ايها النبى اتق الله اى دم على تقواه وفى نسخة بدون اتق (قوله) ويضل بصيغة المعلوم وفى نسخة بفتح الياء وكسر الضاد (قوله) او يختم على قلبه بالبناء للمفعول

كما قال عز وجل لموسى وهارون عليهما السلام
لا تخافا لتشتد بصائرهم في الابلاغ واظهار
دين الله ويذهب عنهم خوف العدو المضعف
لليقين واما قوله ولو تقول علينا بعض الاقاويل
الآية وقوله إذا لاذقناك ضعف الحياة فمعناه
ان هذا جزاء من فعل هذا وجزاؤك لو كنت ممن
يفعله وهو لا يفعله وكذلك قوله وان تطع اكثر
من في الارض فالمراد غيره كما قال ان تطيعوا الذين
كفروا الآية وقوله فان يشا الله يختم على قلبك
وقوله لئن اشركت ليحبطن عملك وما اشبهه
فالمراد غيره وان هذا حال من اشرك والنبي عليه السلام
لا يجوز عليه هذا وقوله اتق الله ولا تطع الكافرين
فليس فيه انه اطاعهم والله ينهاه عما يشاء ويأمره
بما يشاء كما قال ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية
وما كان طردهم ولا كان من الظالمين *

فصل وأما عصمتهم من هذا الفن قبل
النبوة فللناس فيه خلاف والصواب انهم
معصومون قبل النبوة من الجهل بالله تعالى
او صفاته او التشكك في شيء من ذلك وقد
تعاضدت الاخبار والآثار عن الانبياء بتنزيههم
عن هذه النقيصة منذ ولدوا ونشأتهم على التوحيد والايمان

(قوله) ويذهب عنهم بفتح الياء اي يزيل (قوله) وفي نسخة يذهب عنهم بضم الياء اي يزيل وتشديدها (قوله) المضعف بتخفيف العين اي الضعيف (قوله) فليس فيه انه اطاعهم اي المؤمن من النهي عن الاطاعة مخالفة الطاعة

(فصل) وأما عصمتهم من هذا الفن اي من نوع المعصية مع الاجماع على عصمتهم من الكفر (قوله) من الجهل بالله وصفاته اي الثبوتية والسلبية والفعلية والاضافية (قوله) تعاضدت الاخبار اي تعاونت وتواترت الاخبار (قوله) عن هذه النقيصة اي منقصة الجهل في رتبة المعرفة

بَلْ على اشراق نور المعارف ونفحات الطاف السعادة
كما نبّهنا عليه في الباب الثاني من القسم الاول من
كتابنا هذا ولم ينقل احدٌ من اهل الاخبار انّ
احدًا نُبّئ واصطفى ممّن عُرف بكفرٍ واشراكٍ
قبل ذلك ومستند هذا الباب النقل وقد استدلّ
بعضهم بانّ القلوب تنفر عن من كانت هذه سبيله
وانا اقول انّ قريشًا قد رمت نبيّنا عليه السّلام
بكلّ ما افترته وعيّر كفّار الامم انبياءها بكلّ
ما امكنها واختلقته بما نصّ الله عليه او نقلته الينا
الرّواة ولم نجد في شيء من ذلك تعييرًا لواحدٍ منهم
برفضه آلهته وتقريعه بذمّه بترك ما كان قد جاء
معهم عليه ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين
وبتلوّنه في معبوده محتجّين ولكان توبيخهم له
بنهيهم عمّا كان يعبد آباؤهم قبل افظع واقطع
في الحجّة من توبيخه بنهيه عن تركهم آلهتهم وما كان
يعبد آباؤهم من قبل ففي اطباقهم على الاعراض عنه
دليل على انّهم لم يجدوا سبيلًا اليه اذ لو كان لنقل
ولما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عند تحويل القبلة
وقالوا ما ولّاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه
الله عنهم وقد استدلّ القاضي القشيري على تنزيههم
عن هذا بقوله تعالى واذ اخذنا من النبيّين ميثاقهم

ومنك

(قوله) ولم ينقل عن احدٍ الخ اي لا من الكفّار ولا من الابرار (قوله) انّ احدًا نبّئ ويروى نبّئ اي جعل نبيًّا في مقام الاستئناس (قوله) قبل ذلك اي قبل اظهار الرّسالة والنبوّة (قوله) عن من كانت هذه سبيله وفي نسخة عن كلّ من (قوله) قد رمت نبيّنا اي ذمّته عيّبت ما قدرت عليه من نسبة ما لا يليق بجنابه الرّفيع (قوله) وعيّر بتشديد الياء اي عاب (قوله) واختلقته اي اخترعته

(قوله) برفضه آلهته اي بتركه آلهته من الاصنام بعد الترام عبادتها (قوله) وبتلوّنه في اي تغيّره في معبوده (قوله) وتقريعه اي توبيخه (قوله) افظع اي اشنع بالفاء والظاء المعجمة (قوله) اذ لو كان لنقل اذ لو وجدوا سبيلًا اليه لنقل ذلك (قوله) لم يسكتوا عند تحويل القبلة اي صرفها عن بيت المقدس الى الكعبة (قوله) واذ اخذنا من النبيّين ميثاقهم اي عهدهم بتبليغ الرسالة والدعاء الى التوحيد

ومنك ومن نوح وقوله واذ اخذ الله ميثاق الى
قوله لتؤمنن به ولتنصرنه قال فطهرة الله فى الميثاق
وبعيد ان ياخذ منه الميثاق قبل خلقه ثم ياخذ ميثاق
النبيين بالايمان به ونصره قبل مولده بدهور
ويجوز عليه الشرك او غيره من الذنوب هذا
يجوزه الا ملحد هذا معنى كلامه وكيف يكون ذلك
وقد اتاه جبريل وشق قلبه صغيرا واستخرج منه
علقة وقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله
وملاه حكمة وايمانا كما تظاهرت به اخبار المبدأ
ولا يشتبه عليك بقول ابراهيم فى الكوكب والقمر
والشمس هذا ربى فانه قد قيل كان هذا فى سن
الطفولية وابتداء النظر والاستدلال وقبل لزوم
التكليف وذهب معظم الحذاق من العلماء والمفسرين
الى انه انما قال ذلك مبكتا لقومه ومستدلا عليهم وقيل
معناه الاستفهام الوارد مورد الانكار والمراد فهذا
ربى قال الزجاج قوله هذا ربى اى على قولكم كما قال
اين شركائى اى عندكم ويدل على انه لم يعبد شيئا من ذلك
ولا اشرك بالله قط طرفة عين قول الله عز وجل عنه
اذ قال لابيه وقومه ما تعبدون ثم قال افرايتم ما كنتم
تعبدون انتم وآباؤكم الاقدمون الآية وقال اذ جاء
ربه بقلب سليم اى من الشرك وقوله واجنبنى وبنى

(قوله) ويجوز بسكون الواو وفتحها مشددة
(قوله) وشق قلبه صغيرا اى صدره
فى حال الصغر وهو يلعب مع الغلمان
وفى نسخة وشق صدره (قوله) وقال
هذا حظ الشيطان منك اى صورة
(قوله) كما تظاهرت به اخبار المبدأ
اى تواترت احاديث بدء خلقته *
وظهور آثار نبوته الى منتهى صفته
فى اشتهار رسالته (قوله) ولا يشتبه عليك
بتشديد الموحدة المفتوحة اى لا يلتبس عليك

(قوله) وقيل لزوم التكليف اى بالامور الشرعية
(قوله) وذهب معظم الحذاق بجمع حاذق بالذال المعجمة اى المتقنين (قوله)
مبكتا بتشديد الكاف المكسورة اى حال كونه موبخا (قوله) ومستدلا عليهم
اى ببطلان دينهم وما يختل اليهم من اعتقادهم الفاسد (قوله) طرفة عين
اى لمحة (قوله) الاقدمون اى اسلافكم المتقدمون (قوله) واجنبنى وبنى اى
وبعدنى انا وبنى من صلبى ان نعبد الاصنام بل ثبتنا على دين الاسلام

أن نعبد الاصنام فان قلت فما معنى لئن لم يهدني
ربي لأكونن من القوم الضالين قيل أي إن لم
يؤيدني بمعونته أكن مثلكم في ضلالكم وعبادتكم
على معنى الاشفاق والحذر وإلا فهو معصوم
في الأزل من الضلال فان قلت فما معنى قوله وقال
الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن
في ملتنا ثم قال بعد عن الرسل قد افترينا على الله كذبا
إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها فلا تشكل
عليك لفظة العود وأنها تقتضي أنهم إنما يعودون
الى ما كانوا فيه من ملتهم فقد تأتي هذه اللفظة في كلام
العرب لغير ما ليس له ابتداء بمعنى الصيرورة كما جاء
في حديث الجهنميين عادوا حمما ولم يكونوا قبل كذلك
ومثله قول الشاعر فعادا بعد أبوالا وما كان قبل كذلك
فان قلت فما معنى قوله ووجدك ضالا فهدى فليس هو
من الضلال الذي هو الكفر قيل ضالا عن النبوة
فهداك اليها قاله الطبري وقيل وجدك بين أهل الضلال
فعصمك من ذلك وهداك للإيمان والى ارشادهم
ونحوه عن السدي وغير واحد وقيل ضالا عن شريعتك
أي لا تعرفها فهداك اليها والضلال هنا التحير
ولهذا كان عليه السلام يخلو بغار حراء في طلب ما يتوجه
به الى ربه ويتشرع به حتى هداه الله الى الإسلام

(قوله لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا) أقسموا ليكونن أحد الأمرين إما إخراجهم من قريتهم أو عودهم في ملتهم ولم يكونوا قط على ملتهم (قوله) قد افترينا ... عن شعيب ومن تبعه من المؤمنين ... أنهم إنما يعودون ... (قوله) الى ما كانوا ... وروي لما كانوا ... وفي بعض النسخ بدون ... (قوله) ما ليس له ابتداء ... (قوله العرب لغير) ... (قوله) عادوا حمما بضم الحاء ... أي صاروا فحما أسود ... (قوله) فعادا بعد أبوالا

وهذا عجز بيت وصدره *
تلك المكارم لا قعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد أبوالا
* وفي بعض النسخ على أنه تثنية قعب ضبط بكسر العين وسكون ... بفتح القاف وسكون العين وفي بعض النسخ بفتح النون ... وهو القدح الضخم وفي نسخة الجمع أي خلط نوعي القدح على البناء وشيبا بصيغة المجهول ... فعادا أي القعبان والمراد ما فيهما من اللبن من إطلاق المحل وإرادة الحال كقوله تعالى واسأل القرية أي أهلها

قال معناه القشيري وقيل لا تعرف الحق فهداك
إليه وهذا مثل قوله وعلمك ما لم تكن تعلم قال علي
ابن عيسى قال ابن عباس لم تكن له ضلالة معصية
وقيل هدى أي بين أمرك بالبراهين وقيل ووجدك
ضالا بين مكة والمدينة فهداك إلى المدينة وقيل
المعنى فوجدك فهدى بك ضالا وعن جعفر بن محمد
ووجدك ضالا عن محبتي لك في الأزل أي لا تعرفها
فمننت عليك بمعرفتي وقرأ الحسن بن علي ووجدك
ضال فهدى أي اهتدى بك وقال ابن عطاء ووجدك
ضالا فهدى أي محبا لمعرفتي والضال المحب ومنه
قوله تعالى إنك لفي ضلالك القديم أي محبتك القديمة
ولم يريدوا ها هنا في الدين إذ لو قالوا ذلك في نبي الله
لكفروا ومثله عند هذا قوله إنا لنراها في ضلال مبين
أي محبة بينة وقال الجنيد ووجدك متحيرا في بيان
ما أنزل إليك فهداك لبيانه لقوله وأنزلنا إليك الذكر
لتبين للناس الآية وقيل ووجدك لم يعرفك أحد
بالنبوة حتى أظهرك فهدى بك السعداء
ولا أعلم أحدا من المفسرين قال فيها ضالا عن
الإيمان وكذلك في قصة موسى عليه السلام
قوله فعلتها إذا وأنا من الضالين أي من
المخطئين الفاعلين شيئا بغير قصد قاله ابن عرفة

(قوله) وعلمك ما لم تكن تعلم أي من أمور الدنيا وأحكام اليقين (قوله) لم تكن له ضلالة معصية بالإضافة وفي نسخة ضلالة في معصية بل ضلالة طاعة لم ترد وطريق كمالها (قوله) أي لا تعرفها أي على الوجه الأكمل (قوله) وقرأ الحسن بن علي ووجدك ضال بالرفع على أنه فاعل أي ضال فهدى أي اهتدى بك متحير

(قوله) قال فيها أي في هذه الآية ضالا عن الإيمان قال الحلبي أقول لو فرض أن يقال أنه يجب أن يؤول بتفاصيل الأحكام كما في قوله تعالى ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان (قوله) وكذلك أي مثل ووجدك ضالا ويدفع في الضال والمضال

وقال الازهري معناه من الناسين وقد قيل ذلك
في قوله ووجدك ضالاً فهدى اي ناسياً كما قال تعالى
ان تضل احداهما فان قلت فما معنى قوله
ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان فالجواب
ان السمرقندي قال معناه ما كنت تدري قبل الوحي
ان تقرأ القرآن ولا كيف تدعو الخلق الى الايمان وقال
بكر القاضي نحوه وقال ولا الايمان الذي هو الفرائض
والاحكام قال فكان قبل مؤمناً بتوحيده ثم نزلت
الفرائض التي لم يكن يدريها قبل فزاد بالتكليف ايماناً
وهو احسن وجوهه فان قلت فما معنى قوله وان
كنت من قبله لمن الغافلين فاعلم انه ليس بمعنى قوله
والذين هم عن آياتنا غافلون بل حكى ابو عبيد الهروي
ان معناه لمن الغافلين عن قصة يوسف اذ لم تعلمها
الا بوحينا وكذلك الحديث الذي يرويه عثمان بن
ابي شيبة بسنده عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يشهد مع المشركين مشاهدهم فسمع ملكين
خلفه احدهما يقول لصاحبه اذهب حتى تقوم
خلفه فقال الآخر كيف اقوم خلفه وعهده باستلام
الاصنام فلم يشهدهم بعد فهذا حديث انكره احمد
ابن حنبل جداً وقال هو موضوع او شبيه بالموضوع
وقال الدارقطني يقال ان عثمان وهم في اسناده

والحديث

(قوله) ان تضل احداهما بفتح همزة ان وكسرها (قوله) الفرائض اي من الصلاة والزكاة والحج وغيرها (قوله) فزاد بالتكليف اي بتكليف كل فرض ايماناً اي اذا هو تعلمها الا بوحينا (قوله) اشار الى قوله سبحانه وتعالى نحن نقص عليك احسن القصص (قوله) كان يشهد اي يحضر (وقوله) مشاهدهم اي محاضرهم وفي نسخة كان يشهد (قوله) انكره احمد بن حنبل جداً بكسر الجيم وتشديد الدال المهملة ويروى انكاراً بليغاً (قوله) او شبيه بتشديد الموحدة المفتوحة

والحديث في الجملة منكر غير متفق على اسناده فلا
يلتفت اليه والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه
عند اهل العلم من قوله بغضت الي الاصنام وقوله
في الحديث الآخر الذي روته ام ايمن حين كلمه عمه
في حضور بعض اعيادهم وعزموا عليه فيه بعد
كراهية لذلك فخرج معهم ورجع مرعوبا فقال كلما
دنوت منها من صنم تمثل لي رجل ابيض طويل
يصيح بي وراءك لا تمسه فما شهد لهم بعد عيدا
وقوله في قصة بحيرا حين استحلف النبي صلى الله عليه
وسلم باللات والعزى اذ لقيه بالشام في سفرته مع
عمه ابي طالب وهو صبي ورأى فيه علامات النبوة
فاختبره بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسألني بهما فوالله ما ابغضت شيئا بغضهما
فقال له بحيرا فبالله الا ما اخبرتني عما اسألك
عنه فقال سل عما بدا لك وكذلك المعروف من
سيرته عليه السلام وتوفيق الله تعالى له انه كان
قبل نبوته يخالف المشركين في وقوفهم بمزدلفة
في الحج فكان يقف هو بعرفة لانه كان موقف ابراهيم
عليه السلام * فصل قال القاضي ابو الفضل
قد بان بما قدمناه عقود الانبياء في التوحيد
والايمان والوحي وعصمتهم في ذلك على ما بيناه

فاما ما عدا هذا الباب من عقود قلوبهم فجماعها
انها مملوءة علما ويقينا على الجملة وانها قد احتوت
من المعرفة والعلم بامور الدين والدنيا ما لا شيء فوقه
ومن طالع الاخبار واعتنى بالحديث وتامل ما قلناه
وجده وقد قدمنا منه في حق نبينا عليه السلام
في الباب الرابع اول قسم من هذا الكتاب ما ينبه
على ما وراءه الا ان احوالهم في هذه المعارف تختلف
فاما ما تعلق منها بامور الدنيا فلا يشترط في حق
الانبياء العصمة من عدم معرفة الانبياء ببعضها
واعتقادها على خلاف ما هي عليه ولا وصم عليهم فيه
اذ هممهم متعلقة بالآخرة وانبائها وامر الشريعة
وقوانينها وامور الدنيا تضادها بخلاف غيرهم
من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا من الحياة
الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون كما سنبين هذا
ان شاء الله تعالى في الباب الثاني ولكنه لا يقال انهم
لا يعلمون شيئا من امر الدنيا فان ذلك يؤدي الى الغفلة
والبله وهم المنزهون عنه بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا
وقلدوا سياستهم وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم
ودنياهم وهذا لا يكون مع عدم العلم بامور الدنيا
بالكلية واحوال الانبياء وسيرهم في هذا الباب
معلومة ومعرفتهم بذلك كله مشهورة

واما

(قوله) فاما ما عدا هذا الباب بالنصب
والجر اي غير باب كتوحيد وما يتعلق به
(قوله) فجماعها بكسر الجيم اي ما جمع
عليه او جملتها (قوله) واعتقادها
اي ومن عدم اعتقادهم اياها (قوله)
على خلاف ما هي عليه اي على خلاف
حقيقتها كما يشير اليه قوله صلى الله عليه
وسلم للانصار وهم يؤبرون النخل
لا عليكم ان لا تفعلوا فتركوا تأبيره فلم
يثمر منه ذلك الا قليل فقال انتم اعرف
بدنياكم (قوله) ولا وصم بسكون الصاد
المهملة اي لا عيب عليهم ولا غضاضة
(قوله) وقوانينها اي ضوابطها الكلية
المشتملة على المسائل الجزئية (قوله)
وامور الدنيا تضادها اي كتضاد الضدين
(قوله) وهم عن الآخرة هم غافلون اي هم
في امر دنياهم (قوله) والبله
بفتحتين اي البلاهة المنافية لكمال العقل
والفطانة

واما ان كان هذا العقد فيما يتعلق بالدين فلا يصح
من النبي صلى الله عليه وسلم الا العلم به ولا يجوز عليه جهله جملة
لانه لا يخلو ان يكون حصل عقده بذلك عن وحي من
الله تعالى فهو مما لا يصح الشك منه فيه على ما قدمنا
فكيف الجهل بل حصل له العلم اليقين او يكون فعل
ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شئ على القول
بتجويز وقوع الاجتهاد منه في ذلك على قول المحققين
وعلى مقتضى حديث ام سلمة انى انما اقضى بينكم برأيي
فيما لم ينزل علىّ فيه خرجه الثقات وكقصة اسرى بدر
والاذن للمتخلفين على رأى بعضهم فلا يكون ايضا
ما يعتقده مما يثمره اجتهاده الا حقا وصحيحا هذا
هو الحق الذى لا يلتفت الى خلاف من خالف فيه
ممن اجاز عليه الخطا في الاجتهاد ان لو قام عليه دليل
لا على القول بتصويب المجتهدين الذى هو الحق
والصواب عندنا ولا على القول الآخر فان الحق في طرف
واحد لعصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الخطا في الاجتهاد
في الشرعيات ولان القول في تخطئة المجتهدين انما هو
بعد استقرار الشرع ونظر النبي صلى الله عليه وسلم
واجتهاده انما هو فيما لم ينزل عليه فيه شئ ولم يشرع
له قبل هذا فيما عقد عليه النبي صلى الله عليه وسلم قلبه
فاما فيما يعتقد عليه قلبه من امر النوازل الشرعية

(قوله) فيما لم ينزل بصيغة المفعول والفاعل
(قوله) خرجه الثقات اى خرج حديث ام
سلمة الثقات من الرواة كأبي داود (قوله)
والاذن للمتخلفين اى من المنافقين عن
غزوة تبوك حيث نزل فيها عفا الله عنك
لم اذنت لهم (قوله) ولا على القول بتصويب

المجتهدين فيما لا قاطع فيه من مسائل
الفروع (قوله) ولم يشرع له قبل
بينا الظرف على الضم اى قبل نظره واجتهاده

فقد كان لا يعلم منها الا ما علمه الله شيئا فشيئا
حتى استقر علم بجملتها عنده اما بوحي من الله
او اذن له ان يشرع في ذلك او يحكم بما اراه الله
وقد كان ينتظر الوحي في كثير منها ولكنه لم يمت
حتى استقر علم جميعها عنده عليه السلام وتقررت
معارفها لديه على التحقيق ورفع الشك والريب
وانتفى الجهل وبالجملة فلا يصح منه الجهل بشيء
من تفاصيل الشرع الذي امر بالدعوة اليه اذ لا تصح
دعوته لما لا يعلمه واما ما تعلق بعقد من ملكوت
السموات والارض وخلق الله وتعيين اسمائه الحسنى
واياته الكبرى وامور الاخرة واشراط الساعة
واحوال السعداء والاشقياء وعلم ما كان وما يكون
مما لم يعلمه الا بوحي فعلى ما تقدم من انه معصوم فيه
ولا يأخذه فيما اعلم به منه شك ولا ريب بل فيه على غاية اليقين
لكنه لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك وان كان
عنده من علم ذلك ما ليس عند جميع البشر لقوله صلى الله
عليه وسلم اني لا اعلم الا ما علمني ربي ولقوله ولا خطر
على قلب بشر فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
وقول موسى للخضر هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت
رشدا وقوله عليه الصلاة والسلام اسألك باسمائك
الحسنى ما علمت منها وما لم اعلم وقوله اسألك بكل اسم

سميت

(قوله) فقد كان لا يعلم منها اي ولا بعض ... والاذن (قوله) حتى استقر علم بجملتها اي اجمالا وتفصيلا وروي علم جملتها اي او يحكم بما اراده الله كما قال انا انزلنا عليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله كما اشار اليه (قوله) ... اي من النوازل (قوله) ولعله في الامور الكلية ... الفرعية (قوله) حتى استقر علم جميعها ... ورفع الشك بصيغة المجهول (قوله) ...

(قوله) واما ما تعلق بعقده اي بعقد قلبه في معرفة ربه (قوله) وخلق الله اي سائر مخلوقاته العلوية والسفلية (قوله) وتعيين اسمائه الحسنى اي المشتملة على صفات الجلال (قوله) واياته الكبرى اي العظمى من عجائب مخلوقاته (قوله) واشراط الساعة اي علاماتها (قوله) مما لا يعلمه وروي مما لم يعلمه (قوله) ... الفعل للمجهول ... (قوله) فيما اعلم ... افرادا وجمعا (قوله) ما ليس عند جميع ... (قوله) ما اخفي لهم ... بصيغة المتكلم (قوله) على ان تعلمني ... (قوله) مما علمت رشدا ... وفي نسخة باثبات الياء وقرأ ابو عمرو ... ساكنة الشين

تميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك
وقد قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم قال زيد بن اسلم
غيره حتى ينتهي العلم الى الله تعالى وهذا ما لا خفاء
به اذ معلوماته تعالى لا يحاط بها ولا منتهى لها هذا حكم
عقد النبي صلى الله عليه وسلم في التوحيد والشرع والمعارف
والامور الدينية * فصل واعلم ان الامة مجمعة
على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان وكفايته
منه لا في جسمه بانواع الاذى ولا على خاطره بالوسواس
وقد اخبرنا القاضي الحافظ ابو علي رحمه الله تعالى
قال نا ابو الفضل بن خيرون العدل نا ابو بكر البرقاني
وغيره نا ابو الحسن الدارقطني نا اسماعيل الصفار
نا عباس الترقفي نا محمد بن يوسف نا سفيان
عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن مسروق عن
عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم من احد الا وكل به الله قرينه من الجن وقرينه
من الملائكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياي ولكن الله
اعانني عليه فاسلم زاد غيره عن منصور فلا يأمرني
الا بخير وعن عائشة رضي الله عنها بمعناه ويروى فاسلم
بضم الميم اي فاسلم انا منه وصحح بعضهم هذه الرواية
ورجحها وروي فاسلم يعني القرين انه انتقل عن حال
كفره الى الاسلام فصار لا يأمر الا بخير كالملك

(قوله) او استأثرت به اي انفردت بعلمه (قوله) غيره (قوله) اذ معلوماته تعالى ... وقال تعالى ولا يحيطون به علما وقال تعالى ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء * (قوله) واعلم ان الامة مجمعة وفي بعض النسخ مجمعة (قوله) فصل ... (قوله) بانواع الاذى اي بجنسه ... (قوله) بالوسواس ... وفي نسخة بالوسواس ... (قوله) البرقاني بفتح الباء الموحدة ... (قوله) الترقفي بمثناة فوقية ... ثم قاف ... ثم فاء مكسورة ...

(قوله) ما منكم من احد ... الا وكل به الله الحديث ... وفي نسخة اخرى الا وقد وكل ... (قوله) واياك يا رسول الله ... (قوله) فاسلم بفتح الميم اي انقاد ... (قوله) ويروى فاسلم بصيغة المتكلم ...

وهو ظاهر الحديث ورواه بعضهم فاستسلم
قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه فاذا كان هذا
حكم شيطانه وقرينه المسلط على كل احد من بني آدم
فكيف بمن بعد عنه ولم يلزم صحبته ولا اقدر على
الدنو منه وقد جاءت الآثار بتصدي الشياطين
له في غير موطن رغبة في اطفاء نوره وامامة نفسه
وادخال شغل عليه اذ يئسوا من اغوائه فانقلبوا
خاسرين كتعرضه له في صلاته فاخذه النبي صلى الله
عليه وسلم واسره ففي الصحاح قال ابو هريرة عنه عليه
السلام ان الشيطان عرض لي قال عبد الرزاق
في صورة هر فشد علي يقطع علي الصلاة فامكنني
الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه بسارية
حتى تصبحوا تنظرون اليه فذكرت قول اخي سليمان
رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
انك انت الوهاب فرده الله خاسئا وفي حديث
ابي الدرداء عنه عليه السلام ان عدو الله ابليس
جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي والنبي صلى الله عليه وسلم
في الصلاة وذكر تعوذه بالله منه ولعنه له ثم اردت
ان آخذه وذكر نحوه وقال لاصبح موثقا يتلاعب به
ولدان اهل المدينة وكذلك في حديثه في الاسراء
وطلب عفريت له بشعلة نار فعلمه جبريل

مما يتعوذ به منه ذكره في الموطا ومما يتوقد على
اذاه بمباشرته تسبب بالتوسط الى عداه كقصته
مع قريش في الائتمار بقتل النبي صلى الله عليه وسلم
وتصوره في صورة الشيخ النجدي ومرة اخرى
في غزوة بدر في صورة سراقة بن مالك وهو
قوله تعالى واذ زين لهم الشيطان اعمالهم الآية
ومرة ينذر بشأنه عند بيعة العقبة وكل هذا
فقد كفاه الله امره وعصمه ضره وشره وقد
قال عليه السلام ان عيسى عليه السلام كفي من
لمسه فجاء ليطعن بيده في خاصرته حين ولد فطعن
في الحجاب وقال عليه السلام حين لد في مرضه
وقيل له خشينا ان تكون بك ذات الجنب فقال
انها من الشيطان ولم يكن الله ليسلطه على
فان قلت فما معنى قوله واما ينزغنك من الشيطان
نزغ الآية فقد قال بعض المفسرين انها راجعة الى
واعرض عن الجاهلين ثم قال واما ينزغنك من
الشيطان نزغ اي يستخفنك غضب يحملك
على ترك الاعراض عنهم فاستعذ بالله وقيل
النزغ هنا الفساد كما قال تعالى من بعد ان نزغ
الشيطان بيني وبين اخوتي وقيل ينزغنك
يغرينك ويحركنك والنزغ ادنى الوسوسة

(قوله) في الموطاء بالهمز وتركه (قوله)
الى عداه بكسر العين وهو اسم جمع اي
اعدائه من كفار قريش (قوله) في الائتمار
اي التشاور (قوله) ينذر بشأنه اي
بخبر حاله صلى الله عليه وسلم لينذر في الناس
منه وعلى بيعته (قوله) عند بيعة
العقبة اي عقبة منى من التغلب (قوله)
وعصمه ضره بفتح الضاد وشده
ويروى وعصمه من خبث بناء الفعل
(قوله) كفي من لمسه

(قوله) للمجهول اي وقي اي حفظ
اي ليطعن بفتح العين وضمها اي
ليضرب (قوله) فطعن في
الحجاب وهو كشحه اي الغشاء الذي
يكون الجنين داخله وقيل حجاب بين
مريم والشيطان (قوله) يغرينك من
الاغراء بالغين المعجمة والراء وهو الاغراء
وفي نسخة يغوينك بالواو من الاغواء
(قوله) ادنى الوسوسة اي حديث
النفس والخطرة التي ليس لها عبرة

فأمره الله تعالى انه متى تحرك عليه غضب على عدوه
او رام الشيطان من اغرائه به وخواطر ادانى
وساوسه ما لم يجعل له سبيل اليه ان يستعيذ
منه فيكفى امره ويكون سبب تمام عصمته
اذ لم يتسلط عليه باكثر من التعرض له ولم يجعل له
قدرة عليه وقد قيل فى هذه الآية غير هذا وكذلك
لا يصح ان يتصور له الشيطان فى صورة الملك
ويلبس عليه لا فى اول الرسالة ولا بعدها والاعتماد
فى ذلك دليل المعجزة لا يشك النبى صلى الله عليه وسلم
فى ان ما ياتيه من الله الملك ورسوله حقيقة اما بعلم
ضرورى يخلقه الله له او ببرهان يظهره الله لديه
لتتم كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل
لكلماته فان قيل ما معنى قوله تعالى وما ارسلنا
من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القى الشيطان
فى امنيته الآية فاعلم ان للناس فى معنى هذه الآية
اقاويل منها السهل والوعث والسمين والغث
واولى ما يقال فيها ما عليه الجمهور من المفسرين
ان التمنى ههنا التلاوة والقاء الشيطان
فيها شغله بخواطر واذكار من امور الدنيا
للتالى حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما
تلاه او يدخل غير ذلك على افهام السامعين

(قوله) من اغرائه به اى تسلطه وفى نسخة من اغوائه بالواو اى اضلاله (قوله) ما لم يجعل بصيغة المجهول اى لم يجعل له سبيلا (قوله) فيكفى امره بصيغة المفعول ونصب امره ويحتمل بناء الفاعل اى فيكفى الله امره [illegible] (قوله) الملك ورسوله اى انه هو المرسل اليه (قوله) والوعث بسكون العين وكسرها وبالمثلثة الطريق العسير ومنه ما ورد اللهم اعوذ بك من وعثاء السفر

(قوله) والغث بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة المهزول الضعيف الردى (قوله) شغله بفتح الشين المعجمة وضمها وفى نسخة اشغاله اى شغل الشيطان اياه (قوله) الوهم اى السهو والخطا (قوله) على افهام فى نسخة فى افهام

من التحريف وسوء التأويل ما يزيله الله وينسخه
ويكشف لبسه ويحكم آياته وسيأتي الكلام على هذه الآية
بعد بأشبع من هذا إن شاء الله تعالى وقد حكى السمرقندي
إنكار قول من قال بتسليط الشيطان على ملك سليمان
وغلبته عليه وأن مثل هذا لا يصح وقد ذكرنا قصة
سليمان مبينة بعد هذا ومن قال إن الجسد هو الولد
الذي ولد له وقال أبو محمد مكي في قصة أيوب عليه
السلام وقوله إني مسني الشيطان بنصب وعذاب
إنه لا يجوز لأحد أن يتأول أن الشيطان هو الذي
أمرضه وألقى الضر في بدنه ولا يكون ذلك إلا بفعل
الله وأمره ليبتليهم ويثيبهم قال مكي وقد قيل إن الذي
أصابه الشيطان ما وسوس به إلى أهله فإن قلت
فما معنى قوله تعالى عن يوشع وما أنسانيه إلا
الشيطان أن أذكره وقوله تعالى عن يوسف
فأنساه الشيطان ذكر ربه وقول نبينا عليه السلام
حين نام عن الصلاة يوم الوادي إن هذا واد به
شيطان وقول موسى في وكزته هذا من عمل الشيطان
فاعلم أن هذا الكلام قد يرد في جميع هذا على مورد
مستمر كلام العرب في وصفهم كل قبيح من شخص أو فعل
بالشيطان أو فعله كما قال تعالى كأنه رؤوس الشياطين
وقال صلى الله عليه وسلم فليقاتله فإنما هو شيطان

(قوله) وينسخه أي يرفعه (قوله) لبسه بفتح اللام أي وبيان خلطه (قوله) بتسليط وفي نسخة بتسلط (قوله) وأن مثل هذا لا يصح يعني وإذا كان لا يصح تسلط الشيطان على ملك سليمان في الأمور الدنيوية فالأولى عدم تسلطه على الأنبياء في الأمور الدينية (قوله) ومن قال إن الجسد هو الولد أي في قوله تعالى وألقينا على كرسيه جسدا (قوله) بنصب بضم النون وسكون المهملة وقرئ بفتحهما (قوله) ليبتليهم أي يختبرهم (قوله) ويثيبهم أي يجزيهم
ويثيبهم من التثبيت والإثبات أي يزيدهم بالعصمة ويعوضهم بالحكمة (قوله) وما أنسانيه بكسر الهاء والضم للإمام حفص (قوله) وكزته وهو ضربه في صدره (قوله) هذا من عمل الشيطان قيل الذي يؤذن له في ضربه (قوله) على مورد مستمر وفي نسخة مورد مستمر بالنصب وبحذف على (قوله) رؤوس الشياطين (قوله) كأنه في نجاسته

وايضا فان قول يوشع لا يلزمنا الجواب عنه اذ لم
يثبت له في ذلك الوقت نبوة مع موسى قال الله تعالى
واذ قال موسى لفتاه والمروي انه انما نبئ بعد موت موسى
وقيل قبيل موته وقول موسى كان قبل نبوته بدليل
القرآن وقصة يوسف قد ذكر انها كانت قبل نبوته
وقد قال المفسرون في قوله فانساه الشيطان قولين
احدهما ان الذي انساه الشيطان ذكر ربه احد صاحبي
السجن وربه الملك اي انسي ان يذكر للملك شأن يوسف
وايضا فان مثل هذا من فعل الشيطان ليس فيه تسلط
على يوسف ويوشع بوساوس ونزغ وانما هو اشتغال
خواطرهما بامور اخر وتذكيرهما من امورهما ما ينسيهما
ما نسيا واما قوله عليه السلام ان هذا واد به شيطان
فليس فيه ذكر تسلطه عليه ولا وسوسته له بل ان
كان بمقتضى ظاهره فقد بين امر ذلك الشيطان
بقوله ان الشيطان اتى بلالا فلم يزل يهدئه كما
يهدأ الصبي حتى نام فاعلم ان تسلط الشيطان
في ذلك الوادي انما كان على بلال الموكل بكلاءة الفجر
هذا ان جعلنا قوله ان هذا واد به شيطان تنبيها
على سبب النوم عن الصلاة واما ان جعلناه تنبيها
على سبب الرحيل عن الوادي وعلة لترك الصلاة به
وهو دليل مساق حديث زيد بن اسلم فلا اعتراض به

(قوله) وربه الملك بكسر اللام (قوله) بوساوس وفي نسخة بوسواس (قوله) اشتغال خواطرهما وفي نسخة يشغل خواطرهما اي بسببه وفي اخرى بصيغة المضارع وفي اخرى شغل بصيغة المصدر (قوله) يهدئه بضم الياء وكسر الدال المهملة والهمز من الاهداء

(قوله) التهدئة اي يسكنه من الحركة بان كما يهدى الصبي بصيغة المجهول يضرب عليه بالكف على وجه اللطف لينام (قوله) بكلاءة الفجر بكسر الكاف وفتح اللام الممدودة وفي نسخة بكلاءة الفجر اي حراسته لغيرهم بطلوع الفجر لاجل الصلاة

فى هذا الباب لبيانه وارتفاع إشكاله * فصـــل
وأمّا أقواله عليه السّلام فقامت الدّلائل الواضحة
بصحّة المعجزة على صدقه واجمعت الأمّة فيما كان
طريقه البلاغ أنّه معصوم فيه من الاخبار عن
شئ منها بخلاف ما هو به لا قصدًا وعمدًا ولا سهوًا
وغلطًا امّا تعمّد الخلف فى ذلك فمنتف بدليل المعجزة
القائمة مقام قول الله تعالى صدق عبدى فيما قال
اتّفاقًا وباطباق أهل الملّة إجماعًا وامّا وقوعه على
جهة الغلط فى ذلك فبهذه السّبيل عند الأستاذ
أبى إسحاق الاسفرايينى ومن قال بقوله ومن جهة
الاجماع فقط وورود الشّرع بانتفاء ذلك وعصمة
النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم لا من مقتضى المعجزة نفسها
عند القاضى أبى بكر الباقلانىّ ومن وافقه لاختلاف
بينهم فى مقتضى دليل المعجزة لا نطيل بذكره
فيخرج عن غرض الكتاب فلنعتمد على ما وقع عليه
إجماع المسلمين أنّه لا يجوز عليه خلف فى القول فى إبلاغ
الشّريعة والاعلام بما أخبر به عن ربّه وما أوحاه
إليه من وحيه لا على وجه العمد ولا على غير عمد ولا فى
حالتى الرّضى والسّخط والصّحّة والمرض وفى حديث
عبد الله بن عمرو قلت لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم يا رسول الله
أكتب كلّما أسمع منك قال نعم قلت فى الرّضى والغضب قال نعم

(فصل) وفيما قوله نامية انتلاوم
(قوله) فقامت الدلائل الواضحة وفى
نسخة فقد قامت الدلالة اللائحة *
(قوله) بصحة المعجزة على صدقه كما تقدم
الفهم وغيره من خوارق العادات (قوله)
فيما كان طريقه البلاغ أى تبليغ الشرع
والأحكام (قوله) من الإخبار عن
شئ بكسر الهمزة أى الإعلام *

(قوله) إما تعمد الخلف بضم الخاء وهو
إخلاف الموعد وهو فى المستقبل كالكذب
فى الماضى (قوله) الباقلانى بكسر
القاف وتشديد اللام (قوله) وما
أوحاه إليه وفى نسخة وما أوحاه
(قوله) فى حالتى الرضا والسخط بكسر
الراء وضم الجيم والسخط بفتحتين
وبضم فسكون

فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقاً ولنرد ما أشرنا إليه
من دليل المعجزة عليه بياناً فنقول إذا قامت المعجزة
على صدقه وأنه لا يقول إلا حقاً ولا يبلغ عن الله تعالى
إلا صدقاً وأن المعجزة قائمة مقام قول الله تعالى صدق
فيما تذكره عني وهو يقول إني رسول الله إليكم لأبلغكم
ما أرسلت به إليكم وأبين لكم ما نزل عليكم وما
ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى وقد جاءكم
الرسول بالحق من ربكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما
نهاكم عنه فانتهوا فلا يصح أن يوجد منه في هذا الباب
خبر بخلاف مخبره على أي وجه كان فلو جوزنا الغلط
والسهو لما تميز لنا من غيره ولا اختلط الحق بالباطل
فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير
خصوص فتنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك كله
واجب برهاناً وإجماعاً كما قاله أبو إسحاق * فصل
وقد توجهت ههنا لبعض الطاعنين سؤالات
منها ما روي من أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ
سورة والنجم وقال أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة
الأخرى قال تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتها لترتجى
ويروى لترتضى وفي رواية إن شفاعتها لترتجى
وإنها لمع الغرانيق العلى وفي أخرى والغرانقة العلى
تلك الشفاعة ترتجى فلما ختم السورة سجد وسجد معه المسلمون

والكفار

(قوله) ولنرد بفتح النون وكسر الراء من الورود أي ولنذكر (قوله) ولا يبلغ بالتشديد والتخفيف أي لا يخبر (قوله) فيما تذكره عني وروي صدق عبدي فيما يذكره الخ (قوله) لأبلغكم بالتشديد والتخفيف أي لأخبركم (قوله) ما نزل بنا الفعل للفاعل مخففاً وللمفعول مثقلاً (قوله) مخبره بضم الميم وفتح الموحدة أي ما أخبر به (قوله) فصل وقد توجهت ههنا لبعض الطاعنين * (قوله) اللات بضم تخفيف بالطائف

(قوله) والعزى تأنيث الأعز شجرة كانت لغطفان وخزاعة (قوله) الغرانيق العلى بفتح المعجمة والنون وبكسرها وسكون الراء [illegible] بضم الغين وفتح النون وهي في الأصل الذكور من طير الماء الطويل العنق قيل هو الكركي (قوله) إن شفاعتها لترتجى بصيغة المجهول أي تتوقع

والكفار لما سمعوه اثنى على آلهتهم وما وقع فى بعض
الروايات ان الشيطان القاها على لسانه وان
النبى صلى الله عليه وسلم كان تمنى ان لو نزل عليه شئ
يقارب بينه وبين قومه وفى رواية اخرى ان لا ينزل
عليه شئ ينفرهم عنه وذكر هذه القصة وان جبريل
جاءه فعرض عليه هذه السورة فلما بلغ الكلمتين
قال له ما جئتك بهاتين فحزن لذلك النبى صلى الله عليه
وسلم فانزل الله تسلية له وما ارسلنا من قبلك
من رسول ولا نبى الآية وقوله وان كادوا ليفتنونك
عن الذى اوحينا اليك فاعلم اكرمك الله ان لنا
فى الكلام على مشكل هذا الحديث مأخذين احدهما
فى توهين اصله والثانى على تسليمه اما المأخذ الاول
فيكفيك ان هذا لم يخرجه احد من اهل الصحة
ولا رواه ثقة بسند سليم متصل وانما اولع به
وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب
المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم وصدق
القاضى بكر بن العلاء المالكى حيث قال لقد بلى
الناس ببعض اهل الاهواء والتفاسير وتعلق
بذلك الملحدون مع ضعف نقلته واضطراب
رواياته وانقطاع اسناده واختلاف كلماته
فقائل يقول انه فى الصلاة وآخر يقول

(قوله) لما سمعوه بفتح اللام وتشديد الميم (قوله) او بكسر اللام وتخفيف الميم (قوله) ينفرهم بتشديد الفاء اى يبعدهم عنه (قوله) فعرض عليه منه السورة وفى نسخة بدون منه اى سورة النجم (قوله) بهما وفى نسخة بتينك (قوله) مأخذين اى طريقين (قوله) فى توهين اصله اى تضعيف نقله * (قوله) بهذه الروايات (قوله) سليم اى سالم من الاضطراب والعلة (قوله) متصل اى مرفوعا او موقوفا بل رواه جماعة باسانيد ضعيفة (قوله) والمؤرخون بالهمزة وتركه اى ارباب التواريخ

(قوله) المولعون بضم الميم وفتح اللام اى المرغوبون (قوله) المتلقفون بتشديد القاف بعدها فاء اى الملتقطون وفى نسخة الملقفون (قوله) لقد بلى بضم الموحدة وكسر اللام اى ابتلى (قوله) الملحدون اى المائلون عن الحق

قالها في نادي قومه حين أنزلت عليه سورة
وآخر يقول قالها وقد أصابته سنة وآخر يقول
بل حدثت نفسه فسها وآخر يقول إن الشيطان
قالها على لسانه وأن النبي صلى الله عليه وسلم لما عرضها
على جبريل عليه السلام قال ما هكذا أقرأتك وآخر
يقول بل أعلمهم الشيطان أن النبي صلى الله عليه وسلم
قرأها فلما بلغ النبي عليه السلام ذلك قال والله
ما هكذا أنزلت إلى غير ذلك من اختلاف الرواة
ومن حكيت عنه هذه الحكاية من المفسرين والتابعين
لم يسندها أحد منهم ولا رفعها إلى صاحب
وأكثر الطرق عنهم فيها واهية ضعيفة والمرفوع
فيه حديث شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس فيما أحسب الشك في الحديث
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة وذكر القصة قال
أبو بكر البزار هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم بإسناد متصل يجوز ذكره إلا هذا ولم يسنده
عن شعبة إلا أمية بن خالد وغيره يرسله عن سعيد
ابن جبير وإنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح عن
ابن عباس فقد بين لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من
طريق يجوز ذكره سوى هذا وفيه من الضعف ما نبه عليه مع
وقوع الشك فيما ذكرناه الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه

(قوله) سنة بكسر السين وتخفيف النون أي نعاس (قوله) ما هكذا نزلت بصيغة المجهول مشددا أو المعلوم مخففا (قوله) ضعيفة واهية أي منكرة جدا * (قوله)

(قوله) عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة تابعي (قوله) قال أبو بكر البزار ثقة (قوله) الذي لا يوثق به أي واقع في آخره والضمير في به الذي صفة للشك والشك الذي لا يوثق به فيه أي مع وقوع

وأما

وأما حديث الكلبي فمما لا تجوز الرواية عنه ولا ذكره
لقوة ضعفه وكذبه كما أشار إليه البزار رحمه الله
والذي منه في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة
والنجم وهو بمكة فسجد معه المسلمون والمشركون والإنس
والجن هذا توهينه من طريق النقل وأما من جهة المعنى
فقد قامت الحجة وأجمعت الأمة على عصمته عليه السلام
ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة إما من تمنيه أن ينزل
عليه مثل هذا من مدح غير الله وهو كفر أو أن يتسور
عليه الشيطان ويشبه عليه القرآن حتى يجعل فيه
ما ليس منه ويعتقد النبي صلى الله عليه وسلم أن من
القرآن ما ليس منه حتى ينبهه عليه جبريل عليهما
السلام وذلك كله ممتنع في حقه عليه السلام
أو يقول ذلك النبي صلى الله عليه وسلم من قبل نفسه عمدا
وذلك كفر أو سهوا وهو معصوم من هذا كله
وقد قررنا بالبرهان والإجماع عصمته عليه السلام
من جريان الكفر على قلبه أو لسانه لا عمدا ولا سهوا أو أن
يتشبه عليه ما يلقيه الملك مما يلقي الشيطان أو يكون
للشيطان عليه سبيل أو يتقول على الله تعالى لا عمدا ولا
سهوا ما لم ينزل عليه وقال تعالى ولو تقول علينا بعض الأقاويل
الآية وقال إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات
الآية ووجه ثان وهو استحالة هذه القصة نظرا وعرفا

(قوله) والذي منه أي من حديث سورة النجم (قوله) وهو بمكة أي قبل الهجرة (قوله) الرذيلة أي الخصلة الدنيئة ويروى النقيصة (قوله) أو أن يتسور أي أو من أن يتسلط عليه الشيطان (قوله) ويشبه بتشديد الموحدة أي يلبس عليه الشيطان (قوله) من جريان الكفر على قلبه أي باعتقاد جنانه

(قوله) أو أن يتشبه عليه ما يلقيه أي أو من أن يلتبس عليه ما يلقيه (قوله) أو يتقول أي أو من أن يفتري على الله وهو لا يتقول على الله (قوله) ما لم ينزل عليه بصيغة المجهول (قوله) ضعف الحياة وضعف الممات أي عذابا مضاعفا في الدنيا وبعد الوفاة

وذلك ان الكلام لو كان كما روي بعيد الانتظام
متناقض الاقسام ممتزج المدح بالذم متخاذل
التأليف ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم ولا من بحضرته
من المسلمين وصناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك
وهذا لا يخفى على ادنى متأمل فكيف بمن رجح حلمه
واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام علمه
ووجه ثالث انه قد علم من عادة المنافقين ومعاندي
المشركين وضعفة القلوب والجهلة من المسلمين
نفورهم من اول وهلة وتخليط العدو على النبي صلى
الله عليه وسلم لاقل فتنة وتعييرهم المسلمين والشماتة بهم
الفينة بعد الفينة وارتداد من في قلبه مرض ممن اظهر
الاسلام لادنى شبهة ولم يحك احد في هذه القصة
شيئا سوى هذه الرواية الضعيفة الاصل ولو كان ذلك
لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة ولاقامت
بها اليهود عليهم الحجة كما فعلوا مكابرة في قصة
الاسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردة
وكذلك ما روي في قصة القضية ولا فتنة اعظم
من هذه البلية لو وجدت ولا تشغيب للمعادي حينئذ
اشد من هذه الحادثة لو امكنت فما روي عن معاند
فيها كلمة ولا عن مسلم بسببها بنت شفة فدل على
بطلها واجتثاث اصلها ولاشك في ادخال بعض شياطين الانس

والجن

(قوله) متناقض الاقسام اي متباين الكلام (قوله) متخاذل التأليف بالخاء والذال المعجمتين متفاعل من الخذلان وهو ترك النصر (قوله) والنظم اي نظم الكلام (قوله) صناديد المشركين اي رؤسائهم فتكة من قريش وغيره (قوله) فكيف تمزج وفي نسخة فكيف وممن رجح بلغ (قوله) ومعاندي ابهم الحنفية اي نفر المشركين وفي نسخة ومعاندة ومعاندي ومعادات (قوله) لاول وهلة اي في اول

(قوله) الفينة بعد الفينة بالفاء والنون المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة اي الحين بعد الحين (قوله) الصولة اي الاستطالة والغلبة (قوله) ولا تشغيب بالشين والغين المعجمتين اي لا تهييج للفتنة والشر (قوله) للمعادي اي للعدو (قوله) بنت شفة اي لفظة تخرج من الشفة

والحمل على بعض مُغفّلي المحدّثين ليلبّس به على ضعفاءِ المسلمين. ووجه رابع: ذكر الرواة لهذه القضيّةِ أنّ فيها نزلت ﴿وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك﴾ الآيتين، وهاتان الآيتان تردّان الخبر الذي رووه لأنّ الله تعالى ذكر أنّهم كادوا يفتنونه حتّى يفتري، وأنّه لولا أن ثبّته لكاد يركن إليهم. فمضمون هذا ومفهومه أنّ الله تعالى عصمه من أن يفتري وثبّته حتّى لم يركن إليهم قليلاً فكيف كثيراً، وهم يروون في أخبارهم الواهية أنّه زاد على الركون والافتراء بمدح آلهتهم، وأنّه قال عليه السلام: افتريت على الله وقلت ما لم يقل. وهذا ضدّ مفهوم الآية، وتضعّف الحديث لو صحّ فكيف ولا صحّة له. وهذا مثل قوله في الآية الأخرى ﴿ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمّت طائفة منهم أن يضلّوك﴾ الآية. وقد روي عن ابن عبّاس: كلّما في القرآن كاد فهو ما لا يكون، قال الله تعالى ﴿يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار﴾ ولم يذهب، و﴿أكاد أخفيها﴾ ولم يفعل. قال القشيري القاضي: ولقد طالبته قريش وثقيف إذ مرّ بآلهتهم أن يقبل بوجهه إليها ووعدوه الإيمان به إن فعل، فما فعل وما كان ليفعل. قال ابن الأنباري: ما قارب الرسول ولا ركن. وقد ذكرت في معنى الآية تفاسير أخر

(قوله) مغفلي [illegible] أي الغافلين [illegible] (قوله) ليفتنونك [illegible] (قوله) الخبر [illegible] حتى لم يركن [illegible] (قوله) [illegible] (قوله) الحديث [illegible] المنكر وتضعف [illegible] (قوله) [illegible] ورواية للحديث [illegible] (قوله) طائفة منهم [illegible] (قوله) [illegible] الناس

[illegible] اضلالهم راجع إليهم (قوله) فهو ما لا يكون [illegible] أي إنما كان الكلام [illegible] لأن نفي [illegible] يدل على عدم الوقوع كاد يفعله قارب ولم يفعل فإن كادت مجردة [illegible] من نفي الفعل وإن كانت منفية [illegible] عن وقوعه (قوله) وثقيف [illegible] قبيلة من أهل الطائف (قوله) فعل أي الإقبال [illegible] (قوله) ولا ركن أي ولا مال إليهم فيما قصدوه

ما ذكرناها من نص الله تعالى على عصمة رسوله يرد
سفسافها فلم يبق في الآية إلا أن الله تعالى امتن على
رسوله بعصمته وتثبيته بما كاده به الكفار وراموه
من فتنته ومرادنا من ذلك كله تنزيهه وعصمته
صلى الله عليه وسلم وهو مفهوم الآية وأما المأخذ الثاني
فهو مبني على تسليم الحديث لو صح وقد أعاذنا الله
من صحته ولكن على كل حال فقد أجاب عن
ذلك أئمة المسلمين بأجوبة منها الغث والسمين
فمنها ما رواه قتادة ومقاتل أن النبي صلى الله عليه
وسلم أصابته سنة عند قراءة هذه السورة فجرى
هذا الكلام على لسانه بحكم النوم وهذا لا يصح إذ
لا يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم مثله في حالة من أحواله
ولا يخلقه الله على لسانه ولا يستولي الشيطان عليه في
نوم ولا يقظة لعصمته في هذا الباب من جميع العمد
والسهو وقد قال عليه السلام إن عيني تنام ولا ينام
قلبي وفي حديث الكلبي أن النبي صلى الله عليه وسلم حدث
نفسه فقال ذلك الشيطان على لسانه وفي رواية ابن
شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال ومنها لما أخبر
بذلك قال إنما ذلك من الشيطان وكل هذا لا يصح
أن يقوله عليه السلام لا سهوا ولا قصدا
ولا يتقوله الشيطان على لسانه

وقيل

(قوله) يرد سفسافها أي رديئها وأصل السفساف ما يطير من غبار الدقيق إذا نخل (قوله) وراموه من فتنته أي وقصدوا بعض محنته وبليته بالفتري على ربه ما [illegible] مقتضى نبوته ورسالته (قوله) وأما المأخذ الثاني أي في الكلام على مشكل هذا الحديث [illegible]

(قوله) ولكن على كل حال أي ولكن على ذلك من حال [illegible] (قوله) الغث والسمين الأول بفتح المعجمة وتشديد المثلثة أي القول الضعيف والقوي (قوله) إنما ذلك من الشيطان أي جميع هذا (قوله) وكل هذا لا يصح الخ أي من الغائب بحسب الظاهر مما ذكرناه

وقيل لعل النبي صلى الله عليه وسلم قاله اثناء تلاوته
على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار كقول ابراهيم
هذا ربي على احد التأويلات وكقوله بل فعله كبيرهم
هذا بعد السكت وبيان الفصل بين الكلامين
ثم رجع الى تلاوته وهذا ممكن مع بيان الفصل
وقرينة تدل على المراد وانه ليس من المتلو وهو احد
ما ذكره القاضي ابو بكر ولا يعترض على هذا
بما روي انه كان في الصلاة فقد كان الكلام قبل
فيها غير ممنوع والذي يظهر ويترجح في تأويله
عنه وعند غيره من المحققين على تسليمه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كما امره ربه يرتل
القرآن ترتيلا ويفصل الآي في تلاوته تفصيلا
كما رواه الثقات عنه فيمكن ترصد الشيطان
لتلك السكتات ودسه فيها ما اختلقه من تلك
الكلمات محاكيا نغمة النبي عليه الصلاة والسلام
بحيث يسمعه من دنى اليه من الكفار فظنوها
من قول النبي صلى الله عليه وسلم واشاعوها ولم
يقدح ذلك عند المسلمين لحفظ السورة قبل ذلك
على ما انزلها الله وتحققهم من حال النبي
صلى الله عليه وسلم في ذم الاوثان وعيبها ما عرف
عنه وقد حكى محمد بن عقبة في مغازيه نحو هذا

(قوله) على تقدير التقرير اى التسليم فى بحثه
(قوله) هذا ربى اى هذا الحقير او المخلوق
(قوله) بل فعله كبيرهم هذا اى بل فعله ربى (الكلام)
مثل ربى (قوله) التورية التى هى من انما
على وجه التورية اى المراد اى
(قوله) تدل على المراد اى تقولهم *
قاله توبيخا وتقبيحا

(قوله) رتل القرآن ترتيلا اى يقرأه مترسلا
(قوله) ترصد الشيطان اى وسوسة الشيطان (قوله) تلك
(قوله) لحفظ السورة اى بسبب حفظهم سورة النجم وروى بحفظ السورة
(قوله) وعيبها اى عيبه اياها (قوله) محمد بن عقبة بن ابى عياش

وقال ان المسلمين لم يسمعوها وانما ألقى الشيطان
ذلك في اسماع المشركين وقلوبهم ويكون ما روى
من حزن النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الاشاعة
والشبهة وسبب هذه الفتنة وقد قال تعالى وما
ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى
الآية فمعنى تمنى تلى قال الله تعالى لا يعلمون الكتاب
الا اماني اى تلاوة وقوله فينسخ الله ما يلقي الشيطان
اى يذهبه ويزيل اللبس به ويحكم الله آياته
وقيل معنى الآية هو ما يقع للنبي صلى الله عليه وسلم
من السهو اذا قرأ فينتبه لذلك ويرجع عنه وهذا
نحو الكلبي في الآية انه حدث نفسه وقال اذا
تمنى اى حدث نفسه وفي رواية ابي بكر بن عبد الرحمن
نحوه وهذا السهو في القراءة انما يصح فيما ليس
طريقه تغيير المعاني وتبديل الالفاظ وزيادة
ما ليس من القرآن بل السهو عن اسقاط آية منه
او كلمة ولكنه لا يقر على هذا السهو بل ينبه عليه ويذكر
به للحين على ما سنذكره في حكم ما يجوز عليه من السهو
وما لا يجوز ومما يظهر في تأويله ايضا ان مجاهدا روى
هذه القصة والغرانقة العلى فان سلمنا القصة قلنا
لا يبعد ان هذا كان قرآنا والمراد بالغرانقة العلى وان
شفاعتهن لترتجى الملائكة على هذه الرواية وبهذا فسر

الكلبي

انما المذكر وذلك ان الكفار كانوا يعتقدون
الاوثان والملائكة بنات الله كما حكى الله عنهم ورد
عليهم في غير السور بقوله الكم الذكر وله الانثى
عاكر المذكر هذا من قولهم ورجاء الشفاعة من الملائكة
ضمير ثم لما تلاه للمشركون على ان المراد بهذا الذكر
انبيهم ولبس عليهم الشيطان ذلك وزينه في قلوبهم
والقاه اليهم نسخ الله ما القى الشيطان واحكم آياته
ورفع تلاوة تلك اللفظتين التي وجد الشيطان
بهما سبيلا للالتباس كما نسخ كثير من القرآن ورفعت
تلاوته وكان في انزال الله تعالى لذلك حكمة وفي
نسخه حكمة ليضل به من يشاء ويهدي من يشاء
وما يضل به الا الفاسقين وليجعل ما يلقي الشيطان
فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان
الظالمين لفي شقاق وليعلم الذين اوتوا العلم انه الحق
من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم الآية . وقيل
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ هذه السورة وبلغ ذكر اللات
والعزى ومناة الثالثة الاخرى خاف الكفار
ان يأتي بشيء من ذمها فسبقوا الى مدحها بتلك الكلمتين
ليخلطوا في تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم ويشنعوا عليه على
عادتهم وقولهم لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون
ونسبت هذا الفعل الى الشيطان لحمله لهم عليه واشاعوا ذلك عنه

(قوله) كما حكى عنهم بقوله تعالى وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا الآية (قوله) تسبيلا للالتباس (قوله) اي للشبهة المفتنة للناس (قوله) ورفعت تلاوته اي مع حكمه وبدون حكمه ومنها ما ورد منها آية الرجم ومنها ما ورد لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثا ولن يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب (قوله) وما يضل به الا الفاسقين اي الخارجين عن طريق الحق وفاته (قوله) لفي شقاق بعيد اي خلاف بعيد عن طريق الصواب (قوله) وليعلم الذين اوتوا العلم اي من المؤمنين (قوله) فتخبت له قلوبهم اي تطمئن زيادة على ايمانهم (قوله) ويشنعوا بتشديد النون (قوله) اي يشيعوا الشنعة والفتنة (قوله) والغوا اي تشوشوا عليه

وآذاعوه وانّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قد لحزن لذلك من
كذبهم وافترائهم عليه فسلاه الله بقوله وما ارسلنا
من قبلك من رسولٍ ولا نبيّ الآية وبيّن للناس الحقّ
من ذلك من الباطل وحفظ القرآن واحكم آياته
ودفع ما لبس به العدوّ كما ضمنه الله تعالى من قوله
انّا نحن نزّلنا الذكر وانّا له لحافظون ومن ذلك
ما روى من قصة يونس عليه السلام انه وعد قومه
بالعذاب عن ربّه فلما تابوا كشف عنهم العذاب فقال
لا ارجع اليهم كذابًا ابدًا فذهب مغاضبًا فاعلم اكرمك
الله انه ليس في خبرٍ من الاخبار الواردة في هذا الباب
انّ يونس قال لهم انّ الله مهلككم وانما فيه انه دعا عليهم
بالهلاك والدعاء ليس بخبر يطلب صدقه من كذبه
لكنه قال لهم انّ العذاب مصبحكم وقت كذا وكذا
فكان ذلك كما قال ثم رفع الله عنهم العذاب وتداركهم
قال الله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا الآية وروى في
بعض الاخبار انهم رأوا دلائل العذاب ومخايله
قاله ابن مسعودٍ وقال سعيد بن جبير غشاهم العذاب
كما يغشّى الثوب القبر فان قلت فما معنى ما روى
من انّ عبد الله بن ابي سرح كان يكتب للنبيّ صلّى الله
عليه وسلّم ثم ارتدّ مشركًا وسار الى قريش فقال لهم انّي اصرّف
محمّدًا حيث اريد كان يملي عليّ عزيز حكيم فاقول او عليم حكيم فيقول نعم

كل صواب وفي حديث آخر فيقول له النبي صلى الله عليه
وسلم اكتب كذا فيقول اكتب كذا فيقول اكتب كيف شئت
ويقول له اكتب عليما حكيما فيقول اكتب سميعا بصيرا
فيقول له اكتب كيف شئت وفي الصحيح عن انس ان
نصرانيا كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم بعد ما اسلم
ثم ارتد وكان يقول ما يدري محمد الا ما كتبت له
فاعلم ثبتنا الله واياك على الحق ولا جعل للشيطان
وتلبيسه الحق بالباطل الينا سبيلا ان مثل هذه الحكاية
اولا لا توقع في قلب مؤمن ريبا اذ هي حكاية عمن
ارتد وكفر بالله ونحن لا نقبل خبر المسلم المتهم فكيف
بكافر افترى هو ومثله على الله ورسوله ما هو اعظم
من هذا والعجب لسليم العقل كيف يشغل بمثل هذه
الحكاية سره وقد صدرت من عدو كافر مبغض للدين
على الله ورسوله ولم يرد عن احد من المسلمين ولا ذكر
احد من الصحابة انه شاهد ما قاله وافتراه على نبي الله
وانما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله الآية
وما وقع من ذكرها في حديث انس وظاهر حكايتها له
فليس فيه ما يدل على انه شاهدها ولعله حكى ما سمع وقد
علل البزار حديثه ذلك وقال رواه ثابت عنه ولم يتابع
عليه ورواه حميد عن انس قال واظن حميدا انما سمعه
من ثابت قال القاضي ابو الفضل ولهذا والله اعلم لم يخرج

(قوله) كل صواب اي في نفس الامر اذ نزل في عليه بهذا كتاب فيكون من السبعة الاحرف (قوله) اكتب كذا
التي نسخت من كل باب (قوله) فيقول بما كتبته (قوله) فيقول
كتابته عما كان بامره (قوله) وفي الصحيح
اي ابن ابي سرح من طريق عبد العزيز
اي صحيح البخاري من طريق ثابت كلاهما عن انس
وفي مسلم من طريق ثابت الا ما كتبت له وفي
(قوله) ما يدري محمد الا ما كتبت له *
نسخة ما يدري محمد الا ما كتبت له (قوله) وقصدا
بكتابتي فيما غيرت سهوا وشبهة (قوله)
(قوله) ريبا اي شكا
(قوله) اي معاشر المحدثين ونحن

مبغض للدين اسم فاعل من بغض ضد احب وروي منغص من التنغص وهو التكدر وروي بالقاف من النقص والعضيمة (قوله) انه شاهدها اي الحكاية الحاكي حال اسلامه وفي نسخة شاهده اي (قوله) ولم يتابع بصيغة المجهول (قوله) ورواه حميد اي الطويل (قوله) لم يخرج اهل الصحيح وفي نسخة اهل الصحة *

اهل الصحيح حديث ثابت ولا حميد والصحيح حديث
عبد العزيز بن رفيع عن انس الذي خرجه اهل الصحة
وذكرناه وليس فيه عن انس قول شيء من ذلك من
قبل نفسه الا من حكايته عن المرتد النصراني ولو
كانت صحيحة لما كان فيها قدح ولا توهيم للنبي صلى
الله عليه وسلم فيما اوحى اليه ولا جواز للنسيان والغلط عليه
والتحريف فيما بلغه ولا طعن في نظم القرآن وانه من
عند الله اذ ليس فيه لو صح اكثر من ان الكاتب قال له عليم
حكيم او كتبه فقال له النبي كذلك هو فسبقه لسانه
او قلمه لكلمة او كلمتين مما نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم
قبل اظهار الرسول لها اذ كان ما تقدم مما املاه
الرسول يدل عليها ويقتضي وقوعها بقوة قدرة
الكاتب على الكلام ومعرفته به وجودة حسه وفطنته
كما يتفق ذلك للعارف اذا سمع البيت ان يسبق
الى قافيته او مبتدأ الكلام الحسن الى ما يتم به ولا
يتفق ذلك في جملة الكلام كما يتفق ذلك في آية ولا في
سورة وكذلك قوله عليه السلام ان صح كل صواب
فقد يكون هذا فيما كان فيه من مقاطع الآيات وجهان
وقراءتان وانزلتا جميعا على النبي صلى الله عليه وسلم فاملى احدهما
وتوصل الكاتب بفطنته ومعرفته بمقتضى الكلام الى الآخر
قبل ذكر النبي عليه السلام لها فذكرها للنبي صلى الله عليه وسلم

(قوله عبد العزيز بن رفيع) هو تابعي جليل
ثقة روى عن ابن عباس وابن عمر
وروى عنه شعبة وابو بكر بن عياش توفي
سنة ثلاثين ومائة واخرج له الائمة
الستة (قوله لما كان فيها) اي
مضمونها (قوله ولا توهيم) اي نسبة الى الوهم
(قوله ولا طعن) اي لا طعن في نظم القرآن
(قوله) اي لا من جهة
مبانيه ولا من طريق معانيه (قوله)

(قوله) كذلك هو اي مثل ما قلته او كتبته
(قوله) ويقتضي وقوعها اي بداهة
(قوله) لها (قوله) ومعرفته به اي بالكلام
بالكلام نظما ونثرا في ترتيب المرام (قوله)
وجودة حسه اي ادراكه ودرايته
وفطنته اي سرعة فهمه عند سماع اوله
(قوله) كل صواب اي كل ما قلته او كتبته وفي نسخة ان صح
(قوله) مقاطع الآيات اي رؤوسها ومواقفها
(قوله) وجهان وقراءتان اي
وروي الاي (قوله) ومعرفته بمقتضى
جائزتان متواترتان (قوله) ومعرفته
الكلام ومما يتعلق بفصاحته وبلاغته

كما قدمناه فصوب بها له النبي صلى الله عليه وسلم ثم الحكم
الله تعالى من ذلك ما احكم ونسخ ما نسخ كما قد وجد ذلك
في بعض مقاطع الآي مثل قوله تعالى ان تعذبهم فانهم
عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وهذه
قراءة الجمهور وقد قرأ جماعة فانك انت الغفور الرحيم
وليست من المصحف وكذلك جاءت كلمات
على وجهين في غير المقاطع قرأ بهما معا الجمهور
وثبتا في المصحف مثل وانظر الى العظام كيف ننشزها
وننشرها ويقص الحق ويقضي الحق وكل هذا لا يوجب
ريبا ولا يسبب للنبي صلى الله عليه وسلم غلطا ولا وهما
وقد قيل ان هذا يحتمل ان يكون فيما يكتبه عن
النبي صلى الله عليه وسلم الى الناس غير القرآن فيصف الله تعالى
في ذلك ويسميه كيف شاء *

فصل

هذا القول فيما طريقه البلاغ واما ما ليس سبيله سبيل البلاغ
من الاخبار التي لا مستند لها الى الاحكام
ولا اخبار المعاد ولا تضاف الى وحي بل في امور
الدنيا واحوال نفسه فالذي يجب اعتقاده تنزيه
النبي صلى الله عليه وسلم عن ان يقع خبره في شيء من ذلك
بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا وانه معصوم
من ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه
وصحته ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف واجماعهم عليه

وذلك انا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم
الى تصديق جميع اقواله والثقة بجميع اخباره
في اي باب كانت وعن اي شيء وقعت وانه لم يكن
لهم توقف ولا تردد في شيء منها ولا استثبات
عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو ام لا ولما
احتج ابن ابي الحقيق اليهودي على عمر حين اجلاهم
من خيبر باقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج
عليه عمر بقوله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت
من خيبر فقال اليهودي كانت هزيلة من ابي القاسم
فقال عمر كذبت يا عدو الله وايضا فان اخباره
وآثاره وسيره وشمائله معتنى بها مستقصى
تفاصيلها ولم يرد في شيء منها استدراكه عليه
السلام لغلط في قول قاله او اعترافه بوهم
في شيء اخبر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل في
قصته عليه السلام ورجوعه عما اشار به على الانصار
في تلقيح النخل وكان ذلك رأيا لا خبرا وغير ذلك
من الامور التي ليست من هذا الباب كقوله والله
لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا فعلت
الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني وقوله انكم
تختصمون الي الحديث وقوله اسق يا زبير
حتى يبلغ الماء الجدر كما سنبين كلا في هذا

مِن مُشكِلٍ في هذا الباب والذي بعده إن شاء الله تعالى
مع أشباهها وأيضاً فإن الكذب متى عُرِف من أحدٍ
في شيء من الأخبار بخلاف ما هو على أيّ وجهٍ كان
استُرِيبَ بخبره واتُّهِمَ في حديثه ولم يقع قوله في النفوس
موقعاً ولهذا ما ترك المحدثون والعلماء الحديث عمّن
عُرِف بالوهم والغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع
ثقته وأيضاً فإن تعمّد الكذب في أمور الدنيا معصية
والإكثار منه كبيرة بإجماعٍ مُسقِطٌ للمروءة وكل هذا
مما يُنزَّه عنه منصب النبوة والمرّة الواحدة منه
فيما يُستبشع ويُستشنع مما يُخِلّ بصاحبها ويُزري
بقائلها لاحقة بذلك وأما فيما لا يقع هذا الموقع
فإن عددناها من الصغائر فهل تجري على حكمها
في الخلاف فيها مختلَف فيه والصواب تنزيه النبوة
عن قليله وكثيره وسهوه وعمده إذ عمدة النبوة البلاغ
والإعلام والتبيين وتصديق ما جاء به النبي صلى
الله عليه وسلم وتجويز شيء من هذا قادح في ذلك
ومُشكِّك فيه مناقض للمعجزة فلنقطع على يقين
بأنه لا يجوز على الأنبياء خُلف في القول في وجهٍ
من الوجوه لا بقصدٍ ولا بغير قصدٍ ولا نتسامح مع
من تسامح في تجويز ذلك عليهم حال السهو فيما ليس
طريقه البلاغ نعم وبأنه لا يجوز عليهم الكذب قبل النبوة

(قوله) مع أشباهها أي نظائرها (قوله) فإن الكذب متى عرف من أحد في شيء الخ أي ولو جزئيا (قوله) استريب بخبره بصيغة المجهول (قوله) ولم يقع قوله في النفوس موقعا أي لم يؤثر فيها تأثيرا تقبله وتطمئن به (قوله) ولهذا أي لكون الكذب يورث الريبة في الخبر والتهمة ترك الخ * (قوله) المحدثون ما موصولة وفي نسخة ما ترك على أنها ما زائدة للتأكيد (قوله) مع ثقته أي ائتمانه واستغرب الدلجي (قوله) روايته كما ذكره وأمانته في ديانته (قوله) فإن تعمد الكذب في أمور الدنيا معصية أي خصلة ذميمة وروي منقصة (قوله) منصب النبوة بفتح الميم وكسر الصاد أي ... الرسالة

(قوله) فيما يستبشع بصيغة المجهول من مادة البشاعة وهي الفظاعة (قوله) ويستشنع من التشنيع وفي نسخة أخرى ويشاع من الإشاعة وهي ... (قوله) ويزري بقائلها أي يعيبه وينقصه (قوله) وأما فيما لا يقع هذا الموقع أي من الأمور المستبشع ككذب الواحدة من الكذب (قوله) فهل تجري على حكمها أي حكم المرة ... أي قبل البعثة هل يعد من صغيرة أم لا (قوله) في الخلاف ... من الأنبياء (قوله) إذ عمدة النبوة أي أمورها المقرونة بالرسالة (قوله) البلاغ أي إعلام ما أنزل إليهم من الأحكام (قوله) والتبيين ... (قوله) ومشكك فيه أي وموقع في الريبة (قوله) فلنقطع على يقين أي لا على ظن وتخمين

ولا الابتسام بهم في أمورهم وأحوال دنياهم لأن
ذلك كان يزري بهم ويريب بهم وينفر القلوب عن
تصديقهم بعد وانظر أحوال أهل عصر النبي
صلى الله عليه وسلم من قريش وغيرها من الأمم وسؤالهم
عن حاله في صدق لسانه وما عرفوا به من ذلك
واعترفوا به مما عُرف واتفق أهل النقل على عصمة نبينا
عليه السلام منه قبل وبعد وقد ذكرنا من الآثار فيه
في الباب الثاني أول الكتاب ما يبين لك صحة ما أشرنا إليه

* **فصل** فإن قلت فما معنى قوله عليه السلام
في حديث السهو الذي حدثنا به الفقيه أبو إسحاق إبراهيم
ابن جعفر قال نا القاضي أبو الأصبغ بن سهل قال نا حاتم
ابن محمد قال نا أبو عبد الله بن الفخار نا أبو عيسى نا
عبيد الله نا يحيى عن مالك عن داود بن الحصين عن أبي
سفيان مولى ابن أبي أحمد أنه قال سمعت أبا هريرة يقول
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم في ركعتين
فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله أقصرت الصلاة
أم نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن
وفي رواية أخرى ما قصرت الصلاة وما نسيت الحديث
بقصته فأخبر بنفي الحالتين وأنهما لم يكونا وقد كان
أحد ذلك كما قال له ذو اليدين قد كان بعض ذلك يا رسول الله
فاعلم وفقنا الله وإياك أن للعلماء في ذلك أجوبة

بعضها

بعضها بصدد الانصاف ومنها ما هو بنية التعسف
والاعتساف وها انا اقول اما على القول بتجويز
الوهم والغلط فيما ليس طريقه من القول البلاغ
وهو الذي زيفناه من القولين فلا اعتراض بهذا
الحديث وشبهه واما على مذهب من يمنع السهو
والنسيان في افعاله جملة ويرى انه في مثل هذا عامدا
لصورة النسيان ليسن فهو صادق في خبره لانه
لم ينس ولا قصرت ولكنه على هذا القول تعمد هذا الفعل
في هذه الصورة ليسنه لمن اعتراه مثله وهو قول
مرغوب عنه نذكره في موضعه ان شاء الله تعالى واما
على احالة السهو عليه في الاقوال وتجويز السهو عليه فيما
ليس طريقه القول كما سنذكره ففيه اجوبة منها
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن اعتقاده وضميره اما
انكار القصر فحق وصدق ظاهرا وباطنا واما النسيان
فاخبر صلى الله عليه وسلم عن اعتقاده وانه لم ينس في ظنه
فكانه قصد الخبر بهذا عن ظنه وان لم ينطق به
وهذا صدق ايضا ووجه ثان ان قوله ولم انس
راجع الى السلام اي اني سلمت قصدا وسهوت عن
العدد اي لم انسه في نفس السلام وهذا محتمل وفيه بعد
ووجه ثالث وهو ابعد ما ذهب اليه بعضهم وان احتمله
اللفظ من قوله كل ذلك لم يكن اي لم يجتمع القصر والنسيان

(قوله) بصدد الانصاف اي متمسك بطريق اهل الانصاف في الرجوع الى الحق (قوله) التعسف والاعتساف [illegible] الامور المشتبهة (قوله) التعسف هو الخروج عن الجادة * (قوله) والاعتساف في معناه (قوله) زيفناه اي ضعفناه (قوله) عامدا لصورة النسيان اي كالعامد في هذه الصورة (قوله) اخبر عن اعتقاده وضميره اي بحسب ظنه

(قوله) وان لم ينطق به اي وان لم يصرح به (قوله) [illegible] بعد اي من جهة المعنى (قوله) [illegible] النقل والعقل [illegible] بحسب ظهور المعنى وهو تحقيق هذه [illegible] الجمهور

بل كان احدهما ومفهوم اللفظ خلافه مع الرواية الاخرى
الصحيحة وهو قوله ما قصرت الصلاة وما نسيت هذا
ما رأيت فيه لائمتنا وكل من هذه الوجوه محتمل للفظ
على بعد بعضها وتعسف الآخر منها قال القاضي ابو الفضل
والذي اقول ويظهر لي انه اقرب من هذه الوجوه كلها
ان قوله عليه السلام لم انس انكار للفظ الذي نفاه عن
نفسه وانكره على غيره وبقوله بئسما لاحدكم ان يقول
نسيت آية كذا وكذا ولكنه نُسّي وبقوله في بعض
روايات الحديث الآخر لست انسى ولكن انسّى فلما قال له
السائل اقصرت الصلاة ام نسيت انكر قصرها كما كان
ونسيانه هو من قبل نفسه وانه ان كان جرى شيء من
ذلك فقد نُسّي حتى سأل غيره فتحقق انه نُسّي واجرى
عليه ذلك ليسنّ فقوله على هذا لم انس ولم تقصر
وكل ذلك لم يكن صدق وحق ولم تقصر ولم انس حقيقة
ولكنه نُسّي ووجه آخر استثرته من كلام بعض المشايخ
وذلك انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسهو
ولا ينسى ولذلك نفى عن نفسه النسيان قال لان النسيان
غفلة وآفة والسهو انما هو شغل بال فكان عليه السلام
يسهو في صلاته ولا يغفل عنها وكان يشغله عن حركات
الصلاة ما في الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها فهذا ان
تحقق على هذا المعنى لم يكن في قوله ما قصرت وما نسيت

خلف

(قوله) بل كان احدهما هذا بحسب مفهوم المعنى وهو غير المعتبر عند الجمهور (قوله) وهو قوله ما قصرت الصلاة وما نسيت فانه دال على نفي وجودهما كليهما * (قوله) ما رأيت فيه لائمتنا اي للائمة وغيرهم فيشير الى انه مما ظهر له (قوله) انكار للفظ الذي نفاه عن نفسه لان اصل النسيان الترك فكره عليه السلام ان يقول تركت باختياري (قوله) نُسّي بضم النون وتشديد السين اي انساه الله اياه ولابي عبيد بئسما لاحدكم ان يقول نسيت آية كيت وكيت ليس هو نسي ولكنه نُسّي وهو ابين من الاول (قوله) لست انسى بفتح الهمزة والسين ولكني انسى بضم الهمزة وتشديد السين * (قوله) فلما قال له السائل هو بصيغة المجهول مشددا (قوله) فقد نسي بصيغة المجهول مشددا (قوله) فتحقق انه نسي بصيغة المجهول مشددا (قوله) واجرى الخ بالبناء للمفعول اي جعله سنة لغيره (قوله) ليسن بالبناء للفاعل او المفعول (قوله) ولم تقصر بالبناء للفاعل [illegible] (قوله) ولكنه نسي اي انساه الله اياه (قوله) [illegible] اي باختياره من غير تقصير منه ولذا قال تعالى فلا تنسى الا ما شاء الله بان ينسيك من غير تقصير [illegible] (قوله) انما هو شغل بال [illegible] وسكون (قوله) اشتغال الحال ولا يغفل بضم الفاء اي ولا يذهل

خُلْفٌ فى قولٍ وعندى انّ قوله ما قصرت وما نسيت
بمعنى الترك الذى هو احد وجهى النسيان اراد والله
اعلم انى لم اسلم من ركعتين تاركاً كمال الصلاة
ولكنى نسيت ولم يكن ذلك من تلقاء نفسى والدليل
على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح
انى لأنسى او أُنسّى لأسُنّ واما قصة كلمات ابراهيم
المذكورة فى الحديث انها كذباته الثلاث المنصوصة
فى القرآن منها اثنتان قوله انى سقيم وبل فعله
كبيرهم هذا وقوله للملك عن زوجته انها اختى فاعلم
اكرمك الله ان هذه كلها خارجة عن الكذب لا فى
القصد ولا فى غيره وهى داخلة فى باب المعاريض
التى فيها مندوحة عن الكذب اما قوله انى سقيم
فقال الحسن وغيره معناه سأسقم اى ان كل مخلوق
معرض لذلك فاعتذر لقومه من الخروج معهم الى
عيدهم بهذا وقيل بل سقيم بما قدر على من الموت
وقيل سقيم القلب بما اشاهده من كفركم وعنادكم وقيل
بل كانت الحمى تأخذه عند طلوع نجم معلوم فلما رآه
اعتذر بعادته وكل هذا ليس فيه كذب بل هو خبر صحيح
صدق وقيل بل عرض بسقم حجته عليهم وضعف
ما اراد بيانه لهم من جهة النجوم التى كانوا يشتغلون
بها وانه اثنى نظره فى ذلك وقبل استقامة حجته عليهم

في حال سقم ومرض حال مع انه لم يشك هو ولا ضعف
ايمانه ولكنه ضعف في استدلاله عليهم وسقم نظره
كما يقال حجة سقيمة ونظر معلول حتى الهمه الله تعالى
باستدلاله وصحة حجته عليهم بالكوكب والشمس
والقمر وما نصبه الله وقد قدمنا بيانه واما
قوله بل فعله كبيرهم هذا الآية فانه علق خبره
بشرط نطقه كانه قال ان كان ينطق فهو فعله
على طريق التبكيت لقومه وهذا صدق ايضا ولا
خلف فيه واما قوله اختي فقد بين في الحديث
وقال فانك اختي في الاسلام وهو صدق والله
تعالى يقول انما المؤمنون اخوة فان قلت
فهذا النبي قد سماها كذبات وقال لم يكذب ابراهيم
الا ثلاث كذبات وقال في حديث الشفاعة ويذكر
كذباته فمعناه انه لم يتكلم بكلام صورته صورة
الكذب وان كان حقا في الباطن الا هذه الكلمات
ولما كان مفهوم ظاهرها خلاف باطنها اشفق
ابراهيم بمؤاخذته بها واما الحديث كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها فليس
فيه خلف في القول انما هو ستر لمقصده لئلا يأخذ
عدوه حذره وكتم وجه ذهابه بذكر السؤال عن
موضع آخر والبحث عن اخباره والتعريض بذكره

لا

(قوله) ولا ضعف ايمانه بل قوي برهانه
في كل ساعة (قوله)
فيما يوجه اليهم (قوله) وسقم نظره اي فكره
(قوله) التبكيت اي التوبيخ والتقريع (قوله) فهو على طريق
في اعتقادهم الفاسد في توحيد لقومه
وبحجارة لا تضر ولا تنفع (قوله) اخي
في الاسلام وهو صدق (قوله) وقد روي
انها كانت بنت عمه ومثل هذه يقال
لها الاخت في النسب ايضا (قوله)
فمعناه انه لم يتكلم الخ اي معنى وصفها
بكونها كذبات (قوله) وان كان حقا

في الباطن اي في نفس الامر (قوله) وهو اني سقيم وفعله
الا هذه الكلمات اي الثلاث (قوله) اشفق ابراهيم
... (قوله) مؤاخذته بها اي بعتابه عليها لعلو شأن
الانبياء عن الكذب ... (قوله) ورى بغيرها بتشديد
الراء من التورية وهي الاخفاء كانه جعل الشيء
وراءه وجعل غيره نصب عينيه (قوله) لئلا يأخذ
عدوه حذره اي احترازه ... (قوله) والتعريض بذكره
... واحترازه (قوله) ... وفي الصحيح
... بالكتمان ... على قضاء حوائجكم

لانه يقول تجهزوا الغزوة كذا او وجهنا الى موضع
كذا خلاف مقصده فهذا الذي يكون والاول ليس فيه
خبر يدخله الخلف فان قلت فما معنى قول موسى
عليه السلام وقد سئل اى الناس اعلم فقال انا اعلم
فعتب الله عليه ذلك اذ لم يرد العلم اليه الحديث
وفيه قال بل لنا عبد بمجمع البحرين اعلم منك وهذا خبر
قد اعلم الله انه ليس كذلك فاعلم انه قد وقع في هذا
الحديث من بعض طرقه الصحيحة عن ابن عباس
هل تعلم احدا اعلم منك فاذا كان جوابه على علمه فهو
خبر حق وصدق ولا خلف فيه ولا شبهة وعلى الطريق
الآخر فمحمله على ظنه ومعتقده كما لو صرح به لان حاله
في النبوة والاصطفاء يقتضي ذلك فيكون اخباره
بذلك ايضا عن اعتقاده وحسبانه صدقا لا خلف
فيه وقد يريد بقوله وانا اعلم بما تقتضيه وظائف
النبوة من علوم التوحيد وامور الشريعة وسياسة
الامة ويكون الخضر اعلم منه بامور اخر مما
لا يعلمه احد الا باعلام الله تعالى من علوم غيبه
كالقصص المذكورة في خبرهما فكان موسى اعلم
على الجملة بما تقدم وهذا اعلم على الخصوص بما اعلم
ويدل عليه قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما وعتب
الله ذلك عليه فيما قاله العلماء انكاره هذا القول عليه

لانه لم يرد العلم اليه كما قالت الملائكة لا علم لنا
الا ما علمتنا او لانه لم يرتض قوله شرعا وذلك والله
اعلم لئلا يقتدى به فيه من لم يبلغ كماله فى تزكية
نفسه وعلو درجته من امته فيهلك لما يتضمنه
من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك من الكبر
والعجب والتعاطى والدعوى وان نزه عن هذه
الرذائل الانبياء فغيرهم بمدرجة سبيلها ودركها
مهلكها الا من عصمه الله تعالى فالتحفظ منها
اولى لنفسه وليقتدى ولهذا قال عليه السلام
تحفظا مثل هذا مما قد علم به انا سيد ولد آدم
ولا فخر وهذا الحديث احدى حجج القائلين بنبوة
الخضر لقوله فيه انا اعلم من موسى ولا يكون
الولى اعلم من النبى واما الانبياء فيتفاوتون
فى المعارف ولقوله وما فعلته عن امرى فدل على
انه بوحى ومن قال انه ليس بنبى قال يحتمل انه
فعله بامر نبى آخر وهذا يضعف لانه ما علمنا
كان فى زمن موسى نبى غيره الا اخاه هارون
وما نقل احد من اهل الاخبار فى ذلك شيئا يعول عليه
واذا جعلنا اعلم منك ليس على العموم وانما هو على الخصوص
فى قضايا معينة لم يحتج الى اثبات نبوة الخضر ولهذا
قال بعض الشيوخ كان موسى اعلم من الخضر فيما اخذ عن الله

والخضر

(قوله) من لم يبلغ كماله اى كمال موسى من جهة مرتبته (قوله) فيهلك بالنصب اى بعض من يقتدى به من امته فى قوله انا اعلم من غير تفويض واستثناء (قوله) ويورثه ذلك من العجز والبطر عند ما سمعه فغيرهم بمدرجة سبيلها ظاهرا وباطنا اذ يكون (قوله) اى مسلك طريقها بفتح الميم والراء (قوله) ودركها بفتح الدال والراء اى بان يدركه ظلمها (قوله) وليقتدى به بصيغة المجهول اى ليقتدى غيره به (قوله) من تحفظ هذا اى مدح النفس (قوله) ولا فخر اى لا اقول افتخارا نفسى بل تحدثا بنعمة ربى *

(قوله) لقوله فيه انا اعلم من موسى قال موسى * انا اعلم من بعض النسخ وهو اعلم من موسى تأنيه الضمير المضاف اليه القول ويكون الضمير عائد على الخضر والضمير المتصل عائد على الله (قوله) واما ان عائد على الخضر فيتفاضلون فى المعارف الانبياء فيتفاضلون ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وكذا فى الدرجات كما قال تعالى ورفعنا بعضهم درجات (قوله) فى ذلك شيئا اى كون نبى غيرهما حينئذ وقوله يعول عليه اى يعتمد ويستند اليه

والخضرُ أعلمُ فيما دُفِعَ اليهِ عَنِ اللهِ مِن مُوسٰى وقال آخر
إنما أُنْجِيَ مُوسٰى الى الخضرِ للتأديبِ لا للتعليم *

فصــــل وأمّا ما يتعلقُ بالجوارحِ مِنَ الاعمالِ
ولا يخرجُ مِن جُملتِها القولُ باللسانِ فيما عدا
الخبرِ الذي وقعَ فيهِ الكلامُ ولا الاعتقادُ بالقلبِ
فيما عدا التوحيدِ وما قدّمناهُ مِن معارفِهِ المختصّةِ
بهِ فأجمعَ المسلمونَ على عصمةِ الانبياءِ مِنَ الفواحشِ
والكبائرِ الموبقاتِ ومُستندُ الجمهورِ في ذلك الاجماعُ
الذي ذكرناهُ وهو مذهبُ القاضي أبي بكرٍ ومنعها
غيرُهُ بدليلِ العقلِ مع الاجماعِ وهو قولُ الكافّةِ
واختارهُ الأستاذُ أبو إسحاقَ وكذلك لا خلافَ
أنهم معصومونَ مِن كتمانِ الرسالةِ والتقصيرِ
في التبليغِ لانّ كلَّ ذلك يقتضي العصمةَ منهُ المعجزةُ
مع الاجماعِ على ذلك مِنَ الكافّةِ والجمهورُ قائلونَ
بأنهم معصومونَ مِن ذلك مِن قِبَلِ اللهِ تعالى معتصمونَ
باختيارِهم وكسبِهم إلّا حسينًا النجّارَ فإنّهُ قال
لا قدرةَ لهم على المعاصي أصلًا فأمّا الصغائرُ
فجوّزَتها جماعةٌ مِنَ السلفِ وغيرِهم على الانبياءِ
وهو مذهبُ أبي جعفرٍ الطبريِّ وغيرِهِ مِنَ الفقهاءِ
والمحدّثينَ والمتكلّمينَ وسنوردُ بعدَ هذا
ما احتجّوا بهِ وذهبتْ طائفةٌ أخرى الى الوقفِ

(قوله) فيما دفع اليه بصيغة المجهول
(فصل) واما ما يتعلق بالجوارح
(قوله) ولا يخرج الى الواو لا بالفاظ كما
في نسخة لان جواب لما سيجيء والجملة
فيما بينهما معترضة والتقدير والكلام
انه لا يخرج (قوله) فيما عدا التوحيد
وما يتبعه من الايمان والاسلام
والاخبار ومراتب الايقان والاتقان
ما عقدت عليه قلوب الانبياء (قوله)
والكبائر الموبقات بكسر الباء اي
المهلكات وهو عطف تفسير

(قوله) والاستاذ بالجملة والحجة مقصوده
من كتمان الرسالة لقوله تعالى يا ايها
الرسول بلغ ما انزل (قوله) منه المعجزة
بالرفع ويروى مقتضى العصمة (قوله)
مع الاجماع على ذلك اي على ما ذكر
من ان عصمتهم من قبل الله باختيارهم
وكسبهم واقتدارهم (قوله) الا حسينا
النجار وفي نسخة خلافا النجار وفي اخرى
ابن حسين النجار بالتصغير (قوله) من
السلف وغيرهم من الخلف كامام الحرمين
من اهل السنة وابي هاشم من المعتزلة

وقالوا العقل لا يحيل وقوعها منهم ولم يأت
في الشرع قاطع باحد الوجهين وذهبت طائفة
اخرى من المحققين من الفقهاء والمتكلمين الى عصمتهم
من الصغائر كعصمتهم من الكبائر قالوا لاختلاف
الناس في الصغائر وتعيينها من الكبائر واشكال
ذلك وقول ابن عباس وغيره ان كل ما عصي الله به
فهو كبيرة وانه انما سمي الصغير منها بالاضافة
الى ما هو اكبر منه ومخالفة الباري في اي امر كان
يجب كونه كبيرة قال القاضي ابو محمد عبد الوهاب
لا يمكن ان يقال ان في معاصي الله تعالى صغيرة
الا على معنى انها تغتفر باجتناب الكبائر ولا يكون
لها حكم مع ذلك بخلاف الكبائر اذا لم يتب منها
فلا يحبطها شيء والمشيئة في العفو عنها الى الله تعالى
وهو قول القاضي ابي بكر وجماعة ائمة الاشعرية
وكثير من ائمة الفقهاء وقال بعض ائمتنا ولا يجب على
القولين ان يختلف انهم معصومون عن تكرار الصغائر
وكثرتها اذ يلحقها ذلك بالكبائر ولا في صغيرة ادت
الى ازالة الحشمة واسقطت المروءة واوجبت الازراء
والخساسة فهذا ايضا مما يعصم عنه الانبياء اجماعا
لان مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزري بصاحبه
وينفر القلوب عنه والانبياء منزهون عن ذلك

بل

(قوله) العقل لا يحيل وقوعها اي
الصغائر ولا الكبائر (قوله) ولم يأت
في الشرع من الكتاب والسنة (قوله)
باحد الوجهين اي بجواز صدورها عنهم

بل يلحق بهذا ما كان من قبيل المباح فأدى إلى مثله
لخروجه بما أدى إليه عن اسم المباح إلى الحظر وقد
ذهب بعضهم إلى عصمتهم من مواقعة المكروه
قصدا وقد استدل بعض الأئمة على عصمتهم
من الصغائر بالمصير إلى امتثال أفعالهم واتباع
آثارهم وسيرهم مطلقا وجمهور الفقهاء على ذلك
من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة من غير التزام
قرينة بل مطلقا على بعضهم وإن اختلفوا في حكم ذلك
وحكى ابن خويز منداذ وأبو الفرج عن مالك التزام
ذلك وجوبا وهو قول الأبهري وابن القصار وأكثر
أصحابنا وقول أكثر أهل العراق وابن سريج والإصطخري
وابن خيران من الشافعية وأكثر الشافعية على أن ذلك
ندب وذهبت طائفة إلى الإباحة وقيد بعضهم
الاتباع فيما كان من الأمور الدينية وعلم به مقصد
القربة ومن قال بالإباحة في أفعاله لم يقيد قال
فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم
في أفعالهم إذ ليس كل فعل من أفعاله يتميز مقصده
به من القربة أو الإباحة أو الحظر أو المعصية ولا
يصح أن يؤمر المرء بامتثال أمر لعله معصية لا سيما
على من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا من
الأصوليين ونزيد هذا حجة بأن نقول من جوز

(قوله) الحظر بفتح الحاء المهملة وسكون الظاء المعجمة أي المنع (قوله) مطلقا أي من غير قيد أن تقع أفعالهم وأقوالهم قصدا كما قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده (قوله) من غير التزام قرينة أي دالة على وقوع قصد وتعمد (قوله) ابن خويز منداذ بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة وسكون التحتية وكسر الزاي وفتح الميم وسكون النون فدال مهملة فألف فذال معجمة أو مهملة (قوله) الأبهري بفتح الهمزة والهاء (قوله) وابن القصار بتشديد الصاد (قوله) ابن سريج بسين مهملة مضمومة [illegible] (قوله) والإصطخري وهو العاص [illegible] بكسر الهمزة [illegible] (قوله) وابن خيران بالخاء المعجمة وسكون التحتية [illegible] (قوله) وذهبت طائفة أي منهم (قوله) مقصد القربة أي التقرب [illegible] (قوله) والإباحة [illegible] (قوله) أو الحظر أي المنع [illegible] (قوله) إذا تعارضا [illegible]

الصغائر ومن نفاها عن نبينا صلى الله عليه وسلم
مجمعون على انه لا يقر على منكر من قول او فعل وانه
متى رأى شيئا فسكت عنه عليه السلام دل على
جوازه فكيف يكون هذا حاله في حق غيره ثم
نجوز وقوعه منه في نفسه وعلى هذا المأخذ يجب
عصمتهم من مواقعة المكروه كما قيل واذا الحظر
او الندب على الاقتداء بفعله ينافي الزجر والنهي
عنه فعل المكروه وايضا فقد علم من دين الصحابة
قطعا الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم كيف
توجهت وفي كل فن كالاقتداء باقوالهم فقد نبذوا
خواتيمهم حين نبذ خاتمه وخلعوا نعالهم حين خلع
واحتجاجهم برؤية ابن عمر جالسا لقضاء حاجته
مستقبلا بيت المقدس واحتج غير واحد منهم
في غير شيء مما بابه العبادة او العادة بقوله رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وقال عليه السلام
هلا اخبرتيها اني اقبل وانا صائم وقالت عائشة
رضي الله عنها محتجة كنت افعله انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم وغضب عليه السلام على الذي اخبر
بمثل هذا عنه فقال يحل الله لرسوله ما يشاء وقال
اني لاخشاكم لله واعلمكم بحدوده والآثار في هذا
اكثر من ان نحيط بها لكنه يعلم من مجموعها

على

(قوله) لا يقر بضم الياء وفتح القاف وتشديد الراء قال الدلجي واخطأ الحلبي في قوله يقر بكسر القاف وتبعه غيره من المحشين (قوله) وسكت عنه الخ اي (منكر) على فاعله (قوله) واذا الحظر اي الكف عن ترك الاقتداء على وجه التحريم قال الدلجي والاظهر ان يقول اذا الوجوب الخ (قوله) وفي كل فن اي نوع من افعاله فضلا وسهوا من غير تفرقة بين فعل من افعاله (قوله) حين نبذ خاتمه بكسر التاء وفتحها اي حين طرح الخ

(قوله) واحتجاجهم الخ اي ومنع بعض الصحابة استدلالهم بجواز المحاذاة القبلة حال قضاء الحاجة استقبالا او استدبارا (قوله) هلا اخبرتيها تشير به الى المرأة التي سألتك (قوله) كنت الخ التاء واشباع اني اقبل وانا صائم فقالت قد ذهبت الى زوجها فاخبرته (قوله) او كنت افعله انا ورسول الله وانما المعرفة فيمن (قوله) محتجة قال الدلجي لا يعرف فيه صلى الله عليه وسلم مع رسول الله نساها

على القطع اتباعهم افعاله واقتداؤهم بها ولو جوزوا عليه الغفلة في شيء منها لما اتسق هذا ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك ولما انكر عليه السلام على الاخر قوله واعتذاره بما ذكرناه واما المناجاة فجائز وقوعها منهم اذ ليس فيها قدح بل هي مأذون فيها وايديهم كايدي غيرهم مسلطة عليها الا انهم بما خصوا به من رفيع المنزلة وشرحت له صدورهم من انوار المعرفة واصطفوا به من تعلق بالهم بالله والدار الاخرة لا يأخذون من المباحات الا الضرورات مما يتقوون به على سلوك طريقهم وصلاح دينهم وضرورة دنياهم وما اخذ على هذه السبيل التحق طاعة وصار قربة كما بينا منه اول الكتاب طرفا في خصال نبينا عليه السلام وعلى سائر انبيائه بان جعل الله لهم قربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة ورسم المعصية * فصل وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم وجوزها آخرون والصحيح ان شاء الله تعالى تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب فكيف والمسئلة تصورها كالممتنع فان المعاصي والنواهي انما تكون بعد تقرر الشرع وقد اختلف الناس في حال نبينا عليه السلام قبل ان يوحى اليه هل كان متبعا

شرعا

(قوله) في شيء منها اي من افعاله وقوله لما استوى اي لما استوى وما انتظم (قوله) [illegible] منهم بل يتحقق [illegible] وقوعها سلطة عليها [illegible] (قوله) فقد ورد في [illegible] الا الله سبحانه امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون الا انهم الاصفيا (قوله) واصطفوا [illegible] الكل من الانبياء [illegible] اتباعهم بصيغة المجهول مخففة [illegible]

اختار الله لهم (قوله) الا الضرورات وزهدهم في الدنيا [illegible] وطلبهم رضى الله [illegible] (قوله) على سلوك [illegible] امورهم (قوله) وضرورة دنياهم اي [illegible] (قوله) التحق [illegible] (قوله) عظيم [illegible] عليك عظيما [illegible] وكان فضل الله

(قوله) فصل) وقد اختلف (قوله) فمنعها قوم بناء على عموم العصمة الشاملة للمتقدمة والمتأخرة (وقوله) وجوزها [illegible] حيث خصصوا العصمة بحال النبوة (قوله) فكيف والمسئلة تصورها كالممتنع اي المستحيل في الذهن

لشرع قبله ام لا فقال جماعة لم يكن متبعا لشئ
وهذا قول الجمهور فالمعاصى على هذا القول غير
موجودة ولا معتبرة فى حقه حينئذ اذ الاحكام
الشرعية انما تتعلق بالاوامر والنواهى وتقرر
الشريعة ثم اختلفت حجج القائلين بهذه المقالة عليها
فذهب سيف السنة ومقتدى فرق الائمة القاضى
ابو بكر بن الطيب الى ان طريق العلم بذلك النقل
وموارد الخبر من طريق السمع وحجته انه لو كان ذلك
لنقل ولما امكن كتمه وستره فى العادة اذ كان من
مهم امره واولى ما اهتبل به من سيرته ولفخر به اهل
تلك الشريعة ولاحتجوا به عليه ولم يؤثر شئ من ذلك
جملة وذهبت طائفة الى امتناع ذلك عقلا
قالوا لانه يبعد ان يكون متبوعا من عرف تابعا
وبنوا هذا على التحسين والتقبيح وهو طريقة غير
سديدة واستناد ذلك الى النقل كما تقدم ذلك
للقاضى ابى بكر اولى واظهر وقالت فرقة اخرى
بالوقف فى امره عليه السلام وترك قطع الحكم عليه
بشئ فى ذلك اذ لم يحل الوجهين منها العقل
ولا استبان عندها فى احدهما طريق النقل وهو
مذهب ابى المعالى رضى الله عنه وذهبت طائفة
اخرى وقالت انه كان عاملا بشرع من قبله

(قوله) اذ الاحكام الشرعية اى من
الواجب والمندوب والحرام والاذن (قوله)
وتقرر الشريعة اى باصولها وفروعها
كما هى (قوله) بهذه المقالة علمها اى
على صحة تلك الحالة او المقالة فذهب
سيف السنة اى القاطع فى الحجة قوله
ومقتضى فرق الائمة اى ائمة علم الكلام
والمسائل المهمة الى ان طريق العلم
بذلك النقل اى فوائد الآثار (قوله)
عليه السلام متبعا لشرع (قوله) ومنه
من طريق السمع اى الوارد فى عرشنة
على السنة نقلة يكونون فى القاضى ابى
الجمع (قوله) وحجته اى القاضى ابى
بكر فى العادة اى فى جرى العادة الغالبة
طلبا (قوله) ما اهتبل به بضم الغين (قوله) و
وكسر الوهلة اى اعتنى به (قوله) وله
والخاء المعجمة اى لا افتخر به (قوله) فى امره
بفتح اى لم يؤثر شئ (قوله)
يؤثر شئ اى فى شانه قبل بعثته
عليه السلام اى اختلفوا اى الفرقة
اذ لم يحل اى لم يحقق اى علم الثالثة

ثم اختلفوا هل يتعين ذلك الشرع أم لا فوقف بعضهم
عن تعيينه وأحجم وجسر بعضهم على التعيين وصمم
ثم اختلفت هذه المعينة فيمن كان يتبع فقيل نوح
وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله
على جميعهم فهذه جملة المذاهب في هذه المسألة والأظهر
فيها ما ذهب اليه القاضي أبو بكر وأبعدها مذاهب
المعينين اذ لو كان شيء من ذلك لنقل كما قدمناه
ولم يخف جملة ولا حجة لهم في أن عيسى عليه السلام
آخر الأنبياء فلزمت شريعته من جاء بعدها إذ لم
يثبت عموم دعوة عيسى بل الصحيح أنه لم يكن لنبي دعوة
عامة إلا لنبينا عليه السلام ولا حجة أيضا للآخر
في قوله تعالى أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وللآخرين
في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا فتحمل
هذه الآية على اتباعهم في التوحيد كقوله أولئك الذين
هدى الله فبهداهم اقتده وقد سمى الله تعالى
فيهم من لم يبعث ولم يكن له شريعة تخصه كيوسف
ابن يعقوب على قول من يقول إنه ليس برسول وقد
سمى الله تعالى جماعة منهم في هذه الآية وشرائعهم
مختلفة لا يمكن الجمع بينها فدل على أن المراد بما
اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى وبعد هذا
فلم يلزم من قال بمنع الاتباع هذا القول في سائر الأنبياء

نبينا عليه السلام او يخالفون بينهم اما من منع
الاتباع عقلا فيطرد اصله في كل رسول بلا مرية
واما من قال الى النقل فانما تصور له وتقرر اتباعه
ومن قال بالوقف فعلى اصله ومن قال بوجوب الاتباع
لمن قبله يلزمه مساق حجته في كل نبي * فصل
هذا حكم ما تكون المخالفة فيه من الاعمال عن قصد
وهو ما يسمى معصية ويدخل تحت التكليف
واما ما يكون بغير قصد وتعمد كالسهو والنسيان
في الوظائف الشرعية مما تقرر الشرع بعدم تعلق
الخطاب به وترك المؤاخذة عليه فاحوال الانبياء
في ترك المؤاخذة به وكونه ليس بمعصية هم مع
اممهم سواء ثم ذلك على نوعين ما طريقه البلاغ
وتقرير الشرع وتعلق الاحكام وتعليم الامة بالفعل
واخذهم باتباعه فيه وما هو خارج عن هذا مما
يختص بنفسه اما الاول فحكمه عند جماعة من العلماء
حكم السهو في القول في هذا الباب وقد ذكرنا
الاتفاق على امتناع ذلك في حق النبي صلى الله عليه
وسلم وعصمته من جوازه عليه قصدا او سهوا
فكذلك قالوا الافعال في هذا الباب لا يجوز طرو المخالفة
فيها لا عمدا ولا سهوا لانها بمعنى القول من جهة
التبليغ والاداء وطرو هذه العوارض عليها

يوجب

(قوله) فيطرد بتشديد الطاء اي فيستمر (قوله) بلا مرية بكسر الميم وضمها اي بغير شك وشبهة (قوله) فانما تصور له بصيغة الفاعل وقيل بالمفعول (فصل) هذا حكم ما يكون المخالفة الخ (قوله) ويدخل تحت التكليف اي ويؤاخذ عليه (قوله) كالسهو في الصلاة والكلام وزاد [illegible] (قوله) ذلك اي عدم المؤاخذة [illegible] (قوله) وتقرير الشرع فيما يتعلق به من الاصول والفروع (قوله) وتعلق الاحكام [illegible]

وما في [illegible] من شرائع الاسلام وما هو خارج (قوله) مما يختص بنفسه من واجبات ومندوبات ومباحات ومكروهات ومحرمات (قوله) على امتناع ذلك اي المخالفة في القول بعصمته النبي [illegible] في باب القول [illegible] (قوله) لا يجوز طرو بفتح الطاء وضم الراء وتشديد الواو [illegible] (قوله) من جهة التبليغ والاداء [illegible] من متابعة الانبياء [illegible] الامم [illegible]

يوجب التشكيك ويسبب المطاعن واعتذروا عن
احاديث السهو توجيهات نذكرها بعد هذا ان
شاء الله تعالى والى هذا مال ابو اسحاق وذهب الاكثر
من الفقهاء والمتكلمين الى ان المخالفة في الافعال
البلاغية والاحكام الشرعية سهوا وعن غير قصد
منه جائزة عليه كما تقرر من احاديث السهو في الصلاة
وفرقوا بين ذلك وبين الاقوال البلاغية لقيام
المعجزة على الصدق في القول ومخالفة ذلك تناقضها
واما السهو في الافعال فغير مناقض لها ولا قادح
في النبوة بل غلطات الفعل وغفلات القلب من
سمات البشر كما قال عليه السلام انما انا بشر انسى
كما تنسون فاذا نسيت فذكروني نعم بل في حالة
النسيان والسهو هنا في حقه عليه السلام سبب
افادة علم وتقرير شرع كما قال عليه السلام اني لا انسى
او انسى لاسن بل قد روي لست انسى ولكن انسى
لاسن وهذه الحالة زيادة له في التبليغ وتمام عليه
في النعمة بعيدة عن سمات النقص واغراض الطعن
فان القائلين بتجويز ذلك يشترطون ان الرسل
لا تقر على السهو والغلط بل ينبهون عليه ويعرفون
حكمه بالفور على قول بعضهم وهو الصحيح وقبل
انقراضهم على قول الآخرين واما ما ليس طريقه البلاغ

(قوله) ويسبب المطاعن اسم فاعل من يطعن (قوله) بعد هذا اى في فصل يأتي بعد (قوله) والمتكلمين اى من اصحاب الاصول (قوله) من الفقهاء فيه (قوله) والاحكام الشرعية اى من الامور العملية (قوله) سهوا منصوب بنزع الخافض اى عن سهو (قوله) وفرقوا اى المجوزون له (قوله) بين ذلك اى الفعل (قوله) تناقضها (قوله) الشرعية (قوله) فغير مناقض لها (قوله) من الافعال (قوله) المعجزة اى تعارض المعجزة لانها انما تشهد بالصدق في القول مع وقوعه لها (قوله) ولا قادح في النبوة اى لانها تنبيهات للعلم بشيء منها (قوله) من سمات اى علامات البشر

الانسان مشتق من النسيان (قوله) الناس اول الناسي فقد قال داود فنسي هنا اى في هذا المحل (قوله) انسى بضم الهمزة وتشديد السين اى لا انسى بفتح الهمزة والسين مخففا (قوله) او انسى بصيغة المجهول (قوله) لاسن بفتح الهمزة وضم السين وتشديد النون اى لابين لكم ما يفعله احدكم اذا نسي (قوله) وتمام عليه في النعمة بان يعتقدوا به فيما يصدر عنه من امر الاحكام السهو والغفلة ولعل فيه ايماء الى قوله واتممت نعمتي عليكم (قوله) بعيدة عن النقص اى عن ورود النقص (قوله) لا تقر بالصاد المهملة اى لا تبقى ولا تترك (قوله) ويعرفون بصيغة المجهول وتشديد الراء

ولابيان الاحكام من افعاله عليه السلام وما يختص به من امور دينه واذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالاكثر من طبقات علماء الامة على جواز السهو والغلط عليه فيها ولحوق الفترات والغفلات بقلبه وذلك مما كلفه من مقاساة الخلق وسياسة الامة ومعاناة الاهل وملاحظة الاعداء ولكن ليس على سبيل التكرار ولا الاتصال بل على سبيل الندور كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله وليس في هذا شيء يحطه من رتبته ويناقض معجزته وذهبت طائفة الى منع السهو والنسيان والغفلات والفترات في حقه عليه السلام جملة وهو مذهب جماعة المتصوفة واصحاب علم القلوب والمقامات ولهم في هذه الاحاديث مذاهب نذكرها بعد هذا ان شاء الله تعالى * فصل

في الكلام على الاحاديث المذكور فيها السهو منه عليه السلام قد قدمنا في الفصول قبل هذا ما يجوز فيه عليه السهو وما يمتنع واحلناه في الاخبار جملة وفي الاقوال الدينية قطعا واجزنا وقوعه في الافعال الدينية على الوجه الذي رتبناه واشرنا الى ما ورد في ذلك ونحن نبسط القول فيه الصحيح من الاحاديث الواردة في سهوه عليه السلام في الصلاة ثلاثة احاديث

(قوله) من طبقات علماء الامة وكذا من [illegible] (قوله) والغلط عليه فيها اي في افعاله حين نزول الواردات [illegible] ولا يلحقه بذلك معرة ولا منقصة * وقوله الفترات اي الزلات بالنسبة لعلو الحالات (قوله) مما كلفه بصيغة المجهول اي مما طوقه الحق [illegible] (قوله) وسياسة الامة اي معاملتهم [illegible] وسياسات (قوله) ومعاناة [illegible] الامة (قوله) ملاحظة [illegible] اي [illegible] (قوله) ليغان على قلبي [illegible] المجهول والمغنى فلا يحجب [illegible] (فصل) في الكلام [illegible] بالاشتغال بامر [illegible] (قوله) فيها السهو منه عليه السلام [illegible] الاحاديث المذكور اي السابقة (قوله) في الفصول اي [illegible] (قوله) [illegible] واحلناه في الاخبار [illegible] (قوله) جملة اي من غير تفرقة بين [illegible] واجزنا وقوعه اي وقوع السهو *

الأول حديث ذي اليدين في السلام من اثنتين
الثاني حديث ابن بحينة في القيام من اثنتين الثالث
حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر خمسا وهذه الأحاديث مبنية على السهو في
الفعل الذي قررناه وحكمة الله فيه ليستن به إذ البلاغ
في الفعل أجلى منه بالقول وأرفع للاحتمال وشرطه
أن لا يقر على هذا السهو بل يشعر به ليرتفع الالتباس
وتظهر فائدة الحكمة فيه كما قدمناه وأن السهو
والنسيان في حقه عليه السلام غير مضاد للمعجزة
ولا قادح في التصديق وقد قال عليه السلام إنما أنا بشر
مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وقال
رحم الله فلانا لقد أذكرني كذا وكذا آية كنت
أسقطتهن ويروى أنسيتهن وقال عليه السلام
إني لا أنسى أو أنسى لأسن قيل هذا اللفظ شك من
الراوي وقد روي إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن
وذهب ابن نافع وعيسى بن دينار إلى أنه ليس
بشك وأن معناه التقسيم أي أنسى أنا أو ينسيني
الله قال القاضي أبو الوليد الباجي يحتمل ما قالاه أن
يريد أني أنسى في اليقظة وأنسى في النوم أو أنسى على
سبيل عادة البشر من الذهول عن الشيء والسهو
أو أنسى مع إقبالي عليه وتفرغي له فأضاف أحد

(قوله) من اثنتين أي ركعتين من إحدى صلاة العشي الظهر أو العصر (قوله) بحينة بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون الياء التحتية وفتح النون هي أم عبد الله زوج مالك مطلبية قرشية (قوله) ابن بكسر القاف وسكون الشين المعجمة فوقية (قوله) صلى الظهر خمسا اعلم أن أحاديث السهو كثيرة والصحيح منها خمسة أحاديث أبي هريرة وحديث عمران بن حصين وحديث ابن مسعود وحديث أبي سعيد وحديث ذو اليدين في السلام قبل الخامسة وحديث ابن بحينة في القيام من اثنتين (قوله) في الفعل في السلام من اثنتين (قوله) في القيام من اثنتين (قوله) ليستن به أي ليقتدى به في الأفعال (قوله) في الإخبار أي لاحق بالناس المفعول به في أمره

(قوله) أجلى بالجيم أي أظهر (قوله) بل يشعر به أي بل يعرف المفعول (قوله) ولا قادح في التصديق أي بالرسالة (قوله) فذكروني أي فأعلموني (قوله) رحم الله فلانا كناية عن رجل (قوله) أذكرني أي ذكرني نسيانا (قوله) أسقطتهن بصيغة المجهول وذكر الثاني (قوله) ويروى أنسيتهن بصيغة الأول والهمز والسين (قوله) لا أنسى بصيغة المجهول مشدد ويجوز مخففا وقوله لأسن بضم السين وتشديد النون أي لأبين ما يترتب على السهو (قوله) الباجي بالموحدة والجيم وقوله يحتمل ما قالاه أي ابن نافع وابن دينار (قوله) أو أنسى بالبناء للفاعل

النسيانين الى نفسه اذ كان له بعض السبب فيه
ونفى الآخر عن نفسه اذ هو فيه كالمضطر وذهبت
طائفة من اصحاب المعانى والكلام على الحديث الى
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يسهو فى الصلاة ولا
ينسى لان النسيان ذهول وغفلة وآفة قال
والنبى عليه السلام منزه عنها والسهو شغل فكان
عليه السلام يسهو عن صلاته ويشغله عن حركات
الصلاة ما فى الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها
واحتج بقوله فى الآية الاخرى انى لا انسى وذهبت
طائفة الى منع هذا كله عنه وقالوا ان سهوه عليه
السلام كان عمدا وقصدا ليسن وهذا قول
مرغوب عنه متناقض المقاصد لا يحلى منه بطائل
لانه كيف يكون متعمدا ساهيا فى حال ولا حجة لهم
فى قولهم انه امر بتعهد صورة النسيان ليسن
لقوله انى لا انسى او انسى وقد اجتمعا ونفى
ونفى مناقضة التعمد والقصد وقال انما انا
بشر مثلكم انسى كما تنسون وقد مال الى هذا
عظيم من المحققين من ائمتنا وهو ابو المظفر
الاسفرائنى ولم يرتضه غيرهم ولا ارتضيه
ولا حجة لهاتين الطائفتين فى قوله انى لا انسى
ولكن انسى اذ ليس فيه نفى حكم النسيان بالجملة

(قوله) بعض السبب فيه وهو سب
المجتازين شيء من اصحاب المعانى وهم
بعض الصوفية من ارباب المعانى (قوله)
والكلام على الحديث اى ود وى
اى يتكلم على حديث سهوه (قوله) وآفة
اى عاهة مؤدية الى الزوال المدرك من
القوة المذكورة (قوله) لا غفلة عنها
فلا يغفل عنها بل عن غيرها عن سادلها
(قوله) لا انسى بصيغة النفى (قوله)
وذهبت طائفة هم بعض الصوفية
(قوله) ليس بصيغة

(قوله) الفاعل والمفعول على صيغة
لا يحلى بالحاء المهملة (قوله) بطائل
المفعول اى لا يظفر وقوله فحال اى واحد
اى بنفع حاصل ولا حجة لهاتين
وزمان متحد (قوله) بانه عليه السلام
الطائفتين اى القائلة والقائلة بان
كان يسهو فى صلاته ولا ينسى (قوله) انى لا انسى
سهوه كان عمدا وقصدا بصيغة المفعول *
ولكن انسى الاولى لفظه اى معناه بنس ما
(قوله) نفى لا حد كم ان يقول نسيت الا باعترافه
لدخوله تحت وعيد تدرج

وانما فيه نفي لفظه وكراهة لقبه كقوله بئس
ما لاحدكم ان يقول نسيت آية كذا وكذا ولكنه
نسي لنفي الغفلة وقلة الاهتمام بامر الصلاة عن
قلبه لكن شغل بها عنها ونسي بعضها ببعضها كما
ترك الصلاة يوم الخندق حتى خرج وقتها وشغل
بالتحرز من العدو عنها فشغل بطاعة عن طاعة
وقيل ان الذي ترك يوم الخندق اربع صلوات
الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبه احتج من ذهب
الى جواز تاخير الصلاة في الخوف اذا لم يتمكن من
ادائها الى وقت الامن وهو مذهب الشاميين والصحيح
ان حكم صلاة الخوف كان بعد هذا فهو ناسخ له
فان قلت فما تقول في نومه عليه السلام عن الصلاة
يوم الوادي وقد قال ان عيني تنامان ولا ينام قلبي
فاعلم ان للعلماء في ذلك اجوبة منها ان المراد
بان هذا حكم قلبه عند نومه وعينيه في غالب الاوقات
وقد يندر منه عليه السلام غير ذلك كما يندر
من غيره خلاف عادته ويصحح هذا التأويل قوله
عليه السلام في الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا
ولو شاء لردها وقول بلال ما القيت علي نومة مثلها
قط ولكن مثل هذا انما يكون منه لامر يريده الله من اثبات
حكم وتأسيس سنة واظهار شرع كما قال في الحديث الآخر

ولو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون لمن بعدكم
الثاني ان قلبه لا يستغرقه النوم حتى يكون منه
الحدث فيه لما روي انه كان محروسا وانه كان
ينام حتى ينفخ وحتى يسمع غطيطه ثم يصلي
ولا يتوضأ وحديث ابن عباس المذكور فيه
وضوءه عند قيامه من النوم فيه نومه مع اهله
فلا يمكن الاحتجاج على وضوئه بمجرد النوم اذ لعل
ذلك لملامسة الاهل او لحدث آخر فكيف وفي
آخر الحديث نفسه ثم نام حتى سمعت غطيطه
ثم اقيمت الصلاة فصلى ولم يتوضأ وقيل لا ينام
قلبه من اجل انه يوحى اليه في النوم وليس في قصة
الوادي الا نوم عينيه عن رؤية الشمس وليس هذا
من فعل القلب وقد قال عليه السلام ان الله قبض
ارواحنا ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا
فان قيل فلولا عادته من استغراق النوم لما
قال لبلال اكلأ لنا الصبح فقيل في الجواب انه كان
من شأنه عليه السلام التغليس بالصبح ومراعاة
اول الفجر ولا يصح ممن نامت عينه اذ هو ظاهر
يدرك بالجوارح الظاهرة فوكل بلالا بمراعاة
اوله ليعلمه بذلك كما لو شغل بشغل غير النوم
عن مراعاته فان قيل فما معنى نهيه عليه السلام

عن

(قوله ولو شاء الله لايقظنا) اي من منامنا
(قوله) ظاهرا وباطنا (قوله الثاني) اي من وجوه
معنى يكون منه الحدث فيه اي ناقض الوضوء
في نومه (قوله) حتى ينفخ بضم الفاء وقوله
يسمع بصيغة المجهول (قوله غطيطه)
اي ترديد صوت النخاع مع نفسه (قوله)
ولا يتوضأ لعدم نقض وضوئه مع
يقظة قلبه (قوله) فيه نومه مع
اي ميمونة بنت الحارث خالة ابن عباس
(قوله) فلا يمكن الاحتجاج على وضوئه
اي لكون وضوئه بمجرد النوم مع اهله

عن القول نسيت وقد قال عليه السلام إني أنسى
كما تنسون وإذا نسيت فذكروني وقال لقد أذكرني
كذا وكذا آية كنت أنسيتها فاعلم أكرمك الله
أنه لا تعارض في هذه الألفاظ أما نهيه عن أن
يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ لفظه
من القرآن أي أن الغفلة في هذا لم تكن منه
ولكن الله اضطره إليها ليمحو ما يشاء ويثبت
وما كان من سهو أو غفلة من قبله تذكرها صلح
أن يقال فيه أنسى وقد قيل إن هذا منه عليه السلام
على سبيل الاستحباب أن يضيف الفعل إلى خالقه
والآخر على طريق الجواز لاكتساب العبد فيه
وإسقاطه عليه السلام لما أسقط من هذه الآيات
جائز عليه بعد بلاغ ما أمر ببلاغه وتوصيله إلى
عباده ثم يستذكرها من أمته أو من قبل نفسه
إلا ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب وترك
استذكاره وقد يجوز أن ينسى النبي صلى الله عليه وسلم
ما هذا سبيله كرة ويجوز أن ينسيه منه قبل البلاغ
ما لا يغير نظما ولا يخلط حكما مما لا يدخل خللا
في الخبر ثم يذكره إياه ويستحيل دوام نسيانه له
لحفظ الله كتابه وتكليفه بلاغه * فصل
في الرد على من أجاز عليهم الصغائر والكلام

على ما احتجوا به في ذلك اعلم ان المجوزين للصغائر
على الانبياء من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم
على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك بظواهر كثيرة
من القرآن والحديث ان التزموا ظواهرها افضت
الى تجويز الكبائر وخرق الاجماع وما لا يقول به مسلم
فكيف وكل ما احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه
وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه وجاءت اقاويل
فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك واذا لم يكن
مذهبهم اجماعا وكان الخلاف فيما احتجوا به قديما
وقامت الدلالة على خطأ قولهم وصحة غيره وجب
تركه والمصير الى ما صح وها نحن نأخذ في النظر
فيها ان شاء الله تعالى فمن ذلك قوله تعالى لنبينا
محمد صلى الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تأخر وقوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات
وقوله ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك
وقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم وقوله لولا كتاب
من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقوله عبس
وتولى ان جاءه الاعمى الآية وما قص من قصص
غيره من الانبياء كقوله وعصى آدم
ربه فغوى وقوله فلما آتاهما صالحا
جعلا له شركاء فيما آتاهما وقوله عنه

ربنا

ربنا ظلمنا انفسنا وقوله عن يونس سبحانك اني
كنت من الظالمين وما ذكر من قصته وقصة داود
وقوله وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر
راكعا واناب الى مآب وقوله ولقد همت به وهم بها
وما قص من قصته مع اخوته وقوله عن موسى
فوكزه موسى فقضى عليه الآية وقول النبي صلى الله
عليه وسلم في دعائه اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت
واسررت واعلنت ونحوه من ادعيته عليه السلام
وذكر الانبياء في الموقف ذنوبهم في حديث الشفاعة
وقوله انه ليغان على قلبي فاستغفر الله وفي
حديث ابي هريرة اني لاستغفر الله واتوب اليه
في اليوم اكثر من سبعين مرة وقوله تعالى عن نوح
والا تغفر لي الآية وقد كان قال الله له ولا تخاطبني
في الذين ظلموا انهم مغرقون وقال عن ابراهيم
والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين وقوله
عن موسى تبت اليك وقوله ولقد فتنا سليمان
الى ما اشبه هذه الظواهر فاما احتجاجهم بقوله
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فهذا قد اختلف المفسرون فيه فقيل المراد ما كان
قبل النبوة وبعدها وقيل المراد ما وقع لك
من ذنب وما لم يقع اعلمه انه مغفور له

(قوله) ربنا ظلمنا اى قول الله حكاية عن
آدم وحواء ربنا ظلمنا انفسنا اى ضيعنا الشئ في
غير موضعه (قوله) وخر راكعا اى سقط
حال كونه راكعا (قوله) فوكزه موسى اى ضربه
وضمن غيره وكزه للقبطي الذي وجده موسى
يتقاتلان رجلا من بني اسرائيل (قوله) اللهم
اغفر لي ما قدمت اى من تقصير

العبودية وما اعلنت من العوارض اللازمة
وما اسررت من الخواطر النفسانية (قوله)
ان يغفر لي خطيئتي اى خطأ وما كان من
عمد في صورة ذنب (قوله) تبت اليك اى
رجعت عن سؤال بعد ما ظهرت لك حالي
(قوله) ولقد فتنا سليمان اى ابتلينا بالمحا
الدنيوي (قوله) فاما احتجاجهم اى استدلال
المجوزين للصغائر على الانبياء

وقيل ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمتك بعدها
حكاه احمد بن نصر وقيل المراد بذلك امته عليه
السلام وقيل المراد ما كان عن سهو وغفلة وتأويل
حكاه الطبري واختاره القشيري وقيل ما تقدم
لابيك آدم وما تأخر من ذنوب امتك حكاه
السمرقندي والسلمي عن ابن عطاء وبمثله والذي
قبله يتأول قوله واستغفر لذنبك الآية قال مكي
مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم هاهنا مخاطبة
لامته وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر ان يقول
وما ادري ما يفعل بي ولا بكم سر بذلك الكفار
فانزل الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تأخر وبما للمؤمنين في الآية الاخرى بعدها
قاله ابن عباس فمقصد الآية انك مغفور لك
غير مؤاخذ بذنب ان لو كان قال بعضهم المغفرة
هنا تنزيه من العيوب واما قوله ووضعنا عنك
وزرك الذي انقض ظهرك فقيل ما سلف من ذنبك
قبل النبوة وهو قول ابن زيد والحسن ومعنى قول
قتادة وقيل معناه انه حفظ قبل نبوته منها وعصم
ولولا ذلك لاثقلت ظهره وحكى معناه السمرقندي
وقيل المراد بذلك ما اثقل ظهره من اعباء الرسالة
حتى بلغها حكاه الماوردي والسلمي

وقيل

وَقِيلَ اَرَادَ حَطَطْنَا عَنْكَ ثِقَلَ اَيَّامِ الجَاهِلِيَّةِ حَكَاهُ مَكِّيٌّ وَقِيلَ ثِقَلَ شُغْلِ سِرِّكَ وَحَيْرَتِكَ وَطَلَبِ شَرِيعَتِكَ حَتَّى شَرَعْنَا ذَلِكَ لَكَ حَكَى مَعْنَاهُ القُشَيْرِيُّ وَقِيلَ مَعْنَاهُ خَفَّفْنَا عَنْكَ مَا حُمِّلْتَ بِحِفْظِنَا لِمَا اسْتُحْفِظْتَ وَحُفِظَ عَلَيْكَ وَمَعْنَى اَنْقَضَ اَيْ كَادَ يَنْقُضُهُ فَيَكُونُ المَعْنَى عَلَى مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ لِمَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ اهْتِمَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاُمُورٍ فَعَلَهَا قَبْلَ نُبُوَّتِهِ وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ فَعَدَّهَا اَوْزَارًا وَثَقُلَتْ عَلَيْهِ وَاَشْفَقَ مِنْهَا اَوْ يَكُونَ الوَضْعُ عِصْمَةَ اللهِ لَهُ وَكِفَايَتَهُ مِنْ ذُنُوبٍ لَوْ كَانَتْ لَاَنْقَضَتْ ظَهْرَهُ اَوْ يَكُونَ مِنْ ثِقَلِ الرِّسَالَةِ اَوْ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِ وَشَغَلَ قَلْبَهُ مِنْ اُمُورِ الجَاهِلِيَّةِ وَاِعْلَامِ اللهِ تَعَالَى لَهُ بِحِفْظِ مَا اسْتَحْفَظَهُ مِنْ وَحْيِهِ وَاَمَّا قَوْلُهُ عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمَ اَذِنْتَ لَهُمْ فَاَمْرٌ لَمْ يَتَقَدَّمْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مِنَ اللهِ نَهْيٌ فَيُعَدَّ مَعْصِيَةً وَلَا عَدَّهُ اللهُ عَلَيْهِ مَعْصِيَةً بَلْ لَمْ يَعُدَّهُ اَهْلُ العِلْمِ مُعَاتَبَةً وَغَلَّطُوا مَنْ ذَهَبَ اِلَى ذَلِكَ قَالَ نِفْطَوَيْهِ وَقَدْ حَاشَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا فِي اَمْرَيْنِ قَالُوا وَقَدْ كَانَ لَهُ اَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ فِيهِ وَحْيٌ وَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى فَاْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ فَلَمَّا اَذِنَ لَهُمْ اَعْلَمَهُ اللهُ بِمَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ اَنَّهُ لَوْ لَمْ يَاْذَنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا لِنِفَاقِهِمْ

(قوله) ثقل ايام الجاهلية اى اشتغالنا بهم ومشاهدة احلامهم المنكرة فى الشرائع ومنادمة (قوله) وحيرتك اى تحيرك فى باطنك وظاهرك (قوله) ما حملت بضم الحاء المهملة وتشديد الميم المكسورة اى كلفت حمله (قوله) لما استحفظت بكسر اللام وتخفيف الميم او بالفتح والتشديد واستحفظت بالبناء للمجهول اى استرعيت (قوله) اى كاد ينقضه اى قاربه ولم ينقض (قوله) واشفق منها اى خاف من نهاية خشيته من الله وتصور عظمته (قوله) من ثقل الرسالة اى باداتها الى الخلائق الامة وخلاصه عن الكفالة (قوله) فيعد بالضم اى تحمى بعد مخالفته سيئة (قوله) بل بعده بفتح الدال المشددة وضمها (قوله) وغلطوا بتشديد اللام وبالظاء المهملة اى نسبوا الى الغلط (قوله) نفطويه بكسر النون وسكون الفاء وفتح الطاء المهملة وواو مفتوحة وتحتية ساكنة وهاء مكسورة (قوله) فيما لم ينزل عليه باثنا لغاعل والمفعول (قوله) فلما اذن لهم اى بعضهم وهم المنافقون بناء على ظنه انهم المؤمنون وكان الاذن مختصا بالمؤمنين لقوله تعالى واستغفر لهم الله لانه اذا اذن لهم بالاستغفار لهم فقيد

وانه لاحرج عليه فيما فعل وليس عفا هنا بمعنى غفر
بل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم عفا الله لكم عن صدقة
الخيل والرقيق ولم تجب عليهم قط اى لم يلزمهم ذلك
ونحوه للقشيري قال وانما يقول العفو لا يكون
الا عن ذنب من لم يعرف كلام العرب قال ومعنى
عفا الله عنك اى لم يلزمك ذنبا قال الداودي
روى انها كانت تكرمة قال مكي هو استفتاح كلام
مثل اصلحك الله واعزك الله وحكى السمرقندي
ان معناه عافاك الله واما قوله في اسارى بدر
ما كان لنبي ان تكون له اسرى الآيتين فليس فيه
الزام ذنب للنبي صلى الله عليه وسلم بل فيه بيان ما
خص به وفضل من بين سائر الانبياء فكانه قال
ما كان هذا لنبي غيرك كما قال عليه السلام احلت
لى الغنائم ولم تحل لنبي قبلي فان قيل فما معنى
قوله تريدون عرض الدنيا الآية قيل المعنى بالخطاب
لمن اراد ذلك منهم وتجرد غرضه لعرض الدنيا وحده
والاستكثار منها وليس المراد بهذا النبي صلى الله عليه
وسلم ولا علية اصحابه بل قد روى عن الضحاك
انها نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر
واشتغل الناس بالسلب وجمع الغنائم
عن القتال حتى خشى عمر ان يعطف عليهم العدو

ثم

(قوله) لم يلزمك ذنبا اى وضع عنك
ما لو فعله لكان ذنبا (قوله) هو
استفتاح كلام لئلا يكون [illegible]
(قوله) اصلحك الله الخ خطاب [illegible]
والامراء وسائر العظماء (قوله) عافاك
الله من المعافاة وفيه نكتة خفية
[illegible] اى عافاك منك وخلصك
منك [illegible]
عنا وامتنانا (قوله) واما قوله في
اسارى بدر [illegible] ما كان لنبي ان
تكون له اسرى حتى يثخن في
الارض (قوله) ما كان [illegible] وفيه تقدير
لنبي غيرك ما كان فضلت [illegible]
(قوله) ولم تحل لنبي [illegible] احلت بكسر
وفاعل [illegible] (قوله) المعنى بالخطاب
الاولى (قوله) [illegible] المقصود
النون وتشديد الياء اى [illegible] لنفسه
(قوله) والاستكثار منها (قوله) وليس
[illegible] المشتمل على الغنائم
بعض [illegible] الخطاب [illegible]
المراد بها اى [illegible] (قوله) ولا علية اصحابه بكسر
العين [illegible] وسكون اللام [illegible] اى اشرافهم
جمع [illegible]
(قوله) يعطف عليهم [illegible]

ثم قال لولا كتاب من الله سبق واختلف المفسرون
في معنى هذه الآية فقيل معناها لولا أنه سبق مني
أن لا أعذب أحدا إلا بعد النهي لعذبتكم فهذا ينفي
أن يكون أمر الأسرى معصية وقيل المعنى لولا إيمانكم
بالقرآن وهو الكتاب السابق فاستوجبتم به الصفح
لعوقبتم على الغنائم ويزاد هذا القول تفسيرا وبيانا
بأن يقال لولا ما كنتم مؤمنين بالقرآن وكنتم ممن
أحلت لهم الغنائم لعوقبتم كما عوقب من تعدى وقيل
لولا أنه سبق في اللوح المحفوظ أنها حلال لكم لعوقبتم
فهذا كله ينفي الذنب والمعصية لأن من فعل ما أحل
له لم يعص قال الله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا
وقيل كان خير النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وقد
وقد روي عن علي قال جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر فقال خير أصحابك في الأسارى إن شاؤا
القتل وإن شاؤا الفداء على أن يقتل منهم عام المقبل مثلهم
فقالوا الفداء ويقتل منا وهذا دليل على صحة ما قلناه
وأنهم لم يفعلوا إلا ما أذن لهم فيه لكن بعضهم مال
إلى أضعف الوجهين مما كان الأصلح غيره من الإثخان
والقتل فعوتبوا على ذلك وبين لهم ضعف اختيارهم
وتصويب اختيار غيرهم وكلهم غير عصاة ولا مذنبين
وإلى نحو هذا أشار الطبري وقوله عليه السلام في هذه القصة

(قوله) من الله سبق أي في القدر وتحقق (قوله) وهو الكتاب السابق أي الأمر المقدم على غيره من حيث التقدم أي القديم (قوله) فاستوجبتم الصفح أي الإعراض والعفو عن اختيار ما لا حق (قوله) كما عوقب من تعدى أي الإعراض عن الحد في العصيان أي تجاوز عن الحد أي في السنة (قوله) عام المقبل (قوله) أي غزوة أحد (قوله) فقالوا أي جمهورهم ومنهم الصحابة

(والفدا بالرفع أي مختارنا الفدا وبالنصب أي نختار الفدا) (قوله) إلى أضعف الوجهين أي في نفس الأمر وإن كان هو أقواهما في رواية (قوله) من الإثخان وهو تكثير القتل (قوله) وبين لهم بصيغة المجهول (قوله) وكلهم غير عصاة أي لأنهم مجتهدون في أمر الدين

لو نزل عذاب من السماء ما نجى منه إلا عمر
إشارة إلى هذا من تصويب رأيه ورأي من أخذ
بما أخذ في إعزاز الدين وإظهار كلمته وإبادة عدوه
وأن هذه القصة لو استوجبت عذابا نجا منه عمر
ومثله وعيّن عمر لأنه أول من أشار إلى قتلهم ولكن الله
لم يقدر عليهم في ذلك عذابا لحله لهم فيما سبق وقال
الداودي والخبر بهذا لا يثبت ولو ثبت لما جاز أن
يظن أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم بما لا نص فيه
ولا دليل من نص ولا جعل الأمر فيه إليه وقد نزهه الله
عن ذلك قال القاضي خرج هذا الخبر أهل الصحيح وقال
القاضي بكر بن العلاء أخبر الله نبيه في هذه الآية أن
تأويله وافق ما كتب له من إحلال الغنائم والفداء
وقد كان قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش التي
قتل فيها ابن الحضرمي بالحكم بن كيسان وصاحبه فلما
عتب الله ذلك عليهم وذلك قبل بدر بأزيد من عام
فهذا كله يدل على أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم في شأن
الأسارى كان على تأويل وبصيرة وعلى ما تقدم قبل
مثله ولم ينكره الله عليه لكن الله تعالى أراد لعظم أمر بدر
وكثرة أسراها والله أعلم إظهار نعمته وتأكيد منته
بتعريفهم ما كتب في اللوح المحفوظ من حل ذلك لهم
لا على وجه عتاب وإنكار وتذنيب هذا معنى كلامه

(قوله) وإبادة عدوه أي إفنائهم وإهلاكهم
من أصله وذلك لما ورد في حقه دعاء
النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أعز الإسلام
بعمر (قوله) لأنه أول من أشار بقتلهم
وتبعه بعض الصحابة في الأمر (قوله)
لما جاز أن يظن بصيغة المجهول أي
يظن أحد الناس (قوله) ابن كيسان بفتح
الكاف وسكون التحتية ثم مهملة مولى
هشام بن المغيرة المخزومي (قوله) قبل
بدر بأزيد من عام بل كانا في سنة
واحدة فإن ذلك في رجب
في السنة الثانية * وبدر في
رمضان فيكون قبل بدر بنحو
شهرين (قوله) كان على تأويل أي اجتهاد صادر عن فكر
وبصيرة (قوله) وعلى ما تقدم وقبل ببناء الظرف
على الضم (قوله) ومثله بالرفع فاعل تقدم
(قوله) والله أعلم جملة معترضة
بين الفعل ومفعوله (قوله) وتذنيب
نسبة إلى الذنب (قوله) هذا معنى كلامه
أي كلام بكر بن العلاء وتمام مرامه

وأما قوله عبس وتولى أن جاءه الأعمى الآيات
فليس فيها إثبات ذنب له عليه السلام بل إعلام من الله
أن ذلك المتصدى له ممن لا يتزكى وأن الصواب والأولى
كان لو كشف له حال الرجلين لاختار الإقبال على
الأعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل وتصديه لذلك
الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واستئلافا له
كما شرعه الله له لا معصية ولا مخالفة وما قصه الله
عليه من ذلك إعلام بحال الرجلين وتوهين أمر الكافر
عنده والإشارة إلى الإعراض عنه بقوله وما عليك
ألا يزكى وقيل المراد بعبس وتولى الكافر الذي كان
مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله أبو تمام وأما قصة آدم
عليه السلام وقوله فكلا منها بعد قوله ولا تقربا
هذه الشجرة فتكونا من الظالمين وقوله ألم أنهكما
عن تلكما الشجرة وتصريحه تعالى عليه بالمعصية بقوله
وعصى آدم ربه فغوى أي جهل وقيل أخطأ فإن الله
تعالى قد أخبر بعذره بقوله ولقد عهدنا إلى آدم
من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال ابن زيد نسي عداوة
إبليس له وما عهد الله إليه من ذلك بقوله إن هذا عدو
لك ولزوجك الآية قيل نسي ذلك بما أظهر لهما
وقال ابن عباس إنما سمي الإنسان إنسانا
لأنه عهد إليه فنسي وقيل لم يقصد المخالفة

(قوله) المتصدى له بصيغة المجهول (قوله) أي المتعرض بالتوجه والإقبال (قوله) ممن لا يتزكى أي لا يتطهر من الشرك (قوله) وتصديه أي في السرائر (قوله) واستئلافا (قوله) بحال الرجلين (قوله) الصالح والفاجر أي المؤمن والكافر (قوله) أبو تمام بتشديد الميم (قوله) فتكونا من الظالمين للتحريم أو التنزيه (قوله) فيكون النهي (قوله) الظالمين

وهي شجرة الكرم وقيل السنبلة وقيل من كل شجرة ... (قوله) أخطأ ... (قوله) ولم نجد له عزما ... بصيغة المجهول

استحلالا لها ولكنهما اغترا بحلف ابليس لهما انى لكما
لمن الناصحين وتوهما ان احدا لا يحلف بالله حانثا
وقد روى عذر آدم بمثل هذا فى بعض الآثار وقال
ابن جبير حلف بالله لهما حتى غرهما والمؤمن يخدع
وقد قيل نسى ولم ينو المخالفة فلذلك قال ولم نجد
له عزما اى قصدا للمخالفة واكثر المفسرين على ان
العزم هنا الجزم والصبر وقيل كان عند اكله سكرانا
وهذا فيه ضعف لان الله تعالى وصف خمر الجنة
انها لا تسكر فاذا كان ناسيا لم تكن معصية وكذلك
ان كان ملتبسا عليه غالطا اذ الاتفاق على خروج
الناسى والساهى عن حكم التكليف وقال الشيخ
ابو بكر بن فورك وغيره انه يمكن ان يكون ذلك
قبل النبوة ودليل ذلك قوله تعالى وعصى آدم
ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى
فذكر ان الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان
وقيل بل اكلها متأولا وهو لا يعلم انها الشجرة
التى نهى عنها لانه تأول نهى الله عن شجرة مخصوصة
لا على الجنس ولهذا قيل انما كانت التوبة من ترك
التحفظ لا من المخالفة وقيل تأول ان الله لم
ينهه عنها نهى تحريم فان قيل فعلى كل حال فقد
قال الله تعالى وعصى آدم ربه فغوى الآية وقال فتاب عليه

وقوله

(قوله استحلالا لها) اى جعلا احلالا ★ وقوله حانثا اى كاذبا بوجب الحنث اى الاثم (قوله) ولم ينو المخالفة الذى استظهره الملا (قوله) وقيل كان عند اكله سكرانا اى من حب المولى كما قيل فى آية لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى من حب الدنيا او من خمر الجنة (قوله) ملتبسا بتشديد الموحدة المفتوحة اى غلطا (قوله) فتاب عليه اى وفقه للتوبة والثبات على الطاعة (قوله) او فرجع عليه بقبول التوبة (قوله) وقيل بل اكلها متأولا (قوله) لان المنهى عنه لم يكن مصرحا (قوله) لا تعلم الشاملة لها ولغيرها فاكلا منها (قوله) الجنس (قوله) من ترك التحفظ وعدم تداركها ورعاية الاحوط فى باب العزم

وقوله في حديث الشفاعة ويذكر ذنبه واني نهيت
عن اكل الشجرة فعصيت فسيأتي الجواب عنه وعن
اشباهه مجملاً آخر الفصل ان شاء الله تعالى واما
قصة يونس فقد مضى الكلام على بعضها آنفا
وليس في قصة يونس نص على ذنب وانما فيه ابق وذهب
مغاضبا وقد تكلمنا عليه وقيل انما نقم الله عليه خروجه
عن قومه فارًّا من نزول العذاب وقيل بل لما وعدهم العذاب
ثم عفا الله عنهم قال والله لا ألقاهم بوجه كاذب ابدا
وقيل بل كانوا يقتلون من كذب فخاف ذلك وقيل
ضعف عن حمل اعباء الرسالة وقد تقدم الكلام انه
لم يكذبهم وهذا كله ليس فيه نص على معصية الا
على قول مرغوب عنه وقوله ابق الى الفلك المشحون
قال المفسرون تباعد واما قوله اني كنت من الظالمين
فالظلم وضع الشيء في غير موضعه فهذا اعتراف منه
عند بعضهم بذنبه فاما ان يكون لخروجه عن قومه
بغير اذن ربه او لضعفه عما حمله او لدعائه بالعذاب
على قومه وقد دعا نوح بهلاك قومه فلم يؤاخذ وقال
الواسطي في معناه نزه ربه عن الظلم واضاف الظلم
الى نفسه اعترافا واستحقاقا ومثل هذا قول آدم وحواء
ربنا ظلمنا انفسنا اذ كانا السبب في وضعهما
انفسهما غير الموضع الذي انزلا فيه واخراجهما من الجنة

وانزل السماء الى الارض وامّا قصة داود عليه السلام
فلا يجب ان يلتفت الى ما سطره فيها الاخباريون على
اهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا ونقله بعض المفسرين
ولم ينص الله على شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح والذي
نص الله عليه قوله وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه
وخر راكعا واناب وقوله فيه اواب فمعنى فتناه اي اختبرناه
واواب قال قتادة مطيع وهذا التفسير اولى قال
ابن عباس وابن مسعود ما زاد داود على ان قال للرجل
انزل عن امرأتك واكفلنيها فعاتبه الله على ذلك ونبهه
عليه وانكر عليه شغله بالدنيا وهذا هو الذي ينبغي ان
يعول عليه من امره وقد قيل خطبها على خطبته وقيل بل
احب بقلبه ان يستشهد وحكى السمرقندي ان ذنبه
الذي استغفر منه قوله لقد ظلمك فظلمه بقول خصمه
وقيل بل لما خشية على نفسه وظن من الفتنة بما بسط
له من الملك والدنيا والى نفي ما اضيف في الاخبار الى داود
من ذلك ذهب احمد بن نصر وابو تمام وغيرهما من المحققين
قال الداودي ليس في قصة داود واوريا خبر يثبت
ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم وقيل ان الخصمين الذين
اختصما اليه رجلان في نتاج غنم على ظاهر الآية
وقيل بل لما خشي على نفسه وظن من الفتنة لما
بسط له من الملك والدنيا واما قصة يوسف واخوته

(قوله) انما فتناه اي ابتليناه وامتحناه * (قوله) فاستغفر ربه اي طلب غفرانه ذنبه واخزاه (قوله) انه اواب كثير الاوبة حتى عن الخطرة (قوله) انزل عن امرأتك اي طلقها لاني اريد ان اتزوجها واكد الامر بقوله واكفلنيها اي اعطنيها (قوله) وانكر عليه شغله بالدنيا وقلة رغبته عن الاخرى (قوله) وقيل خطبها على خطبته اي قبل زواجه وهذا مكروه في ديننا * (قوله) بما بسط له اي وسع عليه (قوله) ما اضيف في الاخبار الى داود اي عاب [illegible] اليه (قوله) واوريا بفتح الهمزة وضمها وسكون الواو وكسر الراء وفتح [illegible] وقوله ولا يظن [illegible] ولا ينبغي ان يظن بنبي محبة قتل مسلم

(قوله) رجلان اي لا ملكان وفيها [illegible] مرفوع على كونه خبر ان [illegible] رجلين نصبا [illegible] الملكان [illegible] فالالف [illegible] الالف [illegible] والخصمان [illegible] اي ما رجلان [illegible] الاختصام [illegible] ظاهر الآية (قوله) واما قصة يوسف بضم السين [illegible] لغات مثلث السين مع الهمز [illegible]

عليهم السلام فليس على يوسف منها تعقب واما اخوته
فلم تثبت نبوتهم فيلزم الكلام على افعالهم وذكر الاسباط
وعدهم في القرآن عند ذكر الانبياء قال المفسرون
يريد من نبي من ابناء الاسباط وقد قيل انهم كانوا
حين فعلوا بيوسف ما فعلوه صغار الاسنان
ولهذا لم يميزوا يوسف حين اجتمعوا به ولهذا قالوا
ارسله معنا غدا نرتع ونلعب وان ثبتت لهم نبوة
فبعد هذا والله اعلم واما قول الله عز وجل ولقد
همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه فعلى
طرق كثيرة من الفقهاء والمحدثين ان هم النفس
لا يؤاخذ به وليس سيئة لقول النبي صلى الله عليه وسلم
عن ربه اذا هم عبدي بسيئة فلم يعملها كتبت له
حسنة فلا معصية في همه اذا واما على مذهب
المحققين من الفقهاء والمتكلمين فان الهم اذا وطنت
عليه النفس سيئة واما ما لم توطن عليه النفس من
همومها وخواطرها فهو المعفو عنه وهذا هو الحق
فيكون ان شاء الله تعالى هم يوسف من هذا ويكون قوله
وما ابرئ نفسي الآية اي ما ابرئها من هذا الهم او يكون منه ذلك
على طريق التواضع والاعتراف بمخالفة النفس لما زكي قبل
وبرئ فكيف وقد حكى ابو حاتم عن ابي عبيدة ان يوسف
عليه السلام لم يهم وان الكلام فيه تقديم وتأخير اي ولقد همت

(قوله) تعقب اي اعتراض (قوله) واما اخوته فلم تثبت نبوتهم (قوله) فلا اشكال (قوله) عند بعض العلماء فلا تصريح في كونهم ... اي عند ... الاسباط اي اولاد يعقوب وذكر الانبياء والاسباط ... واسحاق وسموا بذلك لانهم من اولاد اسمعيل واسحاق ... واحد منهم جماعة ... ولد لكل واحد ... ومنه قيل للحسن والحسين رضي الله عنهما سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم ... (قوله) نرتع ونلعب على قراءة النون ... (قوله) ... انها محمولة على التغليب لقراءة يرتع ويلعب ... الغنم والرتع الاكل ... وهم بهام معصية ...

(قوله) لولا ان رأى برهان ربه ... (قوله) ... من العصمة ... (قوله) فلم يعملها ... (قوله) اذا وطنت ... (قوله) المعفو ... (قوله) فيكون ... الانبياء ... (قوله) وما ابرئ نفسي ... (قوله) لما زكي ... والطهارة ... (قوله) اذ يوسف ...

ولولا ان رأى برهان ربه لهمّ بها ولقد قال الله تعالى
عن المرأة ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وقد قال
الله تعالى كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء وقال
وغلقت الابواب وقالت هيت لك قال معاذ الله انه ربى
الآية قيل في ربى انه الله تعالى وقيل الملك وقيل همّ بها
اى بزجرها ووعظها وقيل همّ اى غمّها امتناعه عنها
وقيل همّ بها نظر اليها وقيل همّ بدفعها وضربها وقيل
هذا كله كان قبل نبوته وقد ذكر بعضهم ما زال النساء
يملن الى يوسف ميل شهوة حتى نبأه الله فالقى عليه
هيبة النبوة فشغلت هيبته كل من رآه عن حسنه
واما خبر موسى عليه السلام مع قتيله الذى وكزه
فقد نص الله تعالى انه من عدوه قال كان من القبط
الذين كانوا على دين فرعون ودليل السورة في هذا كله
انه قبل نبوة موسى وقال قتادة وكزه بالعصى
ولم يتعمد قتله فعلى هذا لا معصية في ذلك وقوله
هذا من عمل الشيطان وقوله ظلمت نفسى فاغفر لى
قال ابن جريج قال ذلك من اجل انه لا ينبغى لنبى ان
يقتل حتى يؤمر وقال النقاش لم يقتله عن عمد
مريدا القتل وانما وكزه وكزة يريد بها دفع
ظلمه قال وقد قيل ان هذا كان قبل النبوة
وهو مقتضى التلاوة وقوله تعالى

(قوله) ولقد راودته عن نفسه اى طالبته ان يجامعها وقصدت منه ان يواقعها
(قوله) لنصرف عنه السوء اى الصغيرة ... والفحشاء اى الكبيرة كالزنا
...
(قوله) كان من القبط ... الذى كانوا على دين فرعون ...
ملك مصر ...
... وكزه بالعصى ...
(قوله) هذا من عمل الشيطان ...
(قوله) ظلمت نفسى ...
... القتل مع انه كان خطأ ...
قبل النبوة الخ وقوله فخرج منها خائفا يترقب
فقوله تعالى ... رب نجنى من القوم الظالمين

سـ ٢ ف

في قصته وفتناك فتونا اي ابتليناك ابتلاء بعد ابتلاء
قيل في هذه القصة وما جرى له مع فرعون وقيل القوه
في التابوت واليم وغير ذلك وقيل معناه اخلصناك
اخلاصا قاله ابن جبير ومجاهد من قولهم فتنت الفضة
في النار اذا خلصتها واصل الفتنة معنى الاختبار
واظهار ما بطن الا انه استعمل في عرف الشرع في اختبار
يؤدي الى ما يكره وكذلك ما روي في الخبر الصحيح
من ان ملك الموت جاءه فلطم عينه ففقأها
الحديث ليس فيه ما يحكم على موسى بالتعدي وفعل ما لا
يجب له اذ هو ظاهر الامر بين الوجه جائز الفعل لان
موسى دافع عن نفسه من اتاه لاتلافها وقد
تصور له في صورة آدمي ولا يمكن انه علم حينئذ
انه ملك الموت فدافعه عن نفسه مدافعة ادت
الى ذهاب عين تلك الصورة التي تصور له الملك
فيها امتحانا من الله لها فلما جاءه واعلمه الله انه رسوله
اليه استسلم وللمتقدمين والمتأخرين على هذا الحديث
اجوبة هذا اسدها عندي وهو تأويل شيخنا الامام
ابي عبد الله المازري وقد تأوله قديما ابن عائشة وغيره
على صكه ولطمه بالحجة وفقء عين حجته وهو كلام مستعمل
في هذا الباب في اللغة معروف واما قصة سليمان
وما حكى فيها اهل التفسير من ذنبه وقوله

(قوله) وقيل معناه اخلصناك اخلاصا
لان ابتلاءه انما هو للتهذيب لا للتعذيب
(قوله) فتنت الفضة في النار اذا اخلصتها
اي اذا اذبتها وصفيتها من غيرها مما اختلط
بها (قوله) الاختبار اي الامتحان (قوله)
الى ما يكره بصيغة المجهول اي الى الامر
مكروه في الطبع (قوله) جاءه فلطم
عينه اي جاء موسى ملك الموت بصورة
بصورة انسان (قوله) ما لا يجب له لعله
المناسب ما لا يجوز (قوله) ولا يمكن [illegible] في حق
[illegible] اي لا يتصور في حق
موسى [illegible] الاخرة ولا [illegible] من [illegible] الاسلام
انه حينئذ [illegible] بعد اي بعد
ذهابه الى الله ورجوعه من عند مولاه
انه الخ (قوله) امتحانا من الله [illegible]

(قوله) هذا اسدها عندي بسين
مهملة وتشديد الدال اي اقواها واقومها
ومنه قول الشاعر * اعلمه الرماية كل يوم *
فلما استد ساعده رماني * وقيل ان البيت
اتما بالجيم (قوله) المازري بفتح الزاي
وهو الاكثر وقد يكسر وهو منسوب الى مازر
بلدة بجزيرة صقلية وقيل قبله تسمى بمازر
[illegible] وهو ابن [illegible] سنة (قوله) وهو كلام
مستعمل في اللغة معروف فانه يقال لصكه
ضربه على الوجه بباطن الراحة ولطمه بالحجة
وفقأ عينه وعورها اذا افحمه بحجته
والزمه الالزام الذي لا يمكنه الجواب عنه وافحمه
فالمعنى الاول حقيقي والآخر
مجازي

ولقد فتنا سليمان فعناه ابتليناه وابتداؤه ما حكي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاطوفن الليلة على مائة
امرأة او تسع وتسعين كلهن يأتين بفارس يجاهد في
سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل
فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال ان
شاء الله لجاهدوا في سبيل الله قال اصحاب المعاني
والشق هو الجسد الذي القي على كرسيه حين عرض عليه
وهي عقوبته ومحنته وقيل بل مات فالقي على كرسيه
ميتا وقيل ذنبه حرصه على ذلك وتمنيه وقيل لانه لم
يستثن لما استغرقه من الحرص وغلب عليه من التمني
وقيل عقوبته ان سلب ملكه وذنبه ان احب
بقلبه ان يكون الحق لاختانه على خصمهم وقيل
اخذ بذنب قارفه بعض نسائه ولا يصح ما نقله
الاخباريون من خرافاتهم مما فعله من تشبه الشيطان
به وتسليطه على ملكه وتصرفه في امته بالجوار
في حكمه لان الشياطين لا يتسلطون على مثل هذا
وقد عصم الانبياء من مثل هذا وان سئل الانبياء
لم لم يقل سليمان في القصة المذكورة
ان شاء الله ففيه اجوبة اسدها ما روي في
الحديث الصحيح انه نسي ان يقولها وذلك لينفذ مراد الله

(قوله) فعناه ابتليناه اي امتحناه واختبرناه
(قوله) لاطوفن الليلة وفي رواية لاطيفن
(قوله) كلهن يأتين اي كل واحدة منهن
(قوله) بفارس اي بولد ذكر
(قوله) جاءت بشق رجل
وهذا امتثال لامر الله
(قوله) لاختانه اي اصهاره

والثاني

والثانى انه لم يسمع صاحبه وشغل عنه وقوله تعالى
هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى لم يفعل هذا
سليمان غيرة على الدنيا ولا نفاسة بها ولكن مقصده
فى ذلك ما ذكره المفسرون ان لا يسلط عليه احد
كما سلط عليه الشيطان الذى سلبه اياه مدة امتحانه
على قول من قال ذلك وقيل بل اراد ان يكون له من
الله فضيلة وخاصة يختص بها كاختصاص غيره
من انبياء الله ورسله بخواص منه وقيل ليكون
ذلك دليلا وحجة على نبوته كالانة الحديد لابيه
واحياء الموتى لعيسى عليهما السلام واختصاص
محمد صلى الله عليه وسلم بالشفاعة ونحو هذا واما قصة
نوح عليه السلام فظاهرة العذر وانه اخذ فيها
بالتأويل وظاهر اللفظ بقوله تعالى انا منجوك
واهلك فطلب مقتضى هذا اللفظ واراد علم
ما طوى عنه من ذلك لا انه شك فى وعد الله
فبين الله عليه انه ليس من اهله الذين وعدهم
بنجاتهم لكفره وعمله الذى هو غير صالح وقد
اعلمه الله انه مغرق الذين ظلموا ونهاه عن مخاطبته فيهم
فاوخذ بهذا التأويل وعوتب عليه واشفق هو من اقدامه
على ربه لسؤاله ما لم يؤذن له فى السؤال فيه وكان نوح فيما
حكاه النقاش لا يعلم بكفر ابنه وقيل فى الاية غير هذا

وكلُّ هذا لا يقضي على نوح بمعصيةٍ سوى ما ذكرناه
من تأويله واقدامه بالسؤال فيما لم يؤذن له فيه ولا
نُهي عنه وما روي في الصحيح من أن نبيًّا قرصته نملة
فحرّق قرية النمل فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة
أحرقت أمةً من الأمم تُسبّح فليس في هذا الحديث
ما يقتضي أن هذا النبي أتى معصيةً بل فعل ما رآه
مصلحةً وصوابًا بقتل من يؤذي جنسه ويمنع
المنفعة بما أباح الله ألا ترى أن هذا النبي كان
نازلًا تحت الشجرة فلما آذته النملة تحوّل برحله عنها
مخافة تكرار الأذى عليه وليس فيما أوحى الله إليه
ما يوجب معصيةً بل ندبه على احتمال الصبر
وترك التشفي كما قال الله تعالى ولئن صبرتم لهو
خير للصابرين إذ هو ظاهر فعله إنما كان لأجل
أنها آذته في خاصته فكان انتقامًا لنفسه وقطع
مضرةٍ يتوقّعها من بقية النمل هناك ولم يأت في
هذا أمر نُهي عنه فيعصي به ولا نص فيما أوحى الله
إليه بذلك ولا بالتوبة والاستغفار منه والله أعلم
فإن قيل فما معنى قوله عليه السلام ما من أحد
إلا ألمّ بذنب أو كاد إلا يحيى بن زكريا أو كما قال
عليه السلام فالجواب عنه كما تقدم من ذنوب الأنبياء
التي وقعت عن غير قصد وعن سهوٍ وغفلةٍ

فصل

فصل فان قلت فاذا نفيت عنهم صلوات الله
عليهم الذنوب والمعاصي بما ذكرته من اختلاف المفسرين
وتأويل المحققين فما معنى قوله تعالى وعصى آدم ربه
فغوى وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف
الانبياء بذنوبهم وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم
على ما سلف منهم واشفاقهم وهل يشفق ويتاب
ويستغفر من لا شيء فاعلم وفقنا الله واياك ان درجة
الانبياء في الرفعة والعلو والمعرفة بالله تعالى وسنته
في عباده وعظيم سلطانه وقوة بطشه مما يحملهم
على الخوف منه جل جلاله والاشفاق من المؤاخذة
بما لا يؤاخذ به غيرهم وانهم في تصرفهم بامور
لم ينهوا عنها ولا امروا بها ثم اخذوا عليها وعوتبوا
بسببها وحذروا من المؤاخذة بها واتوها على
وجه التأويل والسهو او تزيد من امور الدنيا المباحة
خائفون وجلون وهي ذنوب بالاضافة الى علي
منصبهم ومعاص بالنسبة الى كمال طاعتهم
لا انها كذنوب غيرهم ومعاصيهم فان الذنب
مأخوذ من الشيء الدنيء الرذل ومنه ذنب كل شيء
اي آخره واذناب الناس رذالهم فكأن هذه
أدنى افعالهم واسوأ ما يجري من احوالهم لتطهيرهم
وتنزيههم وعمارة بواطنهم وظواهرهم

بالعمل الصالح والكلم الطيب والذكر الظاهر والخفي
والخشية لله واعظامه في السر والعلانية وغيرهم
يتلوثون من الكبائر والقبائح والفواحش بما تكون
بالاضافة اليها هذه المساءة في حقه كالحسنات كما
قيل حسنات الابرار سيئات المقربين اي يرونها
بالاضافة الى علي اخو المهم كالسيئات وكذلك
العصيان الترك والمخالفة فعلى مقتضى اللفظة
كيفما كانت من سهو او تأويل فهي مخالفة وترك
وقوله غوى اي جهل ان تلك الشجرة هي التي نهي عنها
والغي الجهل وقيل اخطأ ما طلب من الخلود اذ اكلها
وخابت منيته وهذا يوسف عليه السلام قد اوخذ
بقوله لاحد صاحبي السجن اذكرني عند ربك فانساه
الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين قيل
انه انسي يوسف ذكر الله وقيل انسي صاحبه ان يذكره
لسيده الملك قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا كلمة يوسف
ما لبث في السجن ما لبث قال ابن دينار لما قال ذلك
يوسف قيل له اتخذت من دوني وكيلا لاطيلن حبسك
فقال يا رب انسى قلبي كثرة البلوى وقال بعضهم اخذ
الانبياء بمثاقيل الذر لمكانتهم عنده وتجاوز عن سائر
الخلق لقلة مبالاته بهم في اضعاف ما اتوا به من سوء
الادب وقد قال المحتج للفرقة الاولى على سياق ما قلناه

اذا

(قوله) انسى يوسف (قوله) ما لبث
اي السجن ما لبث اي مدة لبثه (قوله)
(قوله) اتخذت الخ
(قوله) اخذ بصيغة المفعول
(قوله) لقلة مبالاته بهم
اي ما فعلوه (قوله) للفرقة
الاولى اي القائلة ... بعد البعثة
المعصية للانبياء

إذا كان الأنبياء يؤاخذون بهذا مما لا يؤاخذ به غيرهم
من السهو والنسيان وما ذكرته وحالهم أرفع فحالهم
إذاً في هذا أسوأ حالاً من غيرهم فاعلم أكرمك الله
أنا لا نثبت لك المؤاخذة في هذا على حد مؤاخذة غيرهم
بل نقول إنهم يؤاخذون بذلك في الدنيا ليكون ذلك
زيادة في درجاتهم ويبتلون بذلك ليكون استشعارهم
له سبباً لمنماة رتبتهم كما قال تعالى ثم اجتباه ربه فتاب
عليه وهدى وقال لداود فغفرنا له ذلك وقال بعد
قول موسى تبت إليك إني اصطفيتك على الناس
وقال بعد ذكر فتنة سليمان وإنابته فسخرنا له الريح
إلى وحسن مآب قال بعض المتكلمين زلات الأنبياء
في الظاهر زلات وفي الحقيقة كرامات وزلف
وأشار إلى نحو مما قدمناه وأيضاً فلينبه غيرهم
من البشر منهم أو ممن ليس في درجتهم بمؤاخذتهم
بذلك فيستشعروا الحذر ويعتقدوا المحاسبة ليلتزموا
الشكر على النعم ويعدوا الصبر على المحن بملاحظة
ما وقع بأهل هذا النصاب الرفيع المعصوم فكيف
بمن سواهم ولهذا قال صالح المري ذكر داود بسطة
للتوابين وقال ابن عطاء لم يكن ما نص الله من قصة
صاحب الحوت نقصاً له ولكن استزادة من نبينا
عليه السلام وأيضاً فيقال لهم فإنكم ومن وافقكم

(قوله) وحالهم أرفع أي والحال أنهم أرفع درجة في الواقع (قوله) أنا لا نثبت لك بالتشديد والتخفيف (قوله) على حد مؤاخذة غيرهم من حصول العقاب وحلول الملام (قوله) ويبتلون أي يمتحنون ... (قوله) لمنماة بفتح الميم ... (قوله) كما قال ثم اجتباه ... (قوله) زلات أي ... (قوله) وزلف ... (قوله) من البشر ... (قوله) ذكر داود بسطة للتوابين ...

تَقُولُونَ بِغُفْرَانِ الصَّغَائِرِ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ وَلَا خِلَافَ
بَلْ عِصْمَةُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْكَبَائِرِ فَمَا جَوَّزْتُمْ مِنْ وُقُوعِ الصَّغَائِرِ
عَلَيْهِمْ فَهِيَ مَغْفُورَةٌ عَلَى هَذَا فَمَا مَعْنَى الْمُؤَاخَذَةِ بِهَا إِذًا
عِنْدَكُمْ وَخَوْفُ الْأَنْبِيَاءِ وَتَوْبَتُهُمْ مِنْهَا وَهِيَ مَغْفُورَةٌ لَوْ كَانَ
فَمَا أَجَابُوا بِهِ فَهُوَ جَوَابُنَا عَنِ الْمُؤَاخَذَةِ بِأَفْعَالِ السَّهْوِ
أَوِ الْخَطَإِ وَقَدْ قِيلَ إِنَّ كَثْرَةَ اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَتَوْبَتِهِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَلَى وَجْهِ
مُلَازَمَةِ الْخُضُوعِ وَالْعُبُودِيَّةِ وَالِاعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ
شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعَمِهِ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ أَمِنَ مِنَ
الْمُؤَاخَذَةِ بِمَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا
وَقَالَ إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَّقِي قَالَ الْحَارِثُ
ابْنُ أَسَدٍ خَوْفُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ خَوْفُ إِعْظَامٍ
وَتَعَبُّدٍ لِلَّهِ لِأَنَّهُمْ آمِنُونَ وَقِيلَ فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقْتَدَى
بِهِمْ وَتَسْتَنَّ بِهِمْ أُمَمُهُمْ كَمَا قَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ
قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ
مَعْنًى آخَرَ لَطِيفًا أَشَارَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ
وَهُوَ اسْتِدْعَاءُ مَحَبَّةِ اللهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى إِنَّ اللهَ يُحِبُّ
التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ فَإِحْدَاثُ الْأَنْبِيَاءِ
وَالرُّسُلِ التَّوْبَةَ وَالِاسْتِغْفَارَ وَالْإِنَابَةَ وَالْأَوْبَةَ
فِي كُلِّ حِينٍ اسْتِدْعَاءٌ لِمَحَبَّةِ اللهِ تَعَالَى وَالِاسْتِغْفَارُ
فِيهِ مَعْنَى التَّوْبَةِ وَقَدْ قَالَ اللهُ لِنَبِيِّهِ

بَعْدَ

بَعْدَ أَنْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ لَقَدْ تَابَ
اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ الآيَةَ وَقَالَ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ
وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا * **فصل** قَدْ اسْتَبَانَ
لَكَ أَيُّهَا النَّاظِرُ بِمَا قَرَّرْنَاهُ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ عِصْمَتِهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ عَنِ الْجَهْلِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْ صِفَاتِهِ أَوْ كَوْنِهِ
عَلَى حَالَةٍ تُنَافِي الْعِلْمَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ جُمْلَةً بَعْدَ
النُّبُوَّةِ عَقْلًا وَإِجْمَاعًا وَقَبْلَهَا سَمْعًا وَنَقْلًا وَلَا بِشَيْءٍ
مِمَّا قَرَّرَهُ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ وَأَدَّاهُ عَنْ رَبِّهِ مِنَ الْوَحْيِ
قَطْعًا وَعَقْلًا وَشَرْعًا وَعِصْمَتِهِ عَنِ الْكَذِبِ وَخُلْفِ
الْقَوْلِ مُنْذُ نَبَّأَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَرْسَلَهُ قَصْدًا أَوْ غَيْرَ
قَصْدٍ وَاسْتِحَالَةِ ذَلِكَ عَلَيْهِ شَرْعًا وَإِجْمَاعًا وَنَظَرًا
وَبُرْهَانًا وَتَنْزِيهِهِ عَنْهُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ قَطْعًا وَتَنْزِيهِهِ
عَنِ الْكَبَائِرِ إِجْمَاعًا وَعَنِ الصَّغَائِرِ تَحْقِيقًا وَعَنِ
اسْتِدَامَةِ السَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ وَاسْتِمْرَارِ الْغَلَطِ
وَالنِّسْيَانِ عَلَيْهِ فِيمَا شَرَعَهُ لِأُمَّتِهِ وَعِصْمَتِهِ فِي
كُلِّ حَالَاتِهِ مِنْ رِضًى وَغَضَبٍ وَجِدٍّ وَمَزْحٍ
مَا يَجِبُ لَكَ أَنْ تَتَلَقَّاهُ بِالْيَمِينِ وَتَشُدَّ عَلَيْهِ يَدَ الضَّنِينِ
وَتُقَدِّرَ هَذِهِ الْفُصُولَ حَقَّ قَدْرِهَا وَتَعْلَمَ عَظِيمَ فَائِدَتِهَا
وَخَطَرِهَا فَإِنَّ مَنْ يَجْهَلُ مَا يَجِبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَوْ يَجُوزُ أَوْ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ وَلَا يَعْرِفُ صُوَرَ أَحْكَامِهِ
لَا يَأْمَنُ أَنْ يَعْتَقِدَ فِي بَعْضِهَا خِلَافَ مَا هِيَ عَلَيْهِ

ولا ينزهه عما لا يجب أن يضاف اليه فيهلك من حيث
لا يدرى ويسقط فى هاوية الدرك الاسفل من النار
اذ ظن الباطل بر واعتقاد ما لا يجوز عليه يحل
بصاحبه دار البوار ولهذا ما احتاط عليه السلام
على الرجلين اللذين رآياه ليلا وهو معتكف فى
المسجد مع صفية فقال لهما انها صفية ثم قال لهما
ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وانى خشيت
ان يقذف فى قلوبكما شيئا فتهلكا هذه اكرمك الله
احدى فوائد ما تكلمنا عليه فى هذه الفصول ولعل
جاهلا لا يعلم بجهله اذا سمع شيئا منها يرى ان
الكلام فيها جملة من فضول العلم وان السكوت
اولى وقد استبان لك انه متعين للفائدة التى
ذكرناها وفائدة ثانية يضطر اليها فى اصول الفقه
وتنبنى عليها مسائل لا تنعد من الفقه ويتخلص بها
من تشغيب مختلف الفقهاء فى عدة منها وهى الحكم
فى اقوال النبى صلى الله عليه وسلم وافعاله وهو باب عظيم
واصل كبير من اصول الفقه ولا بد من بنائه على صدق
النبى صلى الله عليه وسلم فى اخباره وبلاغه وانه لا يجوز عليه
السهو فيه وعصمته من المخالفة فى افعاله عمدا وبحسب
اختلافهم فى وقوع الصغائر وقع اختلاف فى امتثال
الفعل بسط بيانه فى كتب ذلك العلم فلا نطول به

وفائدة

(قوله) فى هوة الدرك بضم الهاء وتشديد الواو والهوة العميقة والدرك بفتح الراء وسكونها [illegible] (قوله) يحل بصاحبه اى ينزل (قوله) [illegible] (قوله) فقال لهما انها صفية اى ادم اى يسلط عليه (قوله) يجرى [illegible] (قوله) ولعل جاهلا [illegible] اى يعتقد [illegible] (قوله) لا تنعد اى لا تكثر [illegible]

وفى حاشية التلمسانى [illegible] من البعد (قوله) من تشغيب (قوله) المسائل (قوله) والفتنة اى [illegible] الفقهاء اى [illegible] (قوله) فى اخباره وبلاغه [illegible] الفقه [illegible] (قوله) [illegible] امتثال الفعل [illegible] (قوله) فى كتب ذلك العلم [illegible] اصول الفقه

وفائدة ثالثة يحتاج إليها الحاكم والمفتي فيمن أضاف
الى النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من هذه الامور ووصفه
بها فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الاجماع
فيه والخلاف كيف يصمم في الفتيا في ذلك ومن
أين يدري هل ما قاله فيه نقص أو مدح فاما أن
يجترئ على سفك دم مسلم حرام أو يسقط حقا
ويضيع حرمة النبي صلى الله عليه وسلم وبسبيل هذا
ما قد اختلف أرباب الأصول وأئمة العلماء والمحققين
في عصمة الملائكة * فصل في القول في
عصمة الملائكة أجمع المسلمون بأن الملائكة
مؤمنون فضلاء واتفق أئمة المسلمين أن حكم المرسلين
منهم حكم الأنبياء سواء في العصمة مما ذكرنا عصمتهم
منه وأنهم في حقوق الأنبياء والتبليغ إليهم كالأنبياء
مع الأمم واختلفوا في غير المرسلين منهم فذهبت طائفة
الى عصمة جميعهم عن المعاصي واحتجوا بقول الله تعالى
لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون وبقوله
وما منا إلا له مقام معلوم وإنا لنحن الصافون
الآية وبقوله ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته
الآية وبقوله إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن
عبادته ويسبحونه وله يسجدون وقوله كرام بررة
وقوله لا يمسه إلا المطهرون ونحوه من السمعيات

وذهبت طائفة أخرى إلى أن هذا خصوص للمرسلين
منهم والمقربين واحتجوا بأشياء ذكرها أهل الأخبار
والتفاسير نحن نذكرها إن شاء الله تعالى بعد ونبين
الوجه فيها والصواب عصمة جميعهم وتنزيه نصابهم
الرفيع عن جميع ما يحط من رتبهم ومنزلتهم عن جليل
مقدارهم ورأيت بعض شيوخنا أشار إلى أن لا حاجة
للفقيه إلى الكلام في عصمتهم وأنا أقول إن للكلام
في ذلك ما للكلام في عصمة الأنبياء ومن الفوائد
الثلاثة التي ذكرناها سوى فائدة الكلام في الأقوال
والأفعال فهي ساقطة ههنا فمما احتج به من لم
يوجب عصمة جميعهم قصة هاروت وماروت
وما ذكر فيها أهل الأخبار ونقله المفسرون
وما روي عن علي وابن عباس في خبرهما
وابتلائهما فاعلم أكرمك الله أن هذه الأخبار
لم يرو منها شيء لا سقيم ولا صحيح عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وليس هو شيئا يؤخذ بقياس
والذي منه في القرآن اختلف المفسرون في معناه
وأنكر ما قال بعضهم فيه كثير من السلف كما نذكره
وهذه الأخبار من كتب اليهود وافترائهم كما نصه
الله أول الآية من افترائهم بذلك على سليمان
وتكفيرهم إياه وقد انطوت القصة على شنع عظيمة

وهـ

(قوله) والصواب عصمة جميعهم أي الملائكة
من جنس العصمة (قوله) وتنزيه نصابهم
أي تنزيه ساحة منصبهم (قوله) سوى
فائدة الكلام في الأقوال (قوله) سوى
عدم اطلاعنا على الأقوال والأفعال
قول وفعل مفصلا وإنما نعرف ذلك
مجملا (قوله) من لم يوجب عصمة
جميعهم أي جميع الملائكة
في خبرهما أي هاروت وماروت (قوله)
وابتلائهما (قوله) لم يرو منها شيء

ولا صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم وإنما رويت عن علماء اليهود
ولا يعتمد عليهم (قوله) في القرآن
أي في سورة البقرة (قوله) من
افترائهم (قوله) وقد انطوت القصة
أي اشتملت على شنع
وماروت (قوله) شنع أي قبائح
بفتح النون

وها نحن نخبر في ذلك ما يكشف غطاء هذه الاشكالات
إن شاء الله تعالى فاختلف أولاً في هاروت وماروت
هل هما ملكان أو إنسيان وهل هما المراد بالملكين أم لا
وهل القراءة ملكين أو ملكين وهل ما في قوله وما أنزل
على الملكين الآية وما يعلمان من أحد نافية أو موجبة وأكثر
المفسرين على أن الله امتحن الناس بالملكين لتعليم السحر وتبيينه
وأن عمله كفر فمن تعلمه كفر ومن تركه آمن قال تعالى إنما
نحن فتنة فلا تكفر وتعليمهما للناس له تعليم إنذار
يقولان لمن جاء يطلب تعليمه لا تفعلوا كذا فإنه كفر
يفرق بين المرء وزوجه ولا تتحيلوا بكذا فإنه سحر فلا تكفروا
فعلى هذا فعل الملكين طاعة وتصرفهما فيما أمرا به ليس
بمعصية وهي لغيرهما فتنة وروى ابن وهب عن خالد
ابن أبي عمران أنه ذكر عنده هاروت وماروت وأنهما
يعلمان الناس السحر فقال نحن ننزههما عن هذا فقرأ بعضهم
وما أنزل على الملكين فقال خالد لم ينزل عليهما فهذا
خالد على جلالته وعلمه نزههما عن تعليم السحر الذي قد
ذكر غيره أنهما مأذون لهما في تعليمه بشريطة
أن يبينا أنه كفر وأنه امتحان من الله وابتلاء
فكيف لا ننزههما عن كبائر المعاصي والكفر
المذكورة في تلك الأخبار وقول خالد لم ينزل
يريد أن ما نافية وهو قول ابن عباس

(قوله) وها نحن بفتح الهاء للتنبيه
ونحن بضم النون وفتح الحاء المهملة *
(قوله) هل هما ملكان وهو الصحيح (قوله) أو إنسيان
أي منسوبان إلى الإنس
(قوله) فإنه يفرق ... بسبب
(قوله) وهي لغيرهما فتنة أي ابتلاء ومحنة
من قتل النفس والزنا وشرب الخمر والكفر كالسجود للصنم

قال مكيّ وتقدير الكلام وما كفر سليمان يريد بالسحر
الذي افتعله عليه الشياطين واتبعهم في ذلك اليهود
وما انزلنا على الملكين قال مكيّ قيل جبريل وميكائيل
بل ادعى اليهود عليهما المجيء به كما ادعوا عليه على سليمان
فاكذبهم الله في ذلك بقوله ولكن الشياطين كفروا
يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت قيل هما
رجلان يعلماه قال الحسن هاروت وماروت علجان
من اهل بابل وقرأ وما انزلنا على الملكين بكسر اللام
وتكون ما ايجاباً على هذا وكذلك قراءة عبد الرحمن
ابن ابزى بكسر اللام ولكنه قال الملكان هاهنا داود
وسليمان وتكون ما نافية على ما تقدم وقيل كانا ملكين
من بني اسرائيل فمسخهما الله حكاه السمرقندي
والقراءة بكسر اللام شاذة فمحمل الآية على تقدير
ابي محمد مكي حسن ينزه الملائكة ويذهب الرجس
عنهم ويطهرهم تطهيراً وقد وصفهم الله تعالى
بانهم مطهرون وكرام بررة لا يعصون الله ما
امرهم ومما يذكرونه قصة ابليس وانه كان من الملائكة
ورئيساً ومن خزان الجنة الى آخر ما حكوه وانه
استثناه من الملائكة بقوله فسجدوا الا ابليس
وهذا ايضاً لم يتفق عليه بل الاكثر ينفون ذلك وانه ابو
الجن كما ان آدم ابو الانس وهو قول الحسن وقتادة وابن زيد

(قوله) وتقدير الكلام اي على قول خالد تبعاً لابن عباس (قوله) يريد بالسحر الذي افتعله الشياطين الا فان الشياطين كتبوا السحر ودفنوه تحت كرسيه ثم لما مات سليمان او نزع منه ملكه استخرجوه [illegible] سلطانه في الارض [illegible] السحر فتعلموه ويعضهم [illegible] الشياطين كفروا الا قراءة ولكن بتشديد النون وغيرها [illegible] بالعراق ومنع من [illegible] والتانيث علج بكسر [illegible] (قوله) علجان تثنية علج [illegible] العلج [illegible] القوي (قوله) من بابل (قوله) وقد [illegible] ومن [illegible] كانا من [illegible] اللام هنا [illegible] على انهما (قوله) ابتلاء (قوله) اي على [illegible] بكسر [illegible] السحر (قوله) [illegible] انزل عليهما [illegible] وراي [illegible] انهم كانوا ينسبون انزال [illegible] وميكائيل [illegible] على [illegible] [illegible] (قوله) ومما يذكرونه (قوله) ومن [illegible] بعد [illegible] عصمة جميعهم [illegible] خزان الجنة [illegible]

وقال شهر بن حوشب كان من الجن الذين طردتهم
الملائكة في الارض حين افسدوا والاستثناء من
غير الجنس سائغ في كلام العرب سائغ وقد قال الله
تعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما رووه من
الاخبار ان خلقا من الملائكة عصوا الله فحرقوا
وامروا ان يسجدوا لآدم فابوا فحرقوا ثم آخرون
كذلك حتى سجد له من ذكر الله الا ابليس في اخبار
لا اصل لها تردها صحاح الاخبار فلا تشتغل بها

* الباب الثاني فيما يخصهم

من الامور الدنيوية ويطرأ عليهم من العوارض البشرية
قد قدمنا انه عليه السلام وسائر الانبياء والرسل
من البشر وان جسمه وظاهره خالص للبشر يجوز
عليه من الآفات والتغييرات والآلام والاسقام
وتجرع كاس الحمام ما يجوز على البشر وهذا كله ليس نقيصة
فيهم لان الشيء انما يسمى ناقصا بالاضافة الى ما
هو اتم منه واكمل من نوعه وقد كتب الله على اهل
هذه الدار فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون
وخلق جميع البشر بمدرجة الغير فقد مرض عليه السلام واشتكى
واصابه الحر والقر وادركه الجوع والعطش ولحقه الغضب
والضجر وناله الاعياء والتعب ومسه الضعف والكبر
وسقط فجحش شقه وشجه الكفار وكسروا رباعيته

وسُقِيَ السمّ وسُحِرَ وتَداوى واحتجم وتنشّر وتعوّذ ثم قضى نحبه فتوفي صلى الله عليه وسلم ولحق بالرفيق الأعلى وتخلّص من دار الامتحان والبلوى وهذه سمات البشر التي لا مَحيص عنها وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم منها فقتلوا قتلاً ورُموا في النار ونُشروا بالمناشير ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات ومنهم من عصمه كما عصم بعدُ نبيّنا عليه السلام من الناس فلئن لم يكف نبيّنا ربُّه يدَ ابن قمئة يوم أحد ولا حجبه عن عيون عِداه عند دعوته على أهل الطائف فلقد أخذ على عيون قريش عند خروجه إلى ثور وأمسك عنه سيف غورث وحجر أبي جهل وفرس سراقة ولئن لم يقه من سحر ابن الأعصم فلقد وقاه ما هو أعظم منه من سمّ اليهودية وهكذا سائر أنبيائه مبتلى ومعافًا وذلك من تمام حكمته ليظهر شرفهم في هذه المقامات ويبيّن أمرهم ويتمّ كلمته فيهم وليحقق بامتحانهم بشريّتهم ويرتفع الالتباس على أهل الضعف فيهم لئلا يضلوا بما يظهر من العجائب على أيديهم ضلال النصارى بعيسى وليكون في محنتهم تسلية لأممهم ووفور لأجورهم عند ربهم تمامًا على الذي أحسن إليهم قال بعض المحققين وهذه الطوارئ والتغييرات المذكورة إنما تختص بأجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر ومعاناة بني آدم لمشاكلة الجنس

وأمّا

(قوله) وسقي السم بنيا الفعل للمفعول وثلاثة السين الا ان الفتح افصح ويليه الضم *
(قوله) وتنشر بتشديد الشين المعجمة وهو من النشرة مثل التعويذ والرقية
(قوله) ثم قضى نحبه اي نذره وهو كناية عن الموت اذ اصله النذر وكل حي لابد له من الموت فكأنه نذر لازم له فاذا مات فقد قضى (قوله) فتوفي اي توفاه الله تعالى ولحق بالرفيق الاعلى اي من النبيين والملائكة وقيل هو [illegible] الجنة وقيل الرفيق اسم لكل سماء واراد الاعلى لان الجنة فوق ذلك
(قوله) سمات البشر بكسر المهملة اي علامات البشر (قوله) فقتلوا بالقاف وسكون [illegible] (قوله) بيدا ابن قمئة بكسر العين المهملة (قوله) عداه بكسر العين المهملة (قوله) الى ثور [illegible] الميم اسم جبل بمكة (قوله) للعدو [illegible] ابن الحارث الغطفاني (قوله) غورث بالغين المعجمة [illegible] (قوله) وسراقة بضم السين المهملة (قوله) الضعف بضم الضاد وفتح العين [illegible] الطوارئ بالهمز وقد لا يهمز [illegible] (قوله) مقاومة البشر [illegible] من الآثار

وأما بواطنهم فمنزهة غالبًا عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملأ الأعلى والملائكة لأخذها عنهم وتلقيها الوحي منهم قال وقد قال عليه السلام إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وقال إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني وقال لست أنسى ولكن أنسى ليستن بي فأخبر أن سره وباطنه وروحه بخلاف جسمه وظاهره وأن الآفات التي تحل ظاهره من ضعف وجوع وسهر ونوم لا يحل منها شيء باطنه بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن لأن غيره إذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه وهو عليه السلام في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الآثار أنه كان محروسًا من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه وكذلك غيره إذا جاع ضعف لذلك جسمه وخارت قوته فبطلت بالكلية جملته وهو عليه السلام قد أخبر أنه لا يعتريه ذلك وأنه بخلافهم لقوله عليه السلام لست كهيئتكم إني أبيت ربي يطعمني ويسقين وكذلك أقول إنه في هذه الأحوال كلها من وصب ومرض وسحر وغضب لم يجر على باطنه ما يخل به ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به كما يعتري غيره من البشر مما نأخذ بعد في بيانه * فصل

فإن قلت فقد جاءت الأخبار الصحيحة أنه عليه السلام سحر

كما حدثنا الشيخ ابو محمد العتابى بقراءتى عليه قال
حدثنا حاتم بن محمد نا ابو الحسن على بن خلف نا
محمد بن احمد نا محمد بن يوسف اخبرنا البخارى اخبرنا
عبيد بن اسماعيل قال اخبرنا ابو اسامة عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت سحر رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله
وفى رواية اخرى حتى كان يخيل اليه انه يأتى النساء
ولا يأتيهن الحديث واذا كان هذا من التباس الامر
على المسحور فكيف حال النبى فى ذلك وكيف جاز عليه
وهو معصوم فاعلم وفقنا الله واياك ان هذا الحديث
صحيح متفق عليه وقد طعنت فيه الملحدة وتدرعت به
لسخف عقولها وتلبيسها على امثالها الى التشكيك فى الشرع
وقد نزه الله الشرع والنبى عما يدخل فى امره لبسا وانما
السحر مرض من الامراض وعارض من العلل يجوز عليه
كانواع الامراض مما لا ينكر ولا يقدح فى نبوته واما
ما ورد انه كان يخيل اليه انه فعل الشئ وما يفعله
فليس فى هذا ما يدخل عليه داخلة فى شئ من تبليغه
او شريعته او يقدح فى صدقه لقيام الدليل والاجماع
على عصمته من هذا وانما هذا فيما يجوز طروه
عليه فى امور دنياه التى لم يبعث بسببها ولا فضل
من اجلها وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر

فغير

(قوله) العتابى بفتح العين وتشديد المثناة
الفوقية فموحدة (قوله) انه فعل الشئ اى
من الجماع وغيره (قوله) يخيل اليه انه كان
يأتى النساء الخ اى يظن انه واقعهن لكن
انه لم يجامعهن (قوله) الملحدة اى الطائفة
الزائغة فى العقيدة (قوله) وتدرعت
بذال معجمة من الذريعة اى توسلت

وفى نسخة تدرعت بدال مهملة
اى تسلحت به لاظهار الحجة الداحضة
(قوله) لسخف عقولها بضم السين المهملة
وسكون الخاء المعجمة اى رقتها (قوله) لبسا
بفتح اللام اى خلطا واشتباها (قوله)
عرضة للآفات اى هدفا للعاهات

فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له
ثم يتخلى عنه كما كان وأيضاً فقد فسر هذا الفصل الحديث
الآخر من قوله حتى يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن
وقد قال سفيان وهذا أشد ما يكون من السحر ولم
يأت في خبر منها أنه نقل عنه في ذلك قول بخلاف
ما كان أخبر أنه فعله ولم يفعله وإنما كانت خواطر
وتخيلات وقد قيل إن المراد بالحديث أنه كان يتخيل
الشيء أنه فعله وما فعله لكنه تخييل لا يعتقد صحته
فتكون اعتقاداته كلها على السداد وأقواله على الصحة
هذا ما وقفت عليه من الأجوبة لأئمتنا عن هذا الحديث
مع ما أوضحناه من معنى كلامهم وزدناه بياناً
من تلويحاتهم وكل وجه منها مقنع لكنه قد ظهر لي
في الحديث تأويل أجلى وأبعد من مطاعن ذوي الأضاليل
يستفاد من نفس الحديث وهو أن عبد الرزاق قد روى
هذا الحديث عن ابن المسيب وعروة بن الزبير وقال
فيه عنهما فيه سحر يهود بني زريق رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجعلوه في بئر حتى كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن ينكر بصره ثم دله الله على ما صنعوه فاستخرجه
من البئر وروى نحوه الواقدي عن عبد الرحمن بن كعب
وعمر بن الحكم وذكر عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر
حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة سنة

(قوله) ولم يأت في خبر منها اي من احاديث
سحره عليه السلام او من الأخبار الصحيحة
(قوله) فتكون اعتقاداته كلها اي المتعلقة ب
احوال الآخرة والدنيا مبنية على الصواب
(قوله) لائمتنا اي ائمة اهل السنة والجماعة
(قوله) من تلويحاتهم اي اشاراتهم من غير
تصريح (قوله) مقنع بضم الميم وكسر
النون ويجوز فتحها على انه مصدر للمبالغة
(قوله) اجلى بالجيم اي اظهر واوضح (قوله) مطاعن جمع مطعن واسم مكان

(قوله) الأضاليل جمع ضليل مبالغة في الضلال (قوله)
زريق بضم الزاي وفتح الراء وقوله فجعلوه
في بئر هي بئر ذروان (قوله) عمر بن الحكم
بفتح المهملة والكاف وقوله وذكر بصيغة
المجهول (قوله) ابن يعمر بفتح الباء وسكون
المهملة وفتح الميم وقد تضم (قوله) حبس رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخ اي منع
عن قربانها وهو بضم الحاء المهملة وكسر
الموحدة اذ اتاه ملكان ...

فبينا هو نائم اذ اتاه ملكان فقعد احدهما عند
رأسه والاخر عند رجليه الحديث قال عبد الرزاق
حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها
خاصة سنة حتى انكر بصره وروى محمد بن سعد
عن ابن عباس رضي الله عنه مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحبس عن النساء والطعام والشراب فهبط عليه ملكان وذكر
القصة فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات ان السحر
انما سلط على ظاهره وجوارحه لا على قلبه واعتقاده وعقله
وانه انما اثر في بصره وحبسه عن وطء نسائه وطعامه
واضعف جسمه وامرضه ويكون معنى قوله يخيل اليه
انه يأتي اهله ولا يأتيهن اي يظهر له من نشاطه
ومتقدم عادته القدرة على النساء فاذا دنا منهن اصابه
اخذة السحر فلم يقدر على اتيانهن كما يعتري من اخذ
واعترض ولعله لمثل هذا اشار سفيان بقوله وهذا
اشد ما يكون من السحر ويكون قول عائشة في الرواية الاخرى
انه ليخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله من باب ما اختل من
بصره كما ذكر في الحديث فيظن انه رأى شخصا من بعض
ازواجه او شاهد فعلا من غيره ولم يكن على ما يخيل اليه
لما اصابه في بصره وضعف نظره لا لشيء طرأ عليه في
ميزه واذا كان هذا لم يكن فيما ذكر من اصابة السحر له
وتأثيره فيه ما يدخل لبسا ولا يجد به المعترض الملحد انسا

(قوله) محمد بن سعد بفتح السين المهملة وسكون العين المهملة (قوله) والطعام والشراب اي عن الكثير كعادته فيهما (قوله) فاذا دنا اي على قصد مواقعتهن (قوله) اخذة السحر بضم الهمزة وسكون الخاء وهي رقية كالسحر (قوله) اخذ بضم الهمزة وتشديد الخاء اي حبس عن وطء امرأة (قوله) واعترض بصيغة المجهول ايضا من العرض

بالتحريك وهو ما يعرض للانسان من حوادث الدهر وآفات * (قوله) من باب ما اختل من بصره كما نقل لانه كان يتحقق جماعه مع اهله والتاء (قوله) لا لشيء طرأ بفتح الطاء (قوله) في ميزه بفتح الميم وسكون التحتية اي عرض في تمييزه بين الاشياء (قوله) والمميز اي تمييزه في باطنه وعقله (قوله) لبسا اي خلطا في الدين والتباسا (قوله) ولا يجد به الملحد اي المائل عن الحق بفتح اللام وسكون النون ما يدخل عليه

* فصل هذا حاله في جنسه فأما أحواله في أمور الدنيا فنحن نسبرها على أسلوبها المتقدم بالعقد والقول والفعل أما العقد منها فقد يعتقد في أمور الدنيا الشيء على وجه ويظهر خلافه ويكون منه على شك أو ظن بخلاف أمور الشرع كما حدثنا أبو بحر سفيان بن العاصي وغير واحد سماعا وقراءة قالوا أخبرنا أبو العباس أحمد بن عمر قال أخبرنا أبو العباس الرازي أخبرنا أبو أحمد بن عمرويه أخبرنا ابن سفيان أخبرنا مسلم أخبرنا عبد الله بن الرازي وعباس العنبري وأحمد المعقري قالوا أخبرنا النضر بن محمد قال حدثني عكرمة أخبرنا أبو النجاشي قال أخبرنا رافع بن خديج قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه فقال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت فذكروا ذلك له فقال إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر وفي رواية أنس أنتم أعلم بأمر دنياكم وفي حديث آخر إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن وفي حديث ابن عباس في قصة الخرص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر فما حدثتكم عن الله فهو حق وما قلت فيه من قبل نفسي فإنما أنا بشر مثلكم أخطئ وأصيب

وَهَذَا عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَظَنِّهِ مِنْ أَحْوَالِهَا لَا مَا قَالَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَاجْتِهَادِهِ فِي شَرْعٍ شَرَعَهُ وَسُنَّةٍ سَنَّهَا وَكَمَا حَكَى ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَزَلَ بِأَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ قَالَ لَهُ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَهَذَا مَنْزِلٌ أَنْزَلَكَهُ اللهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ قَالَ لَا بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ قَالَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَنْزِلٍ فَانْهَضْ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَنْزِلَهُ ثُمَّ نُغَوِّرَ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقُلُبِ فَنَشْرَبَ وَلَا يَشْرَبُونَ فَقَالَ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ وَفَعَلَ مَا قَالَهُ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى لَهُ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ وَأَرَادَ مُصَالَحَةَ بَعْضِ عَدُوِّهِ عَلَى ثُلُثِ تَمْرِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَشَارَ الْأَنْصَارَ فَلَمَّا أَخْبَرُوهُ بِرَأْيِهِمْ رَجَعَ عَنْهُ فَمِثْلُ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِعِلْمِ دِيَانَةٍ وَلَا اعْتِقَادِهَا وَلَا تَعْلِيمِهَا يَجُوزُ عَلَيْهِ فِيمَا ذَكَرْنَا إِذْ لَيْسَ فِي هَذَا كُلِّهِ نَقِيصَةٌ وَلَا مَحَطَّةٌ وَإِنَّمَا هِيَ أُمُورٌ اعْتِبَارِيَّةٌ يَعْرِفُهَا مَنْ جَرَّبَهَا وَجَعَلَهَا هَمَّهُ وَشَغَلَ نَفْسَهُ بِهَا وَالنَّبِيُّ مَشْحُونُ الْقَلْبِ بِمَعْرِفَةِ الرُّبُوبِيَّةِ مَلْآنُ الْجَوَانِحِ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ مُقَيَّدُ الْبَالِ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَلَكِنْ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ وَيَجُوزُ فِي النَّادِرِ وَفِيمَا سَبِيلُهُ التَّدْقِيقُ فِي حِرَاسَةِ الدُّنْيَا وَاسْتِثْمَارِهَا لَا فِي الْكَثِيرِ الْمُؤْذِنِ بِالْبَلَهِ وَالْغَفْلَةِ

وقد تواتر بالنقل عنه عليه السلام من المعرفة بأمور الدنيا
ودقائق مصالحها وسياسة فرق أهلها ما هو معجز
في البشر مما قد نبهنا عليه في باب معجزاته من هذا الكتاب

* فصل وأما ما يعتقده في أمور أحكام
البشر الجارية على يديه وقضاياهم ومعرفة المحق من المبطل
وعلم المصلح من المفسد فبهذه السبيل لقوله عليه السلام
إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إلي ولعل بعضكم
أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو
ما أسمع منه فمن قضيت له من حق أخيه بشيء
فلا يأخذ منه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار
(حدثنا) الفقيه أبو الوليد رحمه الله أخبرنا الحسين
بن محمد الحافظ أخبرنا أبو عمر أخبرنا أبو محمد أخبرنا
أبو بكر أخبرنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان
عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة
عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث وفي رواية الزهري عن عروة فلعل بعضكم
أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق
فأقضي له وتجري أحكامه صلى الله عليه وسلم
على الظاهر وموجب غلبات الظن بشهادة
الشاهد ويمين الحالف ومراعاة الأشبه ومعرفة
العفاص والوكاء مع مقتضى حكمة الله تعالى في ذلك

(فصل) وأما ما يعتقده الخ بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وفتح القاف وروي بضم أوله وكسر القاف [illegible] كما في حاشية الحجازي
(قوله) ألحن بحجته أي أعرف وأفطن [illegible] (قوله) على نحو ما أسمع منه وفي نسخة بكسر الواو ومنونة
(قوله) محمد بن كثير بفتح الكاف العبدي البصري
(قوله) زينب بنت أم سلمة هي الثالثة ربيبة النبي عليه أفضل الصلاة والسلام وكان اسمها برة بفتح الموحدة فغيره النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم فسماها زينب
(قوله) أبلغ من بعض أي أفصح (قوله) فأحسب أنه صادق أي أظن أن كلامه مطابق لما في نفس الأمر
(قوله) وموجب غلبات الظن أي مقتضى [illegible]
(قوله) ومعرفة العفاص بكسر العين المهملة وبالفاء فألف فصاد مهملة الوعاء الذي يكون فيه النفقة (قوله) والوكاء بكسر الواو ممدوداً الخيط الذي يربط به الوعاء والمراد كل ما يحفظ من صرة وغيرها

فإن الله تعالى لو شاء لأطلعه على سرائر عباده ومخبآت
ضمائر أمته فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون
حاجة إلى اعتراف أو بينة أو يمين أو شبهة ولكن
لما أمر الله أمته باتباعه والاقتداء به في أفعاله
وأحواله وقضاياه وسيره وكان هذا لو كان مما
يختص بعلمه ويؤثره الله به لم يكن إلى الأمة سبيل
إلى الاقتداء به في شيء من ذلك ولا قامت حجة
بقضية من قضاياه لأحد في شريعته لأنا لا نعلم
ما اطلع عليه هو في تلك القضية لحكمه هو إذاً في ذلك
بالمكنون من إعلام الله له بما أطلعه عليه من سرائرهم
وهذا ما لا تعلمه الأمة فأجرى الله أحكامهم على ظواهرهم
التي يستوي فيها ذلك هو وغيره من البشر ليتم
اقتداء أمته به في تعيين قضاياه وتنزيل أحكامه
ويأتون ما أتوا من ذلك على علم ويقين من سنته
إذ البيان بالفعل أوقع منه بالقول وأرفع لاحتمال
اللفظ وتأويل المتأول وكان حكمه على الظاهر أجلى
في البيان وأوضح في وجوه الأحكام وأكثر فائدة
لموجبات التشاجر والخصام وليقتدي بذلك كله حكام أمته
ويستوثق بما يؤثر عنه وينضبط قانون شريعته وطي ذلك
عنه من علم الغيب الذي استأثر به عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً
إلا من ارتضى من رسول فيعلمه منه بما شاء ويستأثر بما شاء

(قوله) ومخبآت جمع مخبأة اسم مفعول أي مكتومة وخبايا الأرض في الحديث الزرع لاستتاره إذا بذر و(قوله) ضمائر أمته أي ما أضمروه (قوله) هو إذاً في ذلك المكنون أي هو حينئذ في وقت وروده بالمستور (قوله) وهذا الأمر لكون (قوله) لموجبات التشاجر بضم الجيم أي التنازع (قوله) إلا من ارتضى من رسول [illegible]

ولا يقدح هذا في نبوته ولا يفصم عروة من عصمته

* فصل * واما اقواله الدنيوية من اخباره عن احواله واحوال غيره وما يفعله او فعله فقد قدمنا ان الخلف فيها ممتنع عليه في كل حال وعلى اي وجه من عمد او سهو او صحة او مرض او رضى او غضب وانه معصوم منه صلى الله عليه وسلم هذا فيما طريقه الخبر المحض مما يدخله الصدق والكذب فاما المعاريض الموهم ظاهرها خلاف باطنها فجائز ورودها منه في الامور الدنيوية لا سيما لقصد المصلحة كتوريته عن وجه مغازيه لئلا يأخذ العدو حذره وكما روي من ممازحته ودعابته لبسط امته وتطييب قلوب المؤمنين من صحابته وتأكيدا في تحببهم ومسرة نفوسهم كقوله لاحملنك على ابن الناقة وقوله للمرأة التي سألته عن زوجها اهو الذي بعينه بياض وهذا كله صدق لان كل جمل ابن ناقة وكل انسان بعينه بياض وقد قال عليه السلام اني لامزح ولا اقول الا حقا هذا كله فيما بابه الخبر فاما ما بابه غير الخبر مما صورته صورة الامر والنهي في الامور الدنيوية فلا يصح منه ايضا ولا يجوز عليه ان يأمر احدا بشيء او ينهى احدا عن شيء وهو يبطن خلافه وقد قال عليه السلام ما كان لنبي ان تكون له خائنة الاعين

فكيف ان تكون له خائنة قلب فان قلت فما معنى
قوله في قصة زيد واذ تقول للذى انعم الله عليه
وانعمت عليه الآية فاعلم اكرمك الله ولا تسترب
في تنزيه النبي عليه السلام عن هذا الظاهر وان يأمر
زيدا بامساكها وهو يحب تطليقه اياها كما ذكر عن
جماعة من المفسرين واصح ما في هذا ما حكاه اهل
التفسير عن علي بن حسين ان الله تعالى كان اعلم نبيه
ان زينب ستكون من ازواجه فلما شكاها اليه زيد
قال له النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك زوجك واتق
الله واخفى منه في نفسه ما اعلمه الله به انه سيتزوجها
مما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج وطلاق زيد
لها وروى نحوه عمرو بن فائد عن الزهري قال نزل
جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه
ان الله يزوجه زينب بنت جحش فذلك الذي اخفى
في نفسه ويصحح هذا قول المفسرين في قوله بعد هذا
وكان امر الله مفعولا اى لابد لك ان تتزوجها
ويوضح هذا ان الله تعالى لم يبد من امره معها غير
زواجه لها فدل انه الذي اخفاه عليه السلام مما كان
اعلمه به تعالى وقوله تعالى في القصة ما كان على النبي من حرج
فيما فرض الله له سنة الله فدل انه لم يكن عليه حرج
في الامر قال الطبري ما كان الله ليؤثم نبيه فيما احل

(قوله) انعم الله اى بالاسلام *
(قوله) وانعمت عليه اى بالعتق
(قوله) يبتدئ بالفاء في اوله ودال في
آخره (قوله) ان الله لم يرد من امره او يبد
لم يظهر من شأنه (قوله) ليؤثم بتشديد
المثلثة اى ينسبه الى الاثم

مثال

مثال فعله لمن قبله من الرسل قال الله تعالى سنة الله
في الذين خلوا من قبل اي من النبيين فيما احل لهم ولو كان
على ما روى من حديث قتادة من وقوعها في قلب النبي
صلى الله عليه وسلم عندما اعجبته ومحبته طلاق زيد لها لكان
فيه اعظم الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهى عنه من
زهرة الحياة الدنيا ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي
لا يرضاه ولا يتسم به الاتقياء فكيف بسيد الانبياء
عليهم السلام قال القشيري رضي الله عنه وهذا اقدام عظيم
من قائله وقلة معرفة بحق النبي صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم
ومجد كثيرا وبفضله وكيف يقال رآها فاعجبته وهي
بنت عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء
يحتجبن منه عليه السلام وهو زوجها لزيد وانما جعل الله
طلاق زيد لها وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم اياها لازالة
حرمة التبني وابطال سنته كما قال ما كان محمد ابا احد من
رجالكم وقال لكيلا على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم
ونحوه لابن فورك وقال ابو الليث السمرقندي فما الفائدة
في امر النبي لزيد بامساكها فهو ان الله اعلم نبيه انها زوجته
فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن طلاقها اذ لم تكن بينهما الفة
واخفى في نفسه ما اعلمه الله به فلما طلقها زيد خشي قول
الناس يتزوج امراة ابنه فامره الله بزواجها ليباح مثل
ذلك لامته كما قال تعالى لكيلا على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم

(قوله) مثال فعله اى فعل الله (قوله) انتها
(قوله) ولو كان اى ما اخفاه (قوله) اخفى
ومحبته اى في اخر الامر (قوله) وجته
زوجته اى من انها ستصير زوج
في نفسه الخ

وَقَدْ قِيلَ كَانَ أَمْرُهُ لِزَيْدٍ بِإِمْسَاكِهَا قَمْعًا لِلشَّهْوَةِ وَرَدًّا
لِلنَّفْسِ عَنْ هَوَاهَا وَهَذَا إِذَا جَوَّزْنَا عَلَيْهِ أَنَّهُ رَآهَا
فَجْأَةً وَاسْتَحْسَنَهَا وَمِثْلُ هَذَا لَا نُكْرَةَ فِيهِ لِمَا طُبِعَ عَلَيْهِ
ابْنُ آدَمَ مِنَ اسْتِحْسَانِهِ لِلْحَسَنِ وَنَظْرَةُ الْفَجْأَةِ مَعْفُوٌّ
عَنْهَا ثُمَّ قَمَعَ نَفْسَهُ عَنْهَا وَأَمَرَ زَيْدًا بِإِمْسَاكِهَا وَإِنَّمَا تُنْكَرُ
تِلْكَ الزِّيَادَاتُ الَّتِي فِي الْقِصَّةِ وَالتَّعْوِيلُ وَالْأَوْلَى مَا ذَكَرْنَاهُ
عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ وَحَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَطَاءٍ
وَصَحَّحَهُ وَاسْتَحْسَنَهُ الْقَاضِي الْقُشَيْرِيُّ وَعَلَيْهِ عَوَّلَ أَبُو بَكْرِ
ابْنُ فُورَكَ وَقَالَ إِنَّهُ مَعْنَى ذَلِكَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ
التَّفْسِيرِ قَالَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَزَّهٌ عَنِ اسْتِعْمَالِ النِّفَاقِ
فِي ذَلِكَ وَإِظْهَارِ خِلَافِ مَا فِي نَفْسِهِ وَقَدْ نَزَّهَهُ اللهُ عَنْ
ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللهُ لَهُ
قَالَ وَمَنْ ظَنَّ ذَلِكَ بِالنَّبِيِّ فَقَدْ أَخْطَأَ قَالَ وَلَيْسَ مَعْنَى
الْخَشْيَةِ هُنَا الْخَوْفَ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الْاسْتِحْيَاءُ أَنْ يَسْتَحِيَ
مِنْهُمْ أَنْ يَقُولُوا تَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ وَأَنَّ خَشْيَتَهُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ مِنَ النَّاسِ كَانَتْ مِنْ إِرْجَافِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ
وَتَشْغِيبِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِمْ تَزَوَّجَ زَوْجَةَ ابْنِهِ بَعْدَ نَهْيِهِ
عَنْ نِكَاحِ حَلَائِلِ الْأَبْنَاءِ كَمَا كَانَ فَعَتَبَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا
وَنَزَّهَهُ عَنِ الِالْتِفَاتِ إِلَيْهِمْ فِيمَا أَحَلَّهُ لَهُ كَمَا عَتَبَهُ عَلَى
مُرَاعَاةِ رِضَى أَزْوَاجِهِ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ بِقَوْلِهِ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ
لَكَ الْآيَةَ كَذَلِكَ قَوْلُهُ هَا هُنَا وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ

(قوله) لا نكره فيه بضم النون وسكون الكاف اسم من الانكار (قوله) استحسانه للحسن بفتحتين او بضم فسكون من المستحسن
اى ميل طبيعته الى الامر
(قوله) فيما فرض الله له اى قضاه (قوله) من ارجاف المنافقين الخ وقلدته
اى اخبار سوء متزلزلة

وعليه

وعليه عوّل ابو بكر بن فورك وقال انه معنى ذلك عند المحققين من اهل التفسير قال والنبى صلى الله عليه وسلم منزه عن استعمال النفاق فى ذلك واظهار خلاف ما فى نفسه وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعالى ما كان على النبى من حرج فيما فرض الله له وقال ومن ظن ذلك بالنبى فقد اخطا قال وليس معنى الخشية هنا الخوف وانما معناه الاستحياء اى يستحيى منهم ان يقولوا تزوج زوجة ابنه وقد روى عن الحسن وعائشة رضى الله عنهما لو كتم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لكتم هذه الآية لما فيها من عتبه وابداء ما اخفاه * فصل فان قلت قد تقررت عصمته عليه السلام فى اقواله فى جميع احواله وانه لا يصح منه فيها خلف ولا اضطراب فى عمد ولا سهو ولا صحة ولا مرض ولا جد ولا مزح ولا رضى ولا غضب ولكن ما معنى الحديث فى وصيته عليه السلام الذى حدثنا به القاضى الشهيد ابو على رحمه الله قال اخبرنا القاضى الوليد قال اخبرنا ابو داود قال اخبرنا ابو محمد وابو الهيثم وابو اسحاق قالوا اخبرنا محمد بن يوسف اخبرنا محمد بن اسماعيل قال اخبرنا على بن عبد الله قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما احضر عليه السلام وفى البيت رجال فقال النبى عليه السلام

(فصل) فان قلت قد تقررت عصمته (قوله) ولا جد بكسر الجيم ضد الهزل (قوله) لما احضر بصيغة المفعول اى حضره الموت (قوله) * اكتب بصيغة المتكلم مجزوما على جواب الامر

هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال بعضهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع الحديث
وفي رواية ائتوني اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدي ابدا
فتنازعوا فقال ماله اهجر استفهموه فقال دعوني فان
الذي انا فيه خير وفي بعض طرقه ان النبي يهجر وفي
رواية هجر ويروى اهجر وفيه فقال عمر ان النبي
عليه السلام قد اشتد به الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا
وكثر اللغط فقال قوموا عني وفي رواية واختلف اهل
البيت واختصموا فمنهم من يقول قوموا يكتب لكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتابا ومنهم من يقول ما قال عمر قال ائمتنا
في هذا الحديث النبي غير معصوم من الامراض وما يكون
من عوارضها من شدة وجع وغشي ونحوه ومما يطرأ
على جسمه معصوم ان يكون منه من القول اثناء ذلك
ما يطعن في معجزته ويؤدي الى فساد في شريعته من
هذيان او اختلال في كلام وعلى هذا لا يصح ظاهر
الرواية من روى في الحديث هجر اذ معناه هذى يقال
هجر هجرا اذا هذى واهجر هجرا اذا افحش واهجر تعدية هجر
وانما الاصح والاولى اهجر على طريق الانكار على من قال لا نكتب
وهكذا روايتنا فيه في صحيح البخاري من رواية جميع الرواة
في حديث الزهري المتقدم وفي حديث محمد بن سلام عن ابن
عيينة وكذا ضبطه الاصيلي بخطه في كتابه وغيره من هذه الطرق

وكذا

(قوله) اهجر بفتح الهمزة والهاء والجيم على ان الهمزة للاستفهام الانكاري من الهجر بضم الهاء اي الهذيان (قوله) استفهموه بفتح الهاء وكسر الجيم بتقدير الاستفهام الانكاري (قوله) يهجر بهمزة الاستفهام (قوله) ويروى اهجر [illegible] الجيم مضموما والتقدير اهجر (قوله) اللغط بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة اي اختلاف الاصوات (قوله)

ائمتنا اي المالكية (قوله) وغشي بفتح الغين المعجمة وسكون الشين [illegible] (قوله) من هذيان [illegible] اي كلام [illegible] الهاء والذال المعجمة [illegible] (قوله) هجر بفتح [illegible] الجيم [illegible] تعالى [illegible] اذا هذى (قوله) [illegible] وسكون [illegible] لغتان [illegible] المصنف [illegible] (قوله) محمد بن سلام [illegible] البيكندي الحافظ (قوله) [illegible] بفتح الهاء [illegible]

وكذا ما رويناه عن مسلم في حديث سفيان وعن غيره
وقد تحمل عليه رواية من روى هجر على حذف ألف الاستفهام
والتقدير أهجر وأن تحمل قول القائل هجر أو أهجر دهشة من
قائل ذلك أو حيرة لعظيم ما شاهد من حال الرسول وشدة
وجعه وهول المقام الذي اختلف فيه عليه والأمر الذي
هم بالكتاب فيه حتى لم يضبط هذا القائل لفظه وأجرى
الهجر مجرى شدة الوجع لا أنه اعتقد أنه يجوز عليه الهجر كما حملهم
الإشفاق على حراسته والله يقول والله يعصمك من الناس
ونحو هذا وأما على رواية أهجرا وهي رواية أبي إسحاق المستملي
في الصحيح في حديث ابن جبير عن ابن عباس من رواية قتيبة
فقد يكون هذا راجعا إلى المختلفين عنده صلى الله عليه وسلم
ومخاطبة لهم من بعضهم أي جئتم باختلافكم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين يديه هجرا ومنكرا من القول والهجر
بضم الهاء الفحش في المنطق وقد اختلف العلماء في معنى
هذا الحديث وكيف اختلفوا بعد أمره لهم عليه السلام
بأن يأتوه بالكتاب فقال بعضهم أوامر النبي صلى الله عليه وسلم
يفهم إيجابها من ندبها من إباحتها بقرائن فلعل قد ظهر منه
من قرائن قوله عليه السلام لبعضهم ما فهموا أنه لم تكن منه عزمة
بل أمر رده إلى اختيارهم وبعضهم لم يفهم ذلك فقال
استفهموه فلما اختلفوا كف عنه إذ لم تكن عزمة ولما رأوه
من صواب رأي عمر ثم هؤلاء قالوا ويكون امتناع عمر

(قوله) وأجرى الهجر بضم الهاء الفحش (قوله) مجرى بضم الميم وفتحها (قوله) الهذيان (قوله) يجوز عليه الهجر بضم الهاء وفتحها (قوله) كما حملهم الإشفاق على حراسته أي محافظته *

(قوله) المستملي بضم الميم وسكون المهملة بعدها مثناة فوقية أحد رواة البخاري (قوله) المختلفين مراد بحث بصيغة الفاعل والمفعول *

إنما إشفاقاً على النبي صلى الله عليه وسلم من تكليفه في تلك الحال
إملاء الكتاب وأن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال إن
النبي صلى الله عليه وسلم اشتد به الوجع وقيل خشي عمر أن يكتب أموراً
يعجزون عنها فيحصلون في الحرج بالمخالفة ورأى أن الأوفق
بالأمة في تلك الأمور سعة الاجتهاد وحكم النظر وطلب الصواب
فيكون المصيب والمخطئ مأجوراً وقد علم عمر تقرر الشريعة
وتأسيس الملة وأن الله قال اليوم أكملت لكم دينكم وقوله
عليه السلام أوصيكم بكتاب الله وعترتي وقول عمر حسبنا كتاب الله
رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم وقد قيل إن عمر خشي
تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب في ذلك الكتاب
في الخلوة وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل كادعاء الرافضة
الوصية وغير ذلك وقيل إنه كان من النبي صلى الله عليه وسلم لهم
على طريق المشورة والاختبار هل يتفقون على ذلك أم يختلفون
فلما اختلفوا تركه وقالت طائفة أخرى إن معنى الحديث
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مجيباً في هذا الكتاب لما طلب منه
لا أنه ابتدأ بالأمر بل اقتضاه منه بعض أصحابه فأجاب
رغبتهم وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها واستدل
في مثل هذه القصة بقول العباس لعلي انطلق بنا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كان الأمر فينا علمناه وكراهة علي
هذا وقوله والله لا أفعل الحديث واستدل بقوله دعوني
فإن الذي أنا فيه خير أي الذي أنا فيه خير من إرسال الأمر

وترككم

(قوله) أوصيكم بكتاب الله أي بما فيه مما يتعلق بالأوامر والنواهي (قوله) يتقولوا في ذلك الأقاويل أي الباطلة افتراء من عند أنفسهم (قوله) المشورة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفي نسخة بضم المعجمة وسكون الواو أي المشاورة.

(قوله) بل اقتضاه أي طلبه (قوله) واستدل بصيغة الفاعل وفي نسخة بصيغة المجهول (قوله) دعوني (قوله) فإن الذي أنا فيه خير ... الإعراض عن الدنيا والإقبال على العقبى ... (قوله) وإن تدعوني ... الدال ... قوله إن الذي ... خبر إن في قوله

وتركتكم وكتاب الله وان تدعوني مما طلبتم وذكر ان الذي
طلب كتابه اراد الخلافة بعده وتعيين ذلك * فصل
فان قيل فما وجه حديثه ايضا الذي حدثناه الفقيه
ابو محمد الخشني بقراءتي عليه حدثنا ابو علي الطبري اخبرنا
عبد الغافر الفارسي اخبرنا ابو محمد الجلودي قال اخبرنا
ابراهيم بن سفيان اخبرنا مسلم بن الحجاج اخبرنا قتيبة
اخبرنا ليث عن سعيد بن ابي سعيد عن سالم مولى النصريين
قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد
اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فايما مؤمن آذيته او سببته
او جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها اليك يوم
القيامة وفي رواية فايما احد دعوت عليه دعوة وفي
رواية ليس لها باهل وفي رواية فايما رجل من المسلمين
سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له زكاة وصلاة ورحمة
وكيف يصح ان يلعن النبي صلى الله عليه وسلم من لا يستحق
اللعن ويسب من لا يستحق السب ويجلد من لا يستحق
الجلد او يفعل مثل ذلك عند الغضب وهو معصوم من هذا
كله فاعلم شرح الله صدرك ان قوله اولا ليس لها باهل
اي عندك يا رب في باطن امره فان حكمه عليه السلام على
الظاهر كما قال وللحكمة التي ذكرناها فحكم عليه السلام بجلده
او ادبه بسبه او لعنه بما اقتضاه عنده حال ظاهره

(فصل) وان قيل فما وجه حديثه ايضا
(قوله) الخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين
(قوله) الفارسي بكسر الراء
(قوله) الجلودي بضم الجيم
(قوله) النصريين بالنون والصاد المهملة
(قوله) انما محمد بشر
(قوله) كما يغضب البشر
(قوله) تخلفنيه
(قوله) وقربة تقربه بها اليك
(قوله) او جلدته اي ضربته
(قوله) سببته اي شتمته
(قوله) فاجعلها له زكاة
(قوله) وصلاة اي
(قوله) وللحكمة التي ذكرناها
(قوله) فحكم عليه السلام

ثم دعاله عليه السلام بشفقته على أمته ورأفته ورحمته
للمؤمنين التي وصفه الله بها وحذره أن يتقبل
فيمن دعا عليه دعوته أن يجعل دعاءه وفعله له رحمة
فهو معنى قوله ليس لها بأهل لا أنه عليه السلام يحمله
الغضب ويستفزه الضجر لأن يفعل مثل هذا بمن
لا يستحقه من مسلم وهذا معنى صحيح ولا يفهم من
قوله أغضب كما يغضب البشر أن الغضب حمله على ما لا
يجب بل يجوز أن يكون المراد بهذا أن الغضب لله حمله
على معاقبته بلعنه أو سبه وأنه كان مما يحتمل ويجوز
عفوه عنه أو كان مما خير بين المعاقبة فيه والعفو عنه
وقد يحمل أنه خرج مخرج الإشفاق وتعليم أمته الخوف
والحذر من تعدى حدود الله وقد يحمل ما ورد من
دعائه هنا ومن دعواته على غير واحد في غير موطن
على غير العقد والقصد بل بما جرت به عادة العرب
وليس المراد بها الإجابة كقوله تربت يمينك ولا أشبع
الله بطنك وعقرى حلقى وغيرها من دعواته
وقد ورد في صفته عليه السلام في غير حديث
أنه لم يكن عليه السلام فحاشا وقال أنس
لم يكن سبابا ولا فاحشا ولا لعانا وكان
يقول لأحدنا عند المعتبة ماله ترب جبينه
فيكون حمل الحديث على هذا المعنى

ثم اشفق عليه السلام من موافقة امثالها اجابة
فعاهد ربه كما جاء في الحديث ان يجعل ذلك للمقول
له زكاة ورحمة وقربة وقد يكون ذلك اشفاقا على
المدعو عليه وتأنيسا له لئلا يلحقه من استشعار
الخوف والحذر من لعن النبي صلى الله عليه وسلم
وتقبل دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط وقد
يكون ذلك سؤالا منه لربه لمن جلده او سبه على
حق وبوجه صحيح ان يجعل ذلك له كفارة لما اصاب
وتمحية لما اجترم وان تكون له عقوبته في الدنيا
سبب العفو والغفران كما جاء في الحديث الآخر
ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة
فان قلت فما معنى حديث الزبير وقول النبي
صلى الله عليه وسلم له حين تخاصمه مع الانصاري في
شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين
فقال له الانصاري ان كان ابن عمتك يا رسول الله
فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق
يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الجدر الحديث فالجواب
ان النبي صلى الله عليه وسلم منزه ان يقع بنفس مسلم منه في
هذه القصة امر يريب ولكنه صلى الله عليه وسلم ندب الزبير
اولا الى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط
والصلح فلما لم يرض بذلك الآخر ولج وقال ما لا يجب

استوفى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه ولهذا
ترجم البخاري على هذا الحديث باب إذا أشار الإمام
بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم وذكر في آخر الحديث
فاستوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ للزبير
حقه وقد جعل المسلمون هذا الحديث أصلا في قضيته
وفيه الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في كل ما فعله
في حال غضبه ورضاه وأنه وإن نهى أن يقضي
القاضي وهو غضبان فإنه في حكمه في حال الغضب
والرضى سواء لكونه فيهما معصوما وغضب النبي
صلى الله عليه وسلم في هذا إنما كان لله تعالى لا لنفسه كما جاء
في الحديث الصحيح وكذلك الحديث في إقادته عكاشة
من نفسه لم يكن لتعمد حملة الغضب عليه بل وقع
في الحديث نفسه أن عكاشة قال له وضربتني
بالقضيب فلا أدري أعمدا أم أردت ضرب
الناقة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أعيذك
يا عكاشة أن يتعمدك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك
في حديثه الآخر مع الأعرابي حين طلب عليه السلام
الاقتصاص منه فقال الأعرابي قد عفوت عنك
وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضربه بالسوط لتعلقه
بزمام ناقته مرة بعد أخرى والنبي ينهاه ويقول له
تدرك حاجتك وهو يأبى فضربه بعد ثلاث مرات

وهذا

وهذا منه عليه السلام لمن لم يقف عند نهيه صون
وموضع أدب لكنه عليه السلام أشفق إن كان حق
نفسه من الأمر حتى عفا عنه وأما حديث سواد بن عمرو
وأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا متخلق فقال ورس
ورس حط حط وغشيني بقضيب في يده في بطني
فأوجعني قلت القصاص يا رسول الله فكشف لي
عن بطنه وإنما ضربه عليه السلام لمنكر رآه به
ولعله لم يرد بضربه بالقضيب إلا تنبيهه فلما كان منه
إيجاع لم يقصده طلب التحلل منه على ما قدمناه *

فصل وأما أفعاله عليه السلام الدنيوية
فحكمه فيها من توقي المعاصي والمكروهات ما قدمناه
ومن جواز السهو والغلط في بعضها ما ذكرناه
وكله غير قادح في النبوة بل إن هذا على الندور إذ
عامة أفعاله على السداد والصواب بل أكثرها أو كلها
جارية مجرى العبادات والقرب على ما بيناه إذ كان
عليه السلام لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته وما
يقيم به رمق جسمه وفيه مصلحة ذاته التي بها يعبد
ربه ويقيم شريعته ويسوس أمته وما كان فيما بينه
وبين الناس من ذلك فبين معروف يصنعه أو بر
يوسعه أو كلام حسن يقوله أو يسمعه أو تألف
شارد أو قهر معاند أو مداراة حاسد *

(قوله) وأما حديث سواد بفتح السين المهملة وتخفيف الواو (قوله) وأنا متخلق أي متلطخ بالخلوق من الطيب يقال خلقه تخليقا طيبه فتخلق به كما في القاموس (قوله) ورس ورس معناه التهديد وفي النهي عن لبسه [illegible] تطييبه وهو نبت أصفر يصبغ به وكرر للتأكيد (قوله) حط بضم الحاء وتشديد الطاء المهملتين أي ضع عنك هذا اللبس (قوله) وغشيني أي وخزني في بطني وفي نسخة فغشني [illegible] بالقضيب أي نخسني في بطني (قوله) قلت القصاص أي القصاص من ضربه في بطني [illegible] لطيف في [illegible] مفعول له (قوله) إلا تنبيهه أي [illegible] (قوله) طلب التحلل منه أي [illegible] التأديب

هذا الزائد على ما سبقه (فصل) وأما أفعاله الخ (قوله) من توقي المعاصي الخ أي من تحفظه منها (قوله) على السداد أي الاستقامة (قوله) والقرب بضم القاف وفتح الراء أي القربات (قوله) على ما بيناه أي من أن الأعمال بالنيات والباعث [illegible] بها تنقلب طاعات (قوله) ويسوس أمته أي يرعاهم ويؤدبهم (قوله) فبين معروف [illegible] أي فبين فعل معروف يصنعه أي [illegible] (قوله) يصنعه بضم الياء [illegible] ويسمعه بفتح الياء والميم أي يسمعهم وفي نسخة بضم الياء وكسر الميم أي يسمعهم (قوله) وتألف شارد أي نافر يتألفه (قوله) أو قهر معاند أي [illegible]

وكلّ هذا لاحق بصالح أعماله منتظم في زاكي
وظائف عباداته وقد كان يخالف في أفعاله الدنيوية
بحسب اختلاف الأحوال ويعدّ للأمور أشباهها
فيركب في تصرفه لما قرب الحمار وفي أسفاره الراحلة
وقد يركب البغلة في معارك الحرب دليلاً على الثبات
ويركب الخيل ويعدّها ليوم الفزع وإجابة الصارخ
وكذلك في لباسه وسائر أحواله وأفعاله بحسب
اعتبار مصالحه ومصالح أمته وكذلك يفعل
الفعل من أمور الدنيا مساعدة لأمته وسياسة
وكراهية لخلافها وإن كان قد يرى غيره خيراً منه
كما يترك الفعل لهذا وقد يرى فعله خيراً منه وقد
يفعل هذا في الأمور الدينية مما له الخيرة في أحد
وجهيه كخروجه من المدينة لأحد وكان مذهبه التحصن
بها وتركه قتل المنافقين وهو على يقين من أمرهم مؤالفة
لغيرهم ورعاية للمؤمنين من قرابتهم وكراهة لأن
يقول الناس إن محمداً يقتل أصحابه كما جاء في الحديث
وتركه بناء الكعبة على قواعد إبراهيم مراعاة لقلوب
قريش وتعظيمهم لتغييرها وحذراً من نفار قلوبهم
لذلك وتحريك متقدم عداوتهم للدين وأهله
فقال لعائشة في الحديث الصحيح لولا حدثان قومك
بالكفر لأتممت البيت على قواعد إبراهيم

ويفعل

(قوله) ومداراة حاسديه أي ملاطفته وهو
من الدرء بالهمز (قوله) في زاكي وظائف عباداته
أي زائدها في مقام فوائدها (قوله) ويعدّ
بضم الياء وكسر العين وتشديد الدال أي
يهيئ (قوله) وفي أسفاره الراحلة
لصبرها على شدة السير (قوله) ويعدها
ليوم الفزع أي يهيئها لوقت الإغاثة وقوله
وإجابة الصارخ أي الصائح للإعلام
بالحادثة الواقعة (قوله) مما له الخيرة
بكسر الخاء وفتح الياء وتسكن اسم من [illegible]
بمعنى اختيار (قوله) كخروجه من المدينة *
لأحد حين جاءته أبي سفيان وقومه
(قوله) وتركه قتل المنافقين أي وكذلك
عليه السلام قتل الخ وكذا يقال في قوله *
وتركه بناء الكعبة (قوله) نفار قلوبهم
أي نفرها وهو بكسر النون (قوله) لولا
حدثان بكسر الحاء أي قرب عهدهم (قوله)
لأتممت البيت أي لبنيت [illegible]

وَيَفْعَلُ الْفِعْلَ ثُمَّ يَتْرُكُهُ لِكَوْنِ غَيْرِهِ خَيْرًا مِنْهُ
كَانْتِقَالِهِ مِنْ أَدْنَى مِيَاهِ بَدْرٍ إِلَى أَقْرَبِهَا إِلَى
الْعَدُوِّ مِنْ قُرَيْشٍ وَكَقَوْلِهِ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي
مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ وَيَبْسُطُ وَجْهَهُ
لِلْعَدُوِّ وَالْكَافِرِ رَجَاءَ اسْتِئْلَافًا وَيَصْبِرُ لِلْجَاهِلِ
وَيَقُولُ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ
وَيَبْذُلُ لَهُ الرَّغَائِبَ لِيُحَبِّبَ إِلَيْهِ شَرِيعَتَهُ وَدِينَ رَبِّهِ
وَيَتَوَلَّى فِي مَنْزِلِهِ مَا يَتَوَلَّاهُ الْخَادِمُ مِنْ مِهْنَتِهِ
وَيَتَسَمَّتُ فِي مَلَائِهِ حَتَّى لَا يَبْدُو مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ أَطْرَافِهِ
وَحَتَّى كَأَنَّ عَلَى رُؤُسِ جُلَسَائِهِ الطَّيْرَ وَيَتَحَدَّثُ مَعَ
جُلَسَائِهِ بِحَدِيثِ أَوَّلِهِمْ وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ وَيَضْحَكُ
مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ وَقَدْ وَسِعَ النَّاسَ بِشْرُهُ وَعَدْلُهُ
لَا يَسْتَفِزُّهُ الْغَضَبُ وَلَا يَقْصُرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُبْطِنُ
عَلَى جُلَسَائِهِ يَقُولُ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ
الْأَعْيُنِ فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ لِعَائِشَةَ فِي
الدَّاخِلِ عَلَيْهِ بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ
الْقَوْلَ وَضَحِكَ مَعَهُ فَلَمَّا سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ
إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنِ اتَّقَاهُ النَّاسُ لِشَرِّهِ وَكَيْفَ
جَازَ أَنْ يُظْهِرَ لَهُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ وَيَقُولُ فِي ظَهْرِهِ
مَا قَالَ فَالْجَوَابُ أَنَّ فِعْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ
اسْتِئْلَافًا لِمِثْلِهِ وَتَطْيِيبًا لِنَفْسِهِ لِيَتَمَكَّنَ إِيمَانُهُ

(قوله) من اتقاه الناس اى خافوه واحترسوا
(قوله) ويبذل له بضم الذال المعجمة اى يعطى
(قوله) ويتولى في منزله ما يتولاه اى
من ذكر (قوله) وفي نسخة ما يتولى *
يقوم فيه بما يقوم هو والرواية قد
(قوله) من مهنته بفتح الميم منه منزله (قوله)
تكسر وقيل خطأ اى خدمته وهو الهيئة
ويتسمت بتشديد الميم من السمت الحسن
الحسنة اى يظهر السمت (قوله) في ملائه
ازاره * وقيل معضورا بضم الميم
النون (قوله) حتى كان بتشديد
واولهم (قوله) بحديث اولهم اى بحكاياته
وجهه (قوله) بشره بكسر فسكون اى طلاقة
يستفزه وبشاشته (قوله) حليته (قوله) لا
يبطن الغضب اى لا يزعجه (قوله) ولا
(قوله) بضم الباء وكسر الطاء اى لا يضمر *
ان فعله ويقول في ظهره اى في غيبته (قوله)
الاول اى ضحكه والالانة قوله (قوله)
استئلافا اى تألفا

ويدخل في الاسلام بسببها اتباعه ويراه مثله
فينجذب بذلك الى الاسلام ومثل هذا على هذا
الوجه قد خرج من حد مداراة الدنيا الى السياسة
الدينية وقد كان يستألفهم باموال الله العريضة
فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان لقد اعطاني
وهو ابغض الخلق الي فما زال يعطيني حتى صار احب
الخلق الي وقوله فيه بئس ابن العشيرة غير غيبة
بل هو تعريف لما علمه منه لمن لم يعلم ليحذر حاله
ويحترز منه ولا يوثق بجانبه كل الثقة لاسيما وكان
مطاعا متبوعا ومثل هذا اذا كان لضرورة ودفع مضرة
لم يكن بغيبة بل كان جائزا بل واجبا في بعض الاحيان
كعادة المحدثين في تجريح الرواة والمزكين في الشهود

* فصل * فان قيل فما معنى المعضل الوارد
في حديث بريرة من قوله عليه الصلاة والسلام
لعائشة وقد اخبرته ان موالي بريرة ابوا بيعها
الا ان يكون لهم الولاء فقال لها عليه السلام اشتريها
واشترطي لهم الولاء ففعلت ثم قام خطيبا
فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في
كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
والنبي عليه السلام قد امرها بالشرط لهم وعليه
باعوا ولولا هو والله اعلم لما باعوها من عائشة

(قوله) ينجذب اي ينقاد (قوله) باموال الله العريضة اي باعطاء الاموال الكثيرة (قوله) حتى صار احب الخلق الي لان الانسان عبد الاحسان (قوله) غير غيبة بكسر الغين وهي ان تذكر اخاك المسلم بما يكرهه (قوله) ولا يوثق اي لا يعتمد وفي نسخة لا يثق (قوله) مطاعا بضم الميم بعد فتح قوله متبوعا اي لقومه (قوله) والمزكين بكسر الكاف فتعطف على المحدثين وفي نسخة بفتحها على انه تعطف على الرواة

(فصل) فان قيل فما معنى الخ (قوله) المعضل بكسر الضاد المعجمة اي الداء العضال الذي اعيى الاطباء شديدا (قوله) بريرة براءتين على وزن فعيلة (قوله) ابوا بيعها اي ممتنع عنه (قوله) الولاء بفتح الواو اي ولاء عتقها فانهم اتبعوا فعدت كانوا وشانهم (قوله) ما بال اقوام اي ما حالهم (قوله) ليس في كتاب الله اي حكم الله وفي سنة رسوله (قوله) ولولاه اي ولولا شرط عائشة لولاه لهم لما باعوها

ما لم يبيعوها من قبل حتى شرطوا ذلك عليها ثم أبطله
عليه السلام وهو قد حرم الغش والخديعة فاعلم
أكرمك الله أن النبي صلى الله عليه وسلم منزه عما يقع في
بال الجاهل من هذا ولتنزيه النبي عليه السلام عن
ذلك ما قد أنكر قوم هذه الزيادة قوله اشترطي
لهم الولاء إذ ليست في أكثر طرق الحديث ومع ثباتها
فلا اعتراض بها إذ قد يقع لهم بمعنى عليهم قال الله
تعالى أولئك لهم اللعنة وقال وإن أسأتم فلها فعلى
هذا اشترطي عليهم الولاء لك ويكون قيام النبي صلى الله
عليه وسلم ووعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لأنفسهم
قبل ذلك ووجه ثان أن قوله عليه السلام اشترطي
لهم الولاء ليس على معنى الأمر لكن على معنى التسوية
والإعلام بأن شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي
صلى الله عليه وسلم لهم قبل أن الولاء لمن أعتق
فكأنه قال لها اشترطي أو لا تشترطي فإنه شرط
غير نافع وإلى هذا ذهب الداودي وغيره وتوبيخ
النبي صلى الله عليه وسلم لهم وتقريعهم على ذلك يدل
على علمهم به قبل هذا الوجه الثالث أن معنى قوله
اشترطي لهم الولاء أي أظهري لهم حكمه وبيني
لهم سنته أن الولاء إنما هو لمن أعتق ثم بعد هذا قام هو عليه
السلام مبينا ذلك وموبخا على مخالفة ما تقدم منه فيه

(قوله) ما لم يبيعوها قبل أي قبل قوله (قوله) وهو قد حرم الغش (قوله) عائشة شرطهم (قوله) من غشنا فليس منا (قوله) ما أي يقع له (قوله) التغافل (قوله) في بال الجاهل أي قلب (قوله) قد أنكر ما زائدة أو موصولة (قوله) اشترطي لهم أعني قوله صحة هذه الزيادة (قوله) أنكر قوم هذه الزيادة أي ومع ثباتها (قوله) ومع ثباتها (قوله) إذ قد يقع لهم بمعنى عليهم بل حروف الجر ينوب بعضها عن بعض كما هو معروف في محله (قوله) اللعنة أي عليهم واستظهر الشلاكرة أنها للاختصاص والتقدير أي اللعنة حاصلة لهم دون غيرهم (قوله) فلها أي فعليها (قوله) اشترطي عليهم الولاء لأن الولاء لمن أعتق (قوله) على معنى الأمر الجزم وهو للتأكيد (قوله) لهم قبل أي قبل قوله اشترطي لهم اشترطي أو لا تشترطي فالحذف من باب الاكتفاء والمعنى وإن لم تشترطي (قوله) وتقريعهم على ذلك أي تصميمهم على شرطهم وامتناعهم عن بيعها [illegible]

فان قيل فما معنى فعل يوسف عليه السلام باخيه
اذ جعل السقاية في رحل اخيه واخذه باسم سرقتها
وما جرى على اخوته في ذلك وقوله انكم لسارقون
ولم يسرقوا فاعلم اكرمك الله ان الآية تدل على
ان فعل يوسف كان عن امر الله تعالى لقوله تعالى
كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ اخاه في دين الملك
الا ان يشاء الله الآية فاذا كان كذلك فلا اعتراض به
كان فيه ما فيه وايضا فان يوسف كان اعلم اخاه
باني انا اخوك فلا تبتئس فكان ما جرى عليه بعد
هذا من وفقه ورغبته وعلى يقين من عقبى الخير له
به وازاحة السوء والمضرة عنه بذلك واما قوله
ايتها العير انكم لسارقون فليس من قول يوسف
فيلزم عليه جواب بحل شبهه ولعل قائله ان حسن له
التأويل كائنا من كان ظن على صورة الحال ذلك
وقد قيل قال ذلك لفعلهم قبل يوسف وبيعهم له
وقيل غير هذا ولا يلزم ان نقول الانبياء ما لم يأت
انهم قالوه حتى يطلب الخلاص منه ولا يلزم الاعتذار
عن زلات غيرهم * فصل فان قيل فما الحكمة في
اجراء الامراض وشدتها عليه وعلى غيره من الانبياء
على جميعهم السلام وما الوجه فيما ابتلاهم الله به من البلاء
وامتحانهم فيما امتحنوا به كأيوب ويعقوب ودانيال

ويحيى

ويحيى وزكريا وعيسى وابراهيم ويوسف وغيرهم
صلوات الله عليهم وهم خيرته من خلقه واحباؤه
واصفياؤه فاعلم وفقنا الله واياك ان افعال الله تعالى
كلها عدل وكلماته جميعها صدق لا مبدل لكلماته
يبتلي عباده كما قال لهم لننظر كيف تعملون وليبلوكم
ايكم احسن عملا وليعلم الذين جاهدوا منكم
ويعلم الصابرين ونبلوا اخباركم فامتحانه اياهم
بضروب المحن زيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم
واسبابا لاستخراج حالات الصبر والرضا والشكر
والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء والتضرع
منهم وتاكيدا لبصائرهم في رحمة الممتحنين والشفقة
على المبتلين وتذكرة لغيرهم وموعظة لسواهم
ليتاسوا في البلاء بهم ويتسلوا في المحن بما جرى عليهم
ويقتدوا بهم في الصبر ومحو الهنات فرطت منهم
او غفلات سلفت لهم ليلقوا الله تعالى طيبين مهذبين
وليكون اجرهم اكمل وثوابهم اوفر واجزل (حدثنا)
القاضي ابو علي الحافظ اخبرنا ابو الحسين الصيرفي
وابو الفضل بن خيرون قالا حدثنا ابو يعلى البغدادي
قال اخبرنا ابو علي السنجي اخبرنا محمد بن محبوب اخبرنا
ابو عيسى الترمذي اخبرنا قتيبة اخبرنا حماد بن زيد
عن عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن ابيه

(قوله) خيرته من خلقه بكسر الخاء وسكون الياء وفتحها اي مختاره (قوله) يبتلي عباده اي يمتحنهم (قوله) كيف تعملون [illegible] (قوله) وليعلم [illegible] (قوله) ويعلم الصابرين [illegible] والباقي بالنون [illegible] (قوله) ونبلوا اخباركم [illegible] (قوله) في مكانتهم اي منزلتهم [illegible] * (قوله) [illegible] (قوله) ليتاسوا بفتح [illegible] (قوله) ويقتدوا اي ليقتدوا [illegible] في الصبر اي على ما حل بهم من [illegible]

(قوله) ومحو الهنات جمع هنة [illegible] (قوله) مهذبين [illegible] (قوله) واجزل اي اعظم [illegible] (قوله) خيرون بفتح الخاء [illegible] (قوله) البغدادي [illegible] (قوله) السنجي بكسر السين المهملة [illegible] (قوله) بهدلة بفتح الموحدة وسكون الهاء وفتح الدال المهملة واللام [illegible]

قال قلت يا رسول الله اي الناس اشد بلاء قال الانبياء
ثم الامثل فالامثل فيبتلى الرجل على حسب دينه فما
يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الارض وما
عليه خطيئة وكما قال تعالى وكاين من نبي قاتل معه
ربيون كثير الايات الثلاث وعن ابي هريرة
ما يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وولده وماله حتى
يلقى الله وما عليه خطيئة وعن انس عنه عليه السلام
اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا
واذا اراد الله بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى
حتى يوافي به يوم القيامة وفي حديث آخر اذا احب
الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وحكى السمرقندي
ان كل من كان اكرم على الله تعالى كان بلاؤه اشد
كي يتبين فضله ويستوجب الثواب كما روي
عن لقمان انه قال يا بني الذهب والفضة يختبران
بالنار والمؤمن يختبر بالبلاء وقد حكي ان ابتلاء
يعقوب بيوسف التفاته في صلاته اليه ويوسف
نائم محبة له وقيل بل اجتمع يوما هو وابنه
يوسف على اكل حمل مشوي وهما يضحكان وكان
لهم جار يتيم فشم ريحه واشتهاه وبكى وبكت جدة له
عجوز لبكائه وبينهما جدار ولا علم عند يعقوب
وابنه فعوقب يعقوب بالبكاء اسفا على يوسف

الى

إلى أن سالت حدقتاه وابيضت عيناه من الحزن
فلما علم بذلك كان بقية حياته ينادي على سطحه
ألا من كان مفطرا فليتغد عند آل يعقوب
وعوقب يوسف بالمحنة التي نص الله عليها وروي
عن الليث أن سبب بلاء أيوب أنه دخل مع أهل
قريته على ملكهم فكلموه في ظلمه وأغلظوا له إلا أيوب
فانه رفق به مخافة على زرعه فعاقبه الله ببلائه ومحنة
سليمان لما ذكرناه من نيته في كون الحق في جنبة
أصهاره أو للعمل بالمعصية في داره ولا علم عنده وهذه
أيضا فائدة شدة المرض والوجع بالنبي صلى الله عليه وسلم
قالت عائشة رضي الله عنها ما رأيت الوجع على أحد
أشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عبد الله
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه يوعك وعكا
شديدا فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا قال أجل إني
أوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك أن لك
الأجر مرتين قال أجل ذلك كذلك وفي حديث أبي سعيد
أن رجلا وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
والله ما أطيق أضع يدي عليك من شدة حماك فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إنا معشر الأنبياء يضاعف لنا
البلاء إن كان النبي صلى الله عليه وسلم ليبتلى بالقمل
حتى يقتله وإن كان النبي ليبتلى بالفقر

(قوله) فليتغد من الغداء وهو طعاما أول
النهار وسو بالمهملة (قوله) بالمحنة بنون
بعد الحاء المهملة كذا ضبطوه لا بالجنة
بالمعجمة (قوله) في جنبة أصهاره بفتح
الجيم والنون وسكونها وموحدة بمعنى
الجانب وفي نسخة جهة (قوله) أشد منه
أي من الوجع (قوله) يوعك بصيغة
المجهول وقوله وعكا بفتح العين وسكونها
أي شدة الحمى (قوله) قال أجل أي نعم

(قوله) أجل ذلك أي الأمر كذلك (قوله)*
كذلك الأظهر لذلك بالمرتبة (قوله)*
وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم والنظر
الحمى التي نزلت به لخفيفة أم شديدة *
(قوله) إنا معشر الأنبياء بالنصب على الاختصاص
(قوله) يضاعف لنا البلاء أي كما
قد ربانا من المرتبة عند الله تعالى
(قوله) إن كان النبي ليبتلى إن مخففة من
الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف
وأل في النبي للاستغراق وقوله الفقر
أي الجوع

وإن كانوا ليفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء
وعن انس عنه عليه السلام أنّ عظم الجزاء مع
عظيم البلاء وان الله اذا احب قوماً ابتلاهم فمن
رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط وقد قال
المفسرون في قوله تعالى من يعمل سوءاً يجز به أن المسلم
يجزى بمصائب الدنيا فتكون له كفارة وروى هذا عن
عائشة وأبي ومجاهد وقال ابو هريرة عنه عليه السلام
من يرد الله به خيراً يصب منه وقال في رواية عائشة
ما من مصيبة تصيب المسلم الا يكفر الله بها عنه
حتى الشوكة يشاكها وقال في رواية ابي سعيد ما يصيب
المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى
ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه
وفي حديث ابن مسعود ما من مسلم يصيبه اذى
الا حات الله عنه خطاياه كما يحت ورق الشجر
وحكمة أخرى اودعها الله في الامراض لاجسامهم
وتعاقب الاوجاع عليها وشدتها عند مماتهم
لتضعف قوى نفوسهم فيسهل خروجها عند
قبضهم وتخف عليهم مؤنة النزع وشدة السكرات
بتقدم المرض وضعف الجسم والنفس لذلك خلاف
موت الفجاءة واخذه كما يشاهد من اختلاف احوال
الموتى من الشدة واللين والصعوبة والسهولة

وقد قال

وقد قال عليه السلام مثل المؤمن مثل خامة الزرع
تفيئها الريح هكذا وهكذا وفي رواية ابي هريرة من حيث
اتتها الريح تكفؤها فاذا سكنت اعتدلت
وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ومثل الكافر كمثل
الارزة صما معتدلة حتى يقصمها الله معناه ان
المؤمن مرزاء مصاب بالبلاء والامراض بتصريفه
بين اقدار الله منطاع لذلك لين الجانب برضاه
وقلة سخطه كطاعة خامة الزرع وانقيادها للريح
وتمايلها لهبوبها وترنحها من حيث ما اتتها فاذا
ازاح الله تعالى عن المؤمن رياح البلاء فاء واعتدل
صحيحا كما اعتدلت خامة الزرع عند سكون رياح الجو
رجع الى شكر ربه ومعرفة نعمته عليه برفع بلاء منتظرا
رحمته وثوابه عليه فاذا كان بهذه السبيل لم يصعب
عليه مرض الموت ولا نزوله ولا اشتدت عليه سكراته
ونزعه لعادته بما تقدمه من الالام ومعرفة ماله
فيها من الاجر وتوطينه نفسه على المصائب ورقتها
وضعفها بتوالي المرض او شدته والكافر
بخلاف هذا معافا في غالب حاله ممتعا بصحة
جسمه كالارزة الصماء حتى اذا اراد الله
هلاكه قصمه لحينه على غرة واخذه بغتة
من غير لطف ولا رفق فكان موته اشد عليه حسرة

(قوله) مثل خامة الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم اي طاقتها (قوله) تفيئها بضم التاء وفتح الفاء وتحتية مشددة [illegible] (قوله) مرزاء بضم الميم [illegible] (قوله) منطاع لذلك بضم الميم وسكون النون [illegible] (قوله) فاذا ازاح [illegible] (قوله) رياح الجو [illegible] على غرة بكسر الغين المعجمة [illegible]

ومقاساة نزعه مع قوة نفسه وصحة جسمه أشد
ألما وعذابا ولعذاب الآخرة أشد كانجعاف الأرزة
وكما قال تعالى فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون
وكذلك عادة الله في أعدائه كما قال فكلا أخذنا
بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا ومنهم من
أخذته الصيحة الآية فيفجأ جميعهم بالموت على حال
عتو وغفلة وصبحهم به على غير استعداد بغتة
ولهذا كره السلف موت الفجاءة ومنه في حديث إبراهيم
كانوا يكرهون أخذة كأخذة الأسف أي الغضب
يريد موت الفجاءة وحكمة ثالثة أن الأمراض نذير
الممات وبقدر شدتها شدة الخوف من نزول الموت
فيستعد من أصابته وعلم تعاهدها له للقاء ربه
ويعرض عن دار الدنيا الكثيرة الأنكاد ويكون قلبه
معلقا بالمعاد فيتنصل من كل ما يخشى تباعته
من قبل الله تعالى وقبل العباد ويؤدي الحقوق إلى
أهلها وينظر فيما يحتاج إليه من وصية فيما
يخلفه أو أمر يعهده وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم
المغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قد طلب
التنصل في مرضه ممن كان له عليه مال أو حق
في بدن وأقاد من نفسه وماله وأمكن من القصاص منه
على ما ورد في حديث الفضل وحديث الوفاة

وأوصى

وَأَوْصَى بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدَهُ كِتَابِ اللهِ وَعِتْرَتِهِ وَبِالْأَنْصَارِ عَيْبَتِهِ وَدَعَا إِلَى كَتْبِ كِتَابٍ لِئَلَّا تَضِلَّ أُمَّتُهُ بَعْدَهُ إِمَّا فِي النَّصِّ عَلَى الْخِلَافَةِ أَوْ مَا اللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ ثُمَّ رَأَى الْإِمْسَاكَ عَنْهُ أَفْضَلَ وَخَيْرًا وَهَكَذَا سِيرَةُ عِبَادِ اللهِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ وَهَذَا كُلُّهُ يُحْرَمُهُ غَالِبًا الْكُفَّارُ لِإِمْلَاءِ اللهِ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَيَسْتَدْرِجَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ قَالَ تَعَالَى مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ الْآيَةَ لِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ مَاتَ فَجْأَةً سُبْحَانَ اللهِ كَأَنَّهُ عَلَى غَضَبٍ الْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ وَصِيَّتَهُ وَقَالَ مَوْتُ الْفَجْأَةِ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِلْكَافِرِ أَوِ الْفَاجِرِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي الْمُؤْمِنَ وَهُوَ غَالِبًا مُسْتَعِدٌّ لَهُ مُنْتَظِرٌ لِحُلُولِهِ فَهَانَ أَمْرُهُ عَلَيْهِ كَيْفَمَا جَاءَ وَأَفْضَى إِلَى رَاحَتِهِ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ وَيَأْتِي الْكَافِرَ وَالْفَاجِرَ مَنِيَّتُهُ عَلَى غَيْرِ اسْتِعْدَادٍ وَلَا أُهْبَةٍ وَلَا مُقَدِّمَاتٍ مُنْذِرَةٍ مُزْعِجَةٍ بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ فَكَانَ الْمَوْتُ أَشَدَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ وَفِرَاقُ الدُّنْيَا أَفْظَعَ أَمْرٍ صَدَمَهُ وَأَكْرَهَ شَيْءٍ لَهُ وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ

* (القسم الرابع) *

في تصرف وجوه الأحكام فيمن تنقصه أو سبه
عليه السلام قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه
قد تقدم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب
من الحقوق للنبي صلى الله عليه وسلم وما يتعين له
من بر وتعظيم وتوقير وإكرام وبحسب هذا
حرم الله تعالى أذاه في كتابه وأجمعت الأمة
على قتل متنقصه عليه السلام من المسلمين
وسابه قال الله تعالى إن الذين يؤذون الله
ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم
عذابا مهينا وقال والذين يؤذون رسول الله
لهم عذاب أليم وقال تعالى وما كان لكم أن تؤذوا
رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده الآية
وقال تعالى في تحريم التعريض له يا أيها الذين آمنوا
لا تقولوا راعنا الآية وذلك أن اليهود كانوا
يقولون راعنا يا محمد أي أرعنا سمعك
واسمع منا ويعرضون بالكلمة يريدون
الرعونة فنهى الله المؤمنين عن التشبه بهم
وقطع الذريعة لنهي المؤمنين عنها لئلا يتوصل
بها الكافر والمنافق إلى سبه والاستهزاء به
وقيل بل لما فيها من مشاركة اللفظ

لأنها عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعت وقيل بل
لما فيها من قلة الأدب وعدم توقير النبي صلى الله
عليه وسلم وتعظيمه لأنها في لغة الأنصار بمعنى
إرعنا نرعك فنهوا عن ذلك إذ مضمنه أنهم
لا يرعونه إلا برعايته لهم وهو عليه السلام واجب
الرعاية بكل حال وهذا هو عليه الصلاة والسلام
قد نهى عن التكني بكنيته فقال تسموا باسمي
ولا تكتنوا بكنيتي صيانة لنفسه وحماية
عن أذاه إذ كان النبي صلى الله عليه وسلم استجاب
لرجل ناداه يا أبا القاسم فقال له لم أعنك إنما
دعوت هذا فنهى حينئذ عن التكني بكنيته
لئلا يتأذى بإجابة دعوة غيره لمن لم يدعه
ويجد بذلك المنافقون والمستهزؤن ذريعة
إلى أذاه والازدراء به فينادونه فإذا التفت
قالوا إنما أردنا هذا لسواه تعنيتا له واستخفافا
بحقه على عادة المجان والمستهزئين فحمى عليه
السلام حمى أذاه بكل وجه فحمل محققوا
العلماء نهيه عن هذا على مدة حياته وأجازوه
بعد وفاته لارتفاع العلة وللناس في هذا الحديث
مذاهب ليس هذا موضعها وما ذكرناه هو
مذهب الجمهور والصواب إن شاء الله تعالى

(قوله) إذ مضمنه بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم المفتوحة أي مضمونه (قوله) بمعنى ارعنا نرعك بوصل الهمزة وفتح العين أمر من الرعاية (قوله) نرعك أي نراعك وحذف الألف لأنه مجزوم في جواب الأمر (قوله) عن التكني بكنيته هي أبو القاسم (قوله) ولا تكتنوا بكنيتي (وقوله) بكنيته بضم الكاف وسكون النون (قوله) تكتنوا مخففا أو مشددا وبكسر الكاف

(قوله) لم أعنك أي لم أقصدك بدعوتي فيكون فعل من العنت (قوله) والازدراء أي الاستحقار (قوله) تعنيتا بفتح العين والنون أي المشقة (قوله) على عادة المجان بضم الميم جمع الماجن وهو الذي لا يبالي بما صنع (قوله) فحمى عليه السلام حمى أذاه بفتح الحاء المهملة في الأول وكسرها في الثاني (قوله) حياته أي مدة حياته ممن يتأذى بالنداء (قوله) لارتفاع العلة هي التأذي وفي ذلك والحالة الثانية المنع مطلقا كما صنع ... ما قاله ...

وَاَنَّ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَعَلَى سَبِيلِ النَّدْبِ وَالاسْتِحْبَابِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ وَلِذَلِكَ لَمْ يَنْهَ عَنِ اسْمِهِ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ اللهُ مَنَعَ مِنْ نِدَائِهِ بِهِ بِقَوْلِهِ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ الآيَةَ وَإِنَّمَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَدْعُونَهُ يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَا نَبِيَّ اللهِ وَقَدْ يَدْعُوهُ بِكُنْيَتِهِ اَبَا الْقَاسِمِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضِ الْاَحْوَالِ وَقَدْ رَوَى اَنَسٌ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهَةِ التَّسَمِّي بِاسْمِهِ وَتَنْزِيهِهِ عَنْ ذَلِكَ اِذَا لَمْ يُوَقَّرْ فَقَالَ تُسَمُّونَ اَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ وَرُوِيَ اَنَّ عُمَرَ كَتَبَ اِلَى اَهْلِ الْكُوفَةِ لَا يُسَمَّى اَحَدٌ بِاسْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَاهُ اَبُو جَعْفَرٍ الطَّبَرِيُّ وَحَكَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ اَنَّهُ نَظَرَ اِلَى رَجُلٍ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَرَجُلٌ يَسُبُّهُ وَيَقُولُ فَعَلَ اللهُ بِكَ يَا مُحَمَّدُ وَصَنَعَ فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ اَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ لَا اَرَى مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَبُّ بِكَ وَاللهِ لَا تُدْعَى مُحَمَّدًا مَا دُمْتُ حَيًّا وَسَمَّاهُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ وَاَرَادَ اَنْ يَمْنَعَ لِهَذَا اَنْ يُسَمَّى اَحَدٌ بِاَسْمَاءِ الْاَنْبِيَاءِ اِكْرَامًا لَهُمْ بِذَلِكَ وَغَيَّرَ اَسْمَاءَهُمْ وَقَالَ لَا تُسَمُّوا بِاَسْمَاءِ الْاَنْبِيَاءِ ثُمَّ اَمْسَكَ وَالصَّوَابُ جَوَازُ هَذَا كُلِّهِ بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِدَلِيلِ اِطْبَاقِ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ

وقد

(قوله) يدعوه بالافراد اى يدعوه الداعى وفى نسخة يدعونه بصيغة الجمع وهو الصواب كما قاله التلمسانى (قوله) يوقر اى يعظم حق تعظيمه (قوله) اذا لم تسمون اولادكم الاستفهام للانكار والتوبيخ ويحتمل الاستفهام للتقدير (قوله) لا يسمى بصيغة المفعول ويجوز بصيغة الفاعل (قوله) لا ارى محمد الخ لا نافية اى احد (قوله) يسب بك اى فى ضمن سبك (قوله) ثم امسك اى عمر عن منعهم

رضى الله

وقد سمي جماعة منهم ابنه محمدا وكناه بابي القاسم
وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في ذلك
لعلي رضي الله عنه وقد اخبر عليه السلام ان ذلك
اسم المهدي وكنيته وقد سمى به النبي صلى الله عليه وسلم
محمد بن طلحة ومحمد بن عمرو بن حزم ومحمد بن ثابت
بن قيس وغير واحد وقال ما ضر احدكم
ان يكون في بيته محمد ومحمدان وثلاثة وقد
فصلنا الكلام في هذا القسم على بابين كما قدمنا

* (الباب الاول في بيان ما هو
في حقه عليه السلام سب او نقص من تعريض
او نص) قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه *

اعلم وفقنا الله واياك ان جميع من سب النبي
صلى الله عليه وسلم او عابه او ألحق به نقصا في نفسه
او دينه او نسبه او خصلة من خصاله او عرض
به او شبهه بشيء على طريق السب له او الازراء
عليه او التصغير لشأنه او الغض منه والعيب له
فهو ساب له والحكم فيه حكم الساب
يقتل كما نبينه ان شاء الله تعالى ولا نستثني
فصلا من فصول هذا الباب على هذا المقصد
ولا نمتري فيه تصريحا كان او تلويحا وكذلك
من لعنه او دعا عليه او تمنى مضرة له

(قوله) ان في ذلك لعلي اي في تسمية ولده محمدا وتكنيته بابي القاسم فقد روى ابو داود والترمذي من حديث محمد بن الحنفية عن علي قال قلت يا رسول الله ان ولد لي بعدك اسميه محمدا واكنيه بكنيتك قال نعم (قوله) ان ذلك اي جمع الاسم والكنية * (قوله) الباب الاول في بيان ما هو في حقه سب او نقص من تعريض ونص اي تلويح وتصريح من ذم وشتم وقوله في نفسه اي ذاته وقوله او نسبه وصفاته *

(قوله) او الازراء عليه اي الاحتقار (قوله) او التصغير لشأنه اي استخفافا بحقه (قوله) او الغض بفتح الغين المعجمة اي النقص والخفض (قوله) هذا المقصد بكسر الصاد اي الذي قصدنا (قوله) ولا نمتري اي لا نشك وقوله تصريحا بكسر الصاد

اونسب اليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم
او عبث على جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر
ومنكر من القول وزورا او عيّره بشيء مما جرى
من المحنة والبلاء عليه او غمصه ببعض العوارض
البشرية الجائزة والمعهودة لديه وهذا كله اجماع
من العلماء وائمة الفتوى من لدن الصحابة
رضوان الله عليهم الى هلم جرا قال القاضي ابو بكر
ابن المنذر اجمع عوام اهل العلم على ان من سب
النبي صلى الله عليه وسلم يقتل وممن قال ذلك مالك
ابن انس والليث واحمد واسحاق وهو مذهب الشافعي
قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه وهو مقتضى
قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه ولا تقبل توبته
عند هؤلاء وبمثله قال ابو حنيفة واصحابه والثوري
واهل الكوفة والاوزاعي في المسلم لكنهم قالوا
هي ردة وروى مثله الوليد بن مسلم عن مالك
وحكى الطبري عن ابي حنيفة واصحابه مثله
فيمن تنقصه صلى الله عليه وسلم او برئ منه او كذبه
وقال سحنون فيمن سبه ذلك ردة كالزندقة
وعلى هذا وقع الخلاف في استتابته وتكفيره
وهل قتله حد او كفر كما سنبينه
في الباب الثاني ان شاء الله تعالى

ولا

(قوله) او عبث بفتح العين المهملة وكسر
الباء اي لعب وبفتحها اي خلط
(قوله) بجهته العزيزة بفتح العين المهملة
وزاي بينهما ياء ساكنة اي بجانبه الاكرم
وفي نسخة بغين معجمة وراء ثم زاي وهي
الطبيعة (قوله) بسخف بضم السين
المهملة وسكون الخاء المعجمة اي رقة
(قوله) وهجر بضم الهاء وسكون
الجيم اي فحش (قوله) او عيره بالعين المهملة
بعدها ياء مشددة اي عابه (قوله) او
غمصه بغين معجمة وصاد مهملة اي حقره
(قوله) الجائزة المعهودة كالاكل والنوم
والاعما وغيرها (قوله)
* الى هلم جرا من الجر بمعنى
السحب والمعنى استمر الاجماع وتسلسل
من عصرهم الى عصرنا وكذا [illegible] بعلة ونصب
جرا على المصدر او الحال او التمييز (قوله)
من سب النبي يقتل اي صيانة لعدم كل [illegible]
وبمثله قال ابو حنيفة اي بمثل قول من [illegible]
تقتل من سبه لا بعدم قبول توبته كالعلماء الا ابي
حنيفة ومن بعده (قوله) لكنهم قالوا اي العلماء [illegible]
(قوله) هي ردة اي
ارتداد فيستتاب قائله فان ابى قتل (قوله)
او برئ منه اي تبرأ منه بان قطع نسبته
او كذبه اي في اقواله من اقواله (قوله)
وتكفيره اي بخروجه من الاسلام *

ولا نعلم خلافا في استباحة دمه بين علماء الأمصار
وسلف الأمة وقد ذكر غير واحد الإجماع
على قتله وتكفيره وأشار بعض الظاهرية وهو
أبو محمد علي بن أحمد الفارسي إلى الخلاف في تكفير
المستخف به والمعروف ما قدمناه قال محمد بن سحنون
أجمع العلماء أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم
المتنقص له كافر والوعيد جار عليه بعذاب الله له
وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره
وعذابه فقد كفر واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد
الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك
ابن نويرة لقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم
صاحبكم وقال أبو سليمان الخطابي لا أعلم أحدا
من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان
مسلما وقال ابن القاسم عن مالك في كتاب
ابن سحنون والمبسوط والعتبية وحكاه مطرف
عن مالك في كتاب ابن حبيب من سب النبي صلى
الله عليه وسلم من المسلمين قتل ولم يستتب قال
ابن القاسم في العتبية من سبه أو شتمه أو عابه أو تنقصه
فإنه يقتل وحكمه عند الأمة القتل كالزنديق وقد
فرض الله توقيره وبره وفي المبسوط عن عثمان بن كنانة
من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين قتل

(قوله) المتنقص له صفة كاشفة لشاتم
(قوله) وحكمه أي في الدنيا وقوله عند الأمة أي عند الأئمة
(قوله) العتبية بضم العين وسكون التاء وكسر الموحدة وتشديد الياء
(قوله) وقد فرض الله علينا توقيره وبره
أي تعظيمه وطاعته قال تعالى لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا
(قوله) كنانة بكسر الكاف (قوله) من شتم النبي صلى الله عليه وسلم قتل أي ذبح

أو صلب حياً ولم يستتب والإمام مخير في
صلبه حياً أو قتله ومن رواية أبي المصعب
وابن أبي أويس سمعنا مالكاً يقول من سب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شتمه أو عابه
أو تنقصه قتل مسلماً كان أو كافراً ولا يستتاب
وفي كتاب محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال
من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين
من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب وقال أصبغ يقتل
على كل حال أسر ذلك أو أظهره ولا يستتاب لأن
توبته لا تعرف وقال عبد الله بن عبد الحكم
من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم أو كافر
قتل ولم يستتب وحكى الطبري مثله عن أشهب
عن مالك وروى ابن وهب عن مالك من قال
إن رداء النبي صلى الله عليه وسلم ويروى زر
النبي صلى الله عليه وسلم وسخ أراد به عيبه قتل
وقال بعض علمائنا أجمع العلماء على أن من
دعا على نبي من الأنبياء بالويل أو بشيء من
المكروه فإنه يقتل بلا استتابة وأفتى
أبو الحسن القابسي فيمن قال في النبي صلى
الله عليه وسلم الجمال يتيم أبي طالب بالقتل
وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بقتل رجل

سمع

(قوله) أو صلب حياً أي ويطعن ويترك إلى أن يصير ميتاً (قوله) ولم يستتب أي لم تقبل توبته (قوله) أبي المصعب بضم الميم وفتح العين المهملة قاضي المدينة (قوله) ابن أبي أويس بضم الهمزة وسكون الواو [illegible] (قوله) [illegible] مالك (قوله) ولا يستتاب أي لأن حده القتل وإن تاب [illegible] * (قوله) أصبغ بفتح الهمزة [illegible] المهملة وفتح الموحدة [illegible] * (قوله) أسر ذلك أو أظهره أي [illegible] بالبينة (قوله) ولا يستتاب أي لا تقبل توبته (قوله) ويروى زر النبي [illegible] بكسر الزاي وتشديد الراء [illegible] (قوله) [illegible] (قوله) القابسي [illegible] (قوله) فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

سمع قوماً يتذاكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم
إذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية فقال لهم تريدون
تعرفون صفته هي صفة هذا المار في خلقه ولحيته
قال ولا تقبل توبته وقد كذب لعنه الله
وليس يخرج من قلب سليم الإيمان وقال أحمد
ابن أبي سليمان صاحب سحنون من قال إن النبي
صلى الله عليه وسلم كان أسود يقتل وقال في رجل قيل
له لا وحق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فعل الله
برسول الله كذا وكذا وذكر كلاماً قبيحاً فقيل له ما
تقول يا عدو الله فقال له أشد من كلامه الأول
ثم قال إنما أردت برسول الله العقرب فقال
ابن أبي سليمان للذي سأله اشهد عليه وأنا
شريكك يريد في قتله وثواب ذلك قال حبيب
ابن الربيع لأن ادعاءه التأويل في لفظ صراح
لا يقبل لأنه امتهان وهو غير معزر لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا موقر له فوجب إباحة
دمه وأفتى أبو عبد الله بن عتاب في عشار قال
لرجل أدّ واشك إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال إن سألت أو جهلت فقد جهل وسأل
النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل وأفتى فقهاء الأندلس
بقتل ابن حاتم المتفقه الطليطلي وصلبه

(قوله) تريدون تعرفون صفته أي تريدون أن تعرفوا صفة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله) من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم كان أسود يقتل لأنه عليه السلام كان أبيض كأنما صيغ من فضة كما رواه الترمذي (قوله) وأنا شريكك أي في الأجر المنسوب إليه

(قوله) لفظ صراح بضم الصاد المهملة وتكسر مبالغة صريح (قوله) غير معزر بكسر الزاي بعدها راء أي غير مبجل (قوله) عتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء الفوقية (قوله) في عشار (قوله) أدّ بفتح الهمزة وتشديد الدال أي أعط (قوله) واشك بضم الكاف (قوله) الأندلس بفتح الهمزة وضم الدال وفتحها (قوله) الطليطلي بضم الطاء الأولى وفتح اللام الأولى وسكون الثانية وكسر اللام الثانية بعدها ياء تحتية وفتح اللام ... المهملتين (قوله) وصلبه بفتح الصاد المهملة أي جعله على جذع

بما شهد عليه من استخفافه بحق النبي صلى الله عليه وسلم
وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم وختن حيدرة
وزعمه أن زهده لم يكن قصدا ولو قدر على
الطيبات أكلها إلى أشباه لهذا وأفتى
فقهاء القيروان وأصحاب سحنون بقتل
إبراهيم الفزاري وكان شاعرا متفننا
في كثير من العلوم وكان ممن يحضر مجلس القاضي
أبي العباس بن أبي طالب للمناظرة فرفعت عليه
أمور منكرة من هذا الباب في الاستهزاء
بالله وأنبيائه ونبينا عليه السلام فأحضر له
القاضي يحيى بن عمر وغيره من الفقهاء وأمر
بقتله وصلبه فطعن بالسكين وصلب منكسا
ثم أنزل وأحرق بالنار وحكى بعض المؤرخين
أنه لما رفعت خشبته وزالت عنها الأيدي
استدارت وحولته عن القبلة فكان ذلك
آية للجميع وكبر الناس وجاء كلب فولغ في دمه
فقال يحيى بن عمر صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر حديثا عنه عليه السلام أنه قال لا يلغ الكلب
في دم مسلم وقال القاضي أبو عبد الله بن
المرابط من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم هزم
يستتاب فإن تاب وإلا قتل لأنه تنقيص له

(قوله) ولو قدر بفتح الدال وكسرها أي تمكن (قوله) القيروان بفتح القاف والراء بينهما ياء ساكنة بلد بالمغرب (قوله) وأصحاب سحنون بفتح السين وضمها (قوله) الفزاري بفتح الفاء والزاي (قوله) في كثير من العلوم أي الأدبية والعقلية لا الشرعية كما قاله الملا

(قوله) فرفعت عليه أمور أي ثبتت (قوله) من هذا الباب أي باب الاستخفاف وقوله (قوله) وأمر أي أبو العباس (قوله) فطعن بصيغة المجهول (قوله) في بطنه أي ضربت (قوله) فولغ بفتح اللام وكسرها أي شرب في دمه بطرف لسانه (قوله) المرابط [illegible] وقوله هزم بصيغة المجهول

إذ لا يجوز ذلك عليه في خاصته إذ هو على بصيرة
من أموره ويقين من عصمته وقال حبيب بن ربيع
القروي مذهب مالك وأصحابه أن من قال فيه
عليه السلام ما فيه نقص قتل دون استتابة
وقال ابن عتاب الكتاب والسنة موجبان
أن من قصد النبي صلى الله عليه وسلم بأذى أو نقص
معرضا أو مصرحا وإن قل فقتله واجب فهذا الباب
كله مما عده العلماء سبا ونقصا يجب قتل قائله
لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متأخرهم وإن
اختلفوا في حكم قتله على ما أشرنا إليه ونبينه بعد
إن شاء الله تعالى وكذلك أقول حكم من غمصه
أو عيره برعاية الغنم أو السهو أو النسيان أو السحر
أو ما أصابه من جرح أو هزيمة لبعض جيوشه
أو أذى من عدوه أو شدة من زمنه أو بالميل إلى
نسائه فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه القتل
وقد مضى من مذاهب العلماء في ذلك ويأتي
ما يدل عليه إن شاء الله تعالى * فصل

في الحجة في إيجاب قتل من سبه أو عابه عليه
السلام فمن القرآن لعنة الله لمؤذيه في الدنيا
والآخرة وقرانه تعالى أذاه بأذاه ولا خلاف
في قتل من سب الله وأن اللعن إنما يستوجبه

(قوله) القروي بفتح القاف والراء نسبة
إلى القرية أو إلى القيروان (قوله) متقدمهم
ولا متأخرهم أي من علماء المالكية بل
(قوله) على ما أشرنا إليه في أنه هل يستتاب
أولا وهل إذا تاب يترك أو يقتل حدا
أولا إذا تاب ويقتل كالزنديق
ولا يستتاب (قوله) حكم من غمصه أي عابه

وقوله أو عيره بتشديد الياء أي احتقره
(قوله) من جرح بفتح الجيم والراء بعدها
جيم وفي نسخة بضم الجيم وسكون الراء
بعدها حاء مهملة أي جراحة *
فصل في الحجة في إيجاب قتل من
سبه الخ (قوله) لمؤذيه أي المؤذي
لنبيه (قوله) ولا خلاف في قتل من سب الله
عمدا لا خطأ أو إكراها

من هو كافر وحكم الكافر القتل فقال ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله الآية وقال في
قاتل المؤمن مثل ذلك فمن لعنته في الدنيا القتل
قال الله تعالى ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا
تقتيلا وقال في المحاربين وذكر عقوبتهم ذلك لهم
خزي في الدنيا الآية وقد يقع القتل بمعنى اللعن
قال الله تعالى قتل الخراصون وقاتلهم الله اي
لعنهم الله ولانه فرق بين اذاهما واذى المؤمنين
وفي اذى المؤمنين ما دون القتل من الضرب
والنكال فكان حكم موذي الله ونبيه اشد من ذلك
وهو القتل وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك الآية فسلب اسم الايمان عمن
وجد في صدره حرجا من قضائه ولم يسلم له ومن
تنقصه فقد ناقض هذا وقال تعالى يا ايها الذين
آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى
قوله ان تحبط اعمالكم ولا يحبط العمل الا الكفر
والكافر يقتل وقال تعالى واذا جاؤك حيوك بما لم
يحيك به الله ثم قال حسبهم جهنم يصلونها
الآية وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون
النبي ويقولون هو اذن ثم قال والذين
يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم ٭

(قوله) فمن لعنته في الدنيا القتل
اي اما قصاصا واما حدا (قوله)
اينما ثقفوا اي وجدوا (قوله) وقال في
المحاربين اي قطاع الطريق (قوله)
الخراصون اي لعن الكذابون
المفترون (قوله) والنكال اي العقوبة
(قوله) حتى يحكموك فيما شجر بينهم
اي يجعلوك حكما فيما وقع بينهم
من الاختلاف وقوله حرجا اي ضيقا

(قوله) ان تحبط اعمالكم بسبب انضمام
خفض حرمة النبي مع رفع الصوت واما
مجرد رفع الصوت لا يحبط العمل لان
المعاصي مطلقا لا تحبط الحسنات
عند اهل السنة (قوله) واذا جاؤك
اي اليهود والنصارى (قوله) حيوك
اي سلموا عليك بما لم يحيك به
الله اي بلفظ لم يامر الله به (قوله) اذن
بضم الهمزة والذال المعجمة وتسكن
الجارحة المعروفة

وقال

وقال تعالى ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض
ونلعب إلى قوله قد كفرتم بعد إيمانكم قال أهل
التفسير كفرتم بقولكم في رسول الله وأما
الإجماع فقد ذكرناه وأما الآثار فحدثنا الشيخ
أبو عبد الله أحمد بن محمد بن غلبون عن الشيخ أبي
ذر الهروي إجازة قال حدثنا أبو الحسن الدارقطني
وأبو عمر بن حيوة أخبرنا محمد بن نوح أخبرنا
عبد العزيز بن محمد بن الحسين بن زبالة أخبرنا
عبد الله بن موسى بن جعفر عن علي بن موسى
عن أبيه عن جده عن محمد بن علي بن الحسين
عن أبيه عن الحسين بن علي عن أبيه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من سب نبيا فاقتلوه
ومن سب أصحابي فاضربوه وفي الحديث الصحيح
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن الأشرف
وقوله من لكعب بن الأشرف فإنه يؤذي
الله ورسوله ووجه إليه من قتله غيلة دون
دعوة بخلاف غيره من المشركين وعلل
أذاه فدل أن قتله إياه لغير الإشراك بل
للأذى وكذلك قتل أبا رافع قال
البراء وكان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويعين عليه وكذلك أمره يوم الفتح

(قوله) ولئن سألتهم أي المنافقين معتذرين
(قوله) ليقولن في مقام الإنكار
وقوله بقولكم في رسول الله قولا لا يليق
بمقامه (قوله) غلبون بفتح الغين المعجمة
وسكون اللام (قوله) مصروفا وقد يمنع (قوله) حيوة
بفتح الحاء المهملة وسكون الياء وفتح الواو
(قوله) الهروي بفتح الهاء والراء

وفي نسخة حيويه بمهملة مفتوحة وتحتية مشددة
الياء التحتية المضمومة فواو ساكنة فتحتية
مفتوحة (قوله) زبالة بفتح الزاي والموحدة
(قوله) من لكعب بن الأشرف أي من يتصدى
لقتله (قوله) ووجه بتشديد الجيم أي
أرسل وقوله غيلة بكسر المعجمة أي مخادعة

بقتل ابن خطل وجاريتيه اللتين كانتا تغنيان
بسبه عليه السلام وفي حديث آخر ان رجلا
كان يسبه عليه السلام فقال من يكفيني عدوي
فقال خالد انا فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم
فقتله وكذلك امر بقتل جماعة ممن كان
يؤذيه من الكفار ويسبه كالنضر بن الحارث
وعقبة بن ابي معيط وعهد بقتل جماعة منهم
قبل الفتح وبعده فقتلوا الا من بادر باسلامه
قبل القدرة عليه وروى البزار عن ابن عباس
ان عقبة بن ابي معيط نادى يا معشر قريش
مالي اقتل من بينكم صبرا فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الرزاق ان النبي
صلى الله عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفيني عدوي
فقال الزبير انا فبارزه فقتله الزبير وروى
ان امراة كانت تسبه عليه السلام فقال من
يكفيني عدوتي فخرج اليها خالد بن الوليد فقتلها
وروي ان رجلا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
فبعث عليا والزبير ليقتلاه وروى ابن قانع ان رجلا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
سمعت ابي يقول فيك قولا قبيحا فقتلته

(قوله) خطل بفتح المعجمة والمهملة (قوله) وجاريتيه لسارة وفرتنا بالفاء والتاء والنون (قوله) معيط بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية

(قوله) الا من بادر باسلامه ككعب بن زهير بن ابي سلمى صاحب قصيدة بانت سعاد (قوله) مالي اقتل بصيغة المجهول بضم [illegible]

فلم

فلم يشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وبلغ المهاجر ابن ابي امية امير اليمن لابي بكر رضي الله عنه ان امرأة هنالك في الردة غنت بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يدها ونزع ثنيتها فبلغ ذلك ابا بكر فقال له ابو بكر لولا ما فعلت لامرتك بقتلها لان حد الانبياء ليس يشبه الحدود وعن ابن عباس هجت امرأة من خطمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لي بها فقال رجل من قومها انا يا رسول الله فنهض فقتلها فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لا ينتطح فيها عنزان وعن ابن عباس ان اعمى كانت له ام ولد تسب النبي صلى الله عليه وسلم فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتسبه فقتلها واعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها وفي حديث ابي برزة الاسلمي كنت يوما جالسا عند ابي بكر فغضب على رجل من المسلمين وحكى القاضي اسمعيل وغير واحد من الائمة في هذا الحديث انه سب ابا بكر ورواه النسائي اتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل فرد عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله دعني اضرب عنقه

(قوله) فلم يشق اي لم يتصعب (قوله) غنت بفتح الغين والنون المشددة اي تغنت (قوله) خطمة بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة اسم قبيلة (قوله) من لي بها اي من يقوم بقتلها لاجلي

(قوله) فقال رجل من قومها هو عمير بن عدي (قوله) عنزان بفتح المهملة وسكون النون وزاي تثنية عنز (قوله) جعلت تقع اي شرعت (قوله) ابي برزة بفتح الموحدة وسكون الراء وفتح الزاي

فقال اجلس فليس ذلك لأحد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي أبو محمد بن نصر ولم يخالف عليه أحد فاستدل الأئمة بهذا الحديث على قتل من أغضب النبي صلى الله عليه وسلم بكل ما أغضبه أو آذاه أو سبه ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عامله بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل سب عمر فكتب إليه عمر إنه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب أحد من الناس إلا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسأل الرشيد مالكا في رجل شتم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له أن فقهاء العراق أفتوه بجلده فغضب مالك وقال يا أمير المؤمنين ما بقاء الأمة بعد شتم نبيها من شتم الأنبياء قتل ومن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جلد قال القاضي أبو الفضل كذا وقع في هذه الحكاية رواها غير واحد من أصحاب مناقب مالك ومؤلفي أخباره وغيرهم ولا أدري من هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين أفتوا الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ولعلهم ممن لم يشتهر بعلم أو من لا يوثق بفتواه أو يميل به هواه

(قوله) تعني أضربه أي اتركني أضربه (قوله) بسكون الباء وقيل رفعها يعني فقد حل دمه لخروجه عن دينه قطعا (قوله) كذا وقع في هذه الحكاية أي من أن فقهاء العراق أفتوا الرشيد بجلده

أو يكون ما قاله يحمل على غير السب فيكون الخلاف
هل هو سب أو غير سب أو يكون رجع وتاب عن
سبه فلم يقتله مالك على أصله وإلا فالإجماع على قتل
من سبه كما قدمناه ويدل على قتله من جهة النظر
والاعتبار أن من سبه أو تنقصه عليه السلام
قد ظهرت علامة مرض قلبه وبرهان سوء طويته
وكفره ولهذا ما حكم له كثير من العلماء بالردة
وهي رواية الشاميين عن مالك والأوزاعي
وقول الثوري وأبا حنيفة والكوفيين والقول
الآخر أنه دليل على الكفر فيقتل حدا وإن لم يحكم
له بالكفر إلا أن يكون متماديا على قوله غير
منكر له ولا مقلع عنه فهذا كافر وقوله إما صريح
كفر كالتكذيب ونحوه أو من كلمات الاستهزاء
أو الذم فاعترافه بها وترك توبته عنها دليل
استحلاله لذلك وهو كفر أيضا فهذا كافر
بلا خلاف قال الله تعالى في مثله يحلفون بالله ما
قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر الآية قال أهل التفسير
هي قولهم إن كان ما يقول محمد حقا لنحن شر من
الحمير وقيل بل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد
إلا قول القائل سمن كلبك يأكلك
ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل

(قوله) والاعتبار أي طريق القياس
(قوله) كالتكذيب ونحوه كنسبته إلى الجور والظلم في [illegible] أو [illegible] منه
(قوله) [illegible] إبليس [illegible] ولآدم [illegible] أي استحلالا [illegible]
(قوله) وهو كفر [illegible] أي استحلال محمد بالسحر
(قوله) إن كان ما يقول [illegible] الشام [illegible] كفر
أي من أنه سينفع [illegible]

وقد قيل إن قائل مثل هذا إن كان مستترًا به
أن حكمه حكم الزنديق يقتل ولأنه قد غير دينه
وقد قال صلى الله عليه وسلم من غير دينه فاضربوا
عنقه ولأن لحكم النبي صلى الله عليه وسلم في الحرمة
مزية على أمته وساب الحر من أمته يحد فكانت
العقوبة لمن سبه عليه السلام القتل لعظيم
قدره وشفوف منزلته على غيره * فصل
فإن قلت فلم لم يقتل النبي صلى الله عليه وسلم
اليهودي الذي قال له السام عليكم وهذا دعاء
عليه ولا قتل الآخر الذي قال له إن هذه قسمة
ما أريد بها وجه الله وقد تأذى النبي صلى الله عليه
وسلم من ذلك وقال قد أوذي موسى بأكثر
من هذا فصبر ولا قتل المنافقين الذين كانوا
يؤذونه في أكثر الأحيان فاعلم وفقنا الله
وإياك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول الإسلام
يستألف عليه الناس ويميل قلوبهم إليه
ويحبب إليهم الإيمان ويزينه في قلوبهم
ويداريهم ويقول لأصحابه إنما بعثتم
ميسرين ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا
ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ويقول
لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه

وكان

(قوله) إن حكمه حكم الزنديق يقتل
أي كفره لا حدا ولا تقبل توبته
(قوله) من غير دينه الخ وفي رواية
البخاري وغيره بدل (قوله) مزية
أي تعزز وعلو ما هو مقرر (قوله)
وشفوف منزلته أي زيادتها (قوله) وهو
بضم الشين المعجمة والفاء الأولى من الشفوف بالكسر

فصل * (قوله) فإن قلت فلم لم يقتل
النبي اليهودي الخ (قوله) الذي
قال له أي قال للنبي خاصة أوله ولمن
معه (قوله) السام عليكم أي الموت وأول
(قوله) كان أول الإسلام أي بدايته
(قوله) ويميل قلوبهم بالتشديد
(قوله) يحبب (قوله) ويداريهم
أي يدافعهم والمداراة بغير همز
من الدرء (قوله) ميسرين بكسر السين أي متساهلين
(قوله) منفرين بتشديد الفاء المكسورة أي مشددين

وكان عليه السلام يداري الكفار والمنافقين ويجمل صحبتهم ويغضي عنهم ويحتمل من اذاهم ويصبر على جفائهم ما لا يجوز لنا اليوم الصبر لهم عليه وكان يرفقهم بالعطاء والاحسان وبذلك امره الله فقال تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح الآية وقال ادفع بالتي هي احسن الآية وذلك لحاجة الناس للتألف اول الاسلام وجمع الكلمة عليه فلما استقر واظهره الله على الدين كله قتل من قدر عليه واشتهر امره كفعله بابن خطل ومن عهد بقتله يوم الفتح ومن امكنه قتله غيلة من يهود وغيرهم او غلبة ممن لم ينتظمه قبل سلك صحبته والانخراط في جملة مظهر الايمان به ممن كان يؤذيه كابن الاشرف وابي رافع والنضر وعقبة وكذلك هدر صلى الله عليه وسلم دم جماعة سواهم ككعب بن زهير وابن الزبعرى وغيرهما ممن آذاه حتى القوا بايديهم ولقوة مسلمين وبواطن المنافقين مستترة وحكمه عليه السلام على الظاهر واكثر تلك الكلمات انما كان يقولها القائل منهم خفية مع امثاله

(قوله) ويجمل صحبتهم اي يحسن (قوله) من اذاهم اي المنافقين (قوله) ما لا يجوز لنا اليوم (قوله) وكان يرفقهم بضم الياء وسكون الراء وكسر الفاء من الرفق وهو لين الجانب ضد العنف (قوله) تطلع على خائنة منهم اي خيانة تصدر منهم (قوله) واصفح اي اعرض عنهم (قوله) ادفع بالتي هي احسن اي ادفع السيئة التي وردت عليك من جهتهم بالحسنة التي هي احسن من العفو والمكافاة بمثلها (قوله) واظهره الله على الدين كله اي جميعه حسبما وعد به بقوله تعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله

(قوله) ومن عهد بقتله اي وكفعله بقتل من اوصى بقتله (قوله) غيلة بكسر الغين المعجمة اي خفية (قوله) او غلبة (قوله) من لم ينتظمه بكسر الظاء اي لم يشمله اي ضبط بالضاد المعجمة (قوله) والانخراط بفتح الغين المعجمة والاثمر اي ثمرة وعلامته ابن ابي معيط بضم العين المهملة وسكون القاف (قوله) والنضر بضم النون وسكون الضاد المعجمة اي انضمام (قوله) وكذلك هدر دم جماعة (قوله) وهدر بفتح الهاء والدال اي ابطل دمهم (قوله) ككعب بن زهير بضم الزاي وفتح الهاء والباء والموحدة وسكون العين المهملة وفتح الراء (قوله) خفية بضم الخاء وكسرها هو الشاعر المشهور

ويحلفون عليها اذا نمت وينكرونها ويحلفون
بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر
وكان مع هذا يطمع فى فيئتهم ورجوعهم
الى الاسلام وتوبتهم فيصبر عليه السلام
على هناتهم وجفوتهم كما صبر اولو العزم من الرسل
حتى فاء كثير منهم باطنا كما فاء ظاهرا
واخلص سرا كما اخلص جهرا ونفع الله تعالى بكثير منهم
وقام منهم للدين وزراء واعوان وحماة وانصار
كما جاءت به الاخبار ولهذا اجاب بعض ائمتنا
رحمهم الله عن هذا السؤال وقال لعله لم يثبت
عنده عليه السلام من اقوالهم ما رفع وانما
نقله الواحد ومن لم يصل رتبة الشهادة
فى هذا الباب من صبى او عبد او امرأة والدماء
لا تستباح الا بعدلين وعلى هذا يحمل امر اليهود
فى السلام وانهم لووا به السنتهم فلم يبينوه
الا ترى كيف نبهت عليه عائشة رضى الله عنها
ولو كان صرح بذلك لم تنفرد بعلمه ولهذا
نبه عليه السلام اصحابه على فعلهم وقلة صدقهم
فى سلامهم وخيانتهم فى ذلك ليا بالسنتهم
وطعنا فى الدين فقال ان اليهود اذا سلم احدهم
عليكم فانما يقول السام عليكم فقولوا عليكم

وكذلك

(قوله) ويحلفون بالله ما قالوا كما اخبر الله عنهم
فى القرآن المجيد وقوله على هناتهم اى زلاتهم
(قوله) كما صبر اولوا العزم من الرسل الاصح
ان من تبعيضية لا بيانية لان اولى العزم
محمد ونوح وابراهيم وموسى وعيسى (قوله)
حتى فاء كثير منهم اى رجع الى الاسلام (قوله)
وحماة بضم الحاء المهملة جمع حام محففة
اى قضاة (قوله) ومن لم يصل رتبة الشهادة
اى الكاملة

(قوله) لووا به السنتهم اى امالوها
بتشديد الواو الاولى وتخفيفها اى الوجهان
(قوله) ولو كان صرح بذلك الخ (قوله) لم
اليهودى او المنافق صرح عليكم السام
تنفرد بعلمه وفى رواية انها قالت لهم عليكم السام
والذام وفى رواية واللعنة فقال مهلا
يا عائشة ان الله لا يحب الفحش والتفحش (قوله) ما فعلهم
فيهم ولا يستجيب لهم فينا (قوله) ليا بالسنتهم
اى تحريفا بها (قوله) فقولوا عليكم او وعليكم

وكذلك قال بعض أصحابنا البغداديين
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين بعلمه
فيهم ولم يأت أنه قامت بينة على نفاقهم فلهذا
تركهم صلى الله عليه وسلم وأيضا فإن الأمر كان سرا
وباطنا وظاهرهم الإسلام والإيمان وإن كان
من أهل الذمة بالعهد والجوار والناس قريب
عهدهم بالإسلام لم يتميز بعد الخبيث من
الطيب وقد شاع عن المذكورين في العرب كون
من يتهم بالنفاق من جملة المؤمنين وصحابة
سيد المرسلين وأنصار الدين بحكم ظواهرهم
فلو قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم لنفاقهم
وما يبدو منهم وعلمه بما أسروا في أنفسهم لوجد
المنفر ما يقول ولارتاب الشارد وأرجف العاند
وارتاع من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم والدخول
في الإسلام غير واحد ولزعم الزاعم وظن العدو
الظالم أن القتل إنما كان للعداوة وطلب أخذ
الترة وقد رأيت معنى ما حررته منسوبا إلى مالك
ابن أنس رحمه الله ولهذا قال عليه السلام لا يتحدث
الناس أن محمدا يقتل أصحابه وقال أولئك
الذين نهاني الله عن قتلهم وهذا بخلاف
إجراء الأحكام الظاهرة عليهم

(قوله) البغداديين بالجر صفة للأصحاب المضاف إليه (قوله) بعلمه فيهم أي بمجرد علمه (قوله) ولم يأت أي في صدد (قوله) والجوار بكسر الجيم وضمها أي الأمان وبضم الجيم من الجوار بمعنى ... (قوله) وما يبدو بضم الدال المهملة بعد ... (قوله) لوجد المنفر (قوله) وما يبدو للناس أي يشيع ... مما ... جواب لو في قوله فلو قتلهم النبي

(قوله) والمنفر بتشديد الفاء المكسورة (قوله) وأرجف العاند بكسر النون هو المكابر (قوله) وأرجف بصيغة المفعول أو الفاعل (قوله) وطلب أخذ الترة بكسر التاء الفوقية أي النقص (قوله) وهذا بخلاف أي عدم إجراء الكلام عليهم من حيث بواطنهم المستورة لا ... بخلاف إلخ

من حدود الزنا والقتل وشبهه لظهورها واستواء
الناس في علمها وقد قال محمد بن المواز لو اظهر
المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم
وقاله القاضي ابو الحسن بن القصار وقال قتادة
في تفسير قوله تعالى لئن لم ينته المنافقون والذين
في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك
بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ملعونين اينما
ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله الآية
قال معناه اذا اظهروا النفاق وحكى محمد بن مسلمة
في المبسوط عن زيد بن اسلم ان قوله تعالى يا ايها
النبي جاهد الكفار والمنافقين نسخت ما كان
قبلها وقال بعض مشايخنا لعل القائل هذه قسمة
ما اريد بها وجه الله تعالى وقوله اعدل لم يفهم
النبي صلى الله عليه وسلم الطعن عليه والتهمة له
وانما رآها من وجه الغلط في الرأي وامور الدنيا
والاجتهاد في مصالح اهلها فلم ير ذلك شيئا
ورأى انه من الاذى الذي له العفو عنه والصبر
عليه فلذلك لم يعاقبه وكذلك يقال في اليهود
اذا قالوا السام عليكم ليس فيه صريح سب ولا دعاء
الا بما لا بد منه من الموت الذي لا بد من لحاقه
جميع البشر وقيل بل المراد يسئمون دينكم

(قوله) وشبهه كحد القذف والشرب والسرقة
(قوله) المواز بفتح الميم وتشديد الواو المفتوحة بعدها الف بعدها زاي
(قوله) القصار بفتح القاف وصاد مشددة وما في اصل
التلمساني من ضبطه بالضاد المهملة تصحيف (قوله) لنغرينك
اي لنسلطنك عليهم بان تفعل بهم ما
يكون عبرة لغيرهم (قوله) ملعونين
اي مبعدين عن رحمة الله ورحمة رسوله
ونصب ملعونين على الحال (قوله) قال
معناه اي قال قتادة معنى
لئن لم ينته المنافقون اذا اظهروا النفاق

والسأم والسآمة الملال وهذا دعاء على سآمة
الدين ليس بصريح سبّ ولهذا ترجم البخاري
على هذا الحديث باب إذا عرّض الذمي أو غيره
بسبّ النبي صلى الله عليه وسلم قال بعض علمائنا
وليس هذا بتعريض بالسبّ وإنما هو تعريض
بالأذاء قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه
قد قدّمنا أن الأذاء والسبّ في حقه صلى الله
عليه وسلم سواء وقال القاضي أبو محمد بن نصر
رضي الله عنه مجيبا عن هذا الحديث ببعض ما تقدّم
ثم قال ولم يذكر في الحديث هل كان هذا اليهودي
من أهل العهد والذمة أو الحرب ولا يترك
موجب الأدلة للأمر المحتمل والأولى في ذلك كله
والأظهر من هذه الوجوه مقصد الاستئلاف
والمداراة على الدين لعلهم يؤمنون ولذلك
ترجم البخاري على حديث القسمة والخوارج
باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا
ينفر الناس عنه ولما ذكرنا معناه عن مالك وقرّرناه
قبل وقد صبر عليه السلام لهم على سحره وسمّه
وهو أعظم من سبّه إلى أن نصره الله عليهم
وأذن له في قتل من عيّنه منهم وأنزلهم من
صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب

(قوله) والسأم والسآمة بالهمز فيهما
(قوله) ولهذا ترجم الخ أي لكونه ليس بصريح
(قوله) وليس هذا بتعريض أي قول اليهود السام عليكم ليس بتعريض
(قوله) محمد بن نصر بالصاد المهملة
(قوله) موجب الأدلة بفتح الجيم أي مقتضاها
(قوله) مقصد الاستئلاف أي طلب الألفة من القتل وفي نسخة بالإضافة
(قوله) باب بالتنوين وفي نسخة مشهورة من
(قوله) الخوارج هم طائفة من أهل البدعة
(قوله) ولئلا ينفر الناس بكسر الفاء من النفر

(قوله) على سحره بكسر السين المهملة
(قوله) في قتل من عيّنه بالموحدة والنون وروي بالتحتية ويحتمل بالموحدة
(قوله) من صياصيهم أي حصونهم
(قوله) وقذف في قلوبهم الرعب أي ألقى الله في قلوبهم الخوف الشديد والرعب بسكون العين وضمها

وكتب على من شاء منهم الجلاء وأخرجهم
من ديارهم وخرّب بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين
وكاشفهم بالسبّ فقال يا إخوة القردة والخنازير
وحكّم فيهم سيوف المسلمين وأجلاهم من جوارهم
وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم لتكون كلمة
الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فإن قلت
فقد جاء في الحديث الصحيح عن عائشة أنه عليه السلام
ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط إلا أن
تنتهك حرمة الله فينتقم لله فاعلم أن هذا
لا يقتضي أنه لا ينتقم ممن سبّه أو آذاه أو كذّبه
فإن هذه من حرمات الله التي انتقم منها وإنما يكون
ما لا ينتقم منه له فيما تعلق بسوء أدب أو معاملة
من القول والفعل في النفس والمال مما لم يقصد
فاعله به أذاه لكن مما جبلت عليه الأعراب من
الجفاء والجهل أو جبل عليه البشر من الغفلة
كجبذ الأعرابي إزاره حتى أثّر في عنقه وكرفع
صوت الآخر عنده وكجحد الأعرابي شراءه منه
فرسه التي شهد فيها خزيمة وكما كان من تظاهر
زوجتيه عليه وأشباه هذا مما يحسن الصفح عنه
أو يكون هذا مما آذاه كافر رجا بعد ذلك
إسلامه كعفوه عن اليهودي الذي سحره

ومن

(قوله) الجلاء بفتح الجيم وكسرها والمد
أي الخروج من أوطانهم (قوله) وكاشفهم
بالسب أي ظاهرهم بالطعن والتعيير
(قوله) فقال يا إخوة القردة الخ خاطبهم بذلك
لمشابهتهم وفيه إيماء إلى قوله تعالى وجعل
منهم القردة والخنازير (قوله) وحكّم فيهم
بتشديد الكاف (قوله) من جوارهم بكسر
الجيم وضمها أي مجاورتهم (قوله) وكلمة
الذين كفروا السفلى أي في الدنيا والآخرة
(قوله) إلا أن تنتهك حرمة الله بصيغة
المجهول أو بصيغة الفاعل (قوله) ومعاملة
أي مما صدر من العرب مما لم يقصد فاعله به
أذاه أي أذى النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) مما جبلت عليه الأعراب وقوله
أي من الطباع التي خلقت وطبعت غلظ
من الجفاء بفتح الجيم والفاء مع المد وهو
الطبع (قوله) وجبل عليه البشر أي جنس البشر
(قوله) كجبذ الأعرابي بالجيم والباء
(قوله) كجبذ أي جبذ (قوله) إزاره أو بدل على
جبذ فذال معجمة الصواب أو عنقه
الموحدة رداءه وهي أولى (قوله) حتى أثر في
وفي نسخة الأولى (قوله) أو كلما يستر
خطأ النسخة على الملحمة
حواف بجلد الإزار (قوله) وكرفع صوت الآخر
كما أفاده المنادي (قوله) الأعرابي من أصحابه
(قوله) وكجحد الأعرابي شراءه
أي الأعرابي ومعمول المصدر وفي نسخة
المصدر لفاعله والضمير للنبي (قوله) تظاهر
والضمير فيه راجع (قوله) أي تعاون وفي نسخة (قوله) يستحسن
راجع للأعرابي (قوله) أي تعاون والأولى أفصح أي
زوجتيه عليه والأولى الصفح عنه
مما يحسن الأعراض عنه

وعن الأعرابي الذي أراد قتله وعن اليهودية
التي سمته وقد قيل قتلها ومثل هذا مما بلغه من أذى
أهل الكتاب والمنافقين وصفح عنهم رجاء استئلافهم
واستئلاف غيرهم بهم كما قررناه قبل وبالله التوفيق

* فصل قال الفقيه القاضي أبو الفضل
رضي الله عنه تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه
عليه الصلاة والسلام والازراء به وغمصه
بأي وجه كان من ممكن أو محال فهذا وجه بين
لا إشكال فيه الوجه الثاني لاحق به في البيان
والجلاء وهو أن يكون القائل لما قال في جهته
صلى الله عليه وسلم غير قاصد للسب والإيذاء
ولا معتقد له ولكنه تكلم في جهته صلى الله عليه وسلم
بكلمة الكفر من لعنه أو سبه أو تكذيبه
أو إضافة ما لا يجوز عليه أو نفي ما يجب له مما هو
في حقه عليه السلام نقيصة مثل أن ينسب إليه
إتيان كبيرة أو مداهنة في تبليغ الرسالة أو في
حكم بين الناس أو يغض من مرتبته أو شرف
نسبه أو وفور علمه أو زهده أو يكذب
بما اشتهر من أمور أخبر بها عليه السلام
وتواتر الخبر بها عنه عن قصد لرد خبره
أو يأتي بسفه من القول أو قبيح من الكلام

(قوله) وصفح عنهم أي أعرض عن أذاهم
(قوله) فصل قال الفقيه القاضي أبو الفضل رضي الله عنه تقدم الكلام الخ (قوله)
في قتل القاصد لسبه والازراء به وفي نسخة والازدراء به
وهو بمعنى الاحتقار

(قوله) والجلاء أي الظهور وعدم الخفاء (قوله) نقيصة أي منقصة (قوله) مثل بالنصب ويجوز رفعه (قوله) أن ينسب إليه الخ بصيغة الفاعل أي ينسب القائل إليه الخ (قوله) أو يغض بضم الغين وتشديد الضاد المعجمتين أي يخفض (قوله) بسفه من القول أي بسفاهة في عبارته

ونوع من السب في جهته وإن ظهر بدليل حاله
أنه لم يتعمد ذمه ولم يقصد سبه إما لجهالة
حملته على ما قاله أو لضجر أو سكر اضطرته إليه
أو قلة مراقبة وضبط للسانه أو عجرفة وتهور في
كلامه فحكم هذا الوجه حكم الوجه الأول القتل
دون تعلثم إذ لا يعذر أحد في الكفر بالجهالة
ولا بدعوى زلل اللسان ولا بشيء مما ذكرناه إذ كان
عقله في فطرته سليما إلا من أكره وقلبه مطمئن
بالإيمان وبهذا أفتى الأندلسيون على ابن حاتم
في نفيه الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي قدمناه وقال محمد بن سحنون في المأسور
يسب النبي صلى الله عليه وسلم في أيدي العدو يقتل
إلا أن يعلم تنصره أو إكراهه وعن أبي محمد بن
أبي زيد لا يعذر بدعوى زلل اللسان في مثل هذا
وأفتى أبو الحسن القابسي فيمن شتم النبي صلى
الله عليه وسلم في سكره يقتل لأنه يظن به أنه
يعتقد هذا ويفعله في صحوه وأيضا فإنه حد
لا يسقطه السكر كالقذف والقتل وسائر الحدود
لأنه أدخله على نفسه لأن من شرب الخمر على علم
من زوال عقله بها وإتيان ما ينكر منه
فهو كالعامد لما يكون بسببه

(قوله) أو لضجر بفتح المعجمة والجيم أي قلق (قوله) أو عجرفة أي قلة مبالاة ومجازفة في كلامه (قوله) وتهور أي انجراء في نطقه (قوله) دون تعلثم أي توقف (قوله) في فطرته سليما أي خلقته وسليقته سليما بأن لا يكون مجنونا (قوله) الأندلسيون بفتح الهمزة وضم الدال واللام وبفتحهما نسبة إلى أندلس إقليم معروف من المغرب

(قوله) في المأسور أي بأيدي الكفار (قوله) تنصره أي دخوله في مذهب النصارى (قوله) وسائر الحدود كالزنا أي المانعة من قربان الصلاة (قوله) على علم أي مع علمه بما يترتب عليها من زوال عقله الخ

وعلى هذا

وعلى هذا الزمناه الطلاق والعتاق والقصاص
والحدود ولا يعترض على هذا بحديث حمزة وقوله
للنبي صلى الله عليه وسلم وهل انتم الا عبيد لابي
قال فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه ثمل فانصرف
لان الخمر كانت حينئذ غير محرمة فلم يكن في
جناياتها اثم وكان حكم ما يحدث عنها
معفوا عنه كما يحدث من النوم وشرب الدواء
المأمون * فصل الوجه الثالث
ان يقصد الى تكذيبه فيما قاله او اتى به او ينفي
نبوته او رسالته او وجوده او يكفر به انتقل
بقوله ذلك الى دين آخر غير ملته ام لا فهذا كافر
باجماع يجب قتله ثم ينظر فان كان مصرحا
بذلك كان حكمه اشبه بحكم المرتد وقوي الخلاف
في استتابته وعلى القول الآخر لا تسقط القتل
عنه توبته لحق النبي صلى الله عليه وسلم ان
كان ذكره بنقيصة فيما قاله من
كذب او غيره وان كان مستترا بذلك
فحكمه حكم الزنديق لا تسقط قتله
التوبة عندنا كما سنبينه ان شاء الله
تعالى قال ابو حنيفة واصحابه من برئ من
محمد او كذب به فهو مرتد حلال الدم الا ان يرجع

(قوله) ثمل بفتح الثاء المثلثة وكسر الميم اي سكران (قوله) المأمون اي عاقبته * فصل * الوجه الثالث (قوله) فيما قاله اي فيما نقله عنه وقوله او اتى به اي من احكام الاسلام (قوله) او رسالته اي الى غير العرب (قوله) وعلى القول الآخر اي الناسخ للقول الاول

(قوله) وان كان مستترا من التستر ضد الاخفاء وفي نسخة مستسرا بتشديد الراء من الاستسرار استفعال من السر اي الكتم لا من السرور لما توهمه الدلجي انتهى منلا (قوله) عندنا اي معاشر المالكية

وقال ابن القاسم في المسلم اذا قال ان محمدا ليس بنبي
او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء
تقوّله يقتل قال ومن كفر برسول الله
صلى الله عليه وسلم وانكره من المسلمين فهو بمنزلة
المرتد وكذلك فيمن أعلن بتكذيبه
فهو كالمرتد يستتاب وكذلك قال فيمن
تنبأ وزعم انه يوحى اليه وقاله سحنون وقال
ابن القاسم دعا الى ذلك سرا او جهرا قال اصبغ
وهو كالمرتد لانه كفر بكتاب الله مع الفرية
على الله وقال اشهب في يهودي تنبأ او زعم انه
أرسل الى الناس او قال ان بعد نبيكم نبي انه
يستتاب ان كان معلنا بذلك فان تاب والا قتل
وذلك لانه مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم
في قوله لا نبي بعدي مفتر على الله في دعواه عليه
الرسالة والنبوة وقال محمد بن سحنون من شك
في حرف مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى
فهو كافر جاحد وقال من كذب النبي صلى الله عليه وسلم
كان حكمه عند الائمة القتل وقال احمد
ابن ابي سليمان صاحب سحنون من قال ان
النبي صلى الله عليه وسلم اسود قتل لم يكن
عليه السلام باسود وقال نحوه ابو عثمان الحداد

(قوله) حلال الدم اي قبل توبته
(قوله) ابن القاسم من اصحاب
مالك (قوله) او لم يرسل اي
الى الثقلين كافة (قوله) قال
اي ابن القاسم (قوله) فيمن
تنبأ اي ادعى انه نبي (قوله)
مع الفرية بكسر الفاء اي الافتراء

قال

قال لو قال إنه مات قبل أن يلتحي أو أنه كان
بتاهرت ولم يكن بتهامة قتل لأن هذا نفي قال
حبيب بن ربيع تبديل صفته ومواضعه كفر
والمظهر له كافر وفيه الاستتابة والمسر له زنديق
يقتل دون استتابة إن شاء الله تعالى * فصل
الوجه الرابع أن يأتي من الكلام بمجمل
ويلفظ من القول بمشكل يمكن حمله على النبي
أو غيره أو يتردد في المراد به من سلامته من المكروه
أو شره فهاهنا متردد النظر وحيرة العبر
ومظنة اختلاف المجتهدين ووقفة استبراء
المقلدين ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي
عن بينة فمنهم من غلب حرمة النبي صلى الله عليه وسلم
وحمى حمى عرضه فجسر على القتل ومنهم من عظم
حرمة الدم ودرأ الحد بالشبهة لاحتمال القول
وقتل المؤمن من الموبقات وقد اختلف أئمتنا
في رجل أغضبه غريمه فقال له صل على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال له الطالب لا صلى الله على من صلى
عليه فقيل لسحنون هل هو كمن شتم
النبي صلى الله عليه وسلم أو شتم الملائكة
الذين يصلون عليه قال لا إذا كان على ما وصفت
من الغضب لأنه لم يكن مضمرا الشتم

(قوله) أو أنه كان بتاهرت وفي نسخة بتاهرت وفي أوله واو بتهرت وهي بمثناة فوقية في أوله وآخره وبفتح الهاء وسكون الراء بلد بأقصى المغرب (قوله) بتهامة بكسر التاء أي مكة أو أرض الحجاز *

(قوله) فصل الوجه الرابع أن يأتي (قوله) ويلفظ بكسر الفاء أي ينطق (قوله) بمشكل بلام في آخره أي بمعضل وما في الدلجي من ضبطه بكاف ونون تصحيف (قوله) متردد النظر بتشديد الدال الأولى المفتوحة أي محل تردد (قوله) ليهلك من هلك عن بينة أي ليضل من ضل عن حجة واضحة (قوله) من غلب بتشديد اللام أي قدم (قوله) وحمى حمى بكسر الحاء الثانية أي صان ساحة عرضه

وقال أبو إسحاق البرقي وأصبغ بن الفرج لا يقتل
لأنه إنما شتم الناس وهذا نحو قول سحنون لأنه
لم يعذره بالغضب في شتم النبي صلى الله عليه وسلم
ولكنه لما احتمل الكلام عنده ولم تكن عنده
قرينة تدل على شتم النبي صلى الله عليه وسلم أو شتم
الملائكة ولا مقدمة يحمل عليها كلامه
بل القرينة تدل على أن مراده الناس غير هؤلاء
لأجل قول الآخر له صل على النبي فحمل قوله وسبه
لمن يصلي عليه الآن لأجل أمر الآخر له بهذا عند
غضبه هذا معنى قول سحنون وهو مطابق
لعلة صاحبيه وذهب الحارث بن مسكين
القاضي وغيره في مثل هذا إلى القتل وتوقف
أبو الحسن القابسي في قتل رجل قال كل صاحب
فندق قرنان ولو كان نبيا مرسلا فأمر بشده بالقيود
والتضييق عليه حتى يستفهم البينة عن جملة ألفاظه
وما يدل على مقصده وهل أراد أصحاب الفنادق
الآن فمعلوم أنه ليس فيهم نبي مرسل فيكون
أمره أخف قال ولكن ظاهر قوله العموم لكل صاحب
فندق من المتقدمين والمتأخرين وقد كان فيمن
تقدم من الأنبياء والرسل من اكتسب المال
قال ودم المسلم لا يقدم عليه إلا بأمر بين

(قوله) البرقي بفتح الباء الموحدة
(قوله) وأصبغ بن الفرج بالجيم وسكون
(قوله) فندق بضم الفاء وفتحها الخان
النون وضم الدال (قوله) قرنان
في عرف أهل مصر نعت سوء في الرجل
بفتح القاف الذي يتغافل عن فجور
امرأته وابنته وأخته وقرابته

وما ترد إليه التأويلات لا بد من إمعان النظر
فيه هذا معنى كلامه وحكي عن أبي محمد بن أبي
زيد رحمه الله فيمن قال لعن الله العرب ولعن الله
بني إسرائيل ولعن الله بني آدم وذكر أنه لم يرد
الأنبياء وإنما أردت الظالمين منهم أن عليه
الأدب بقدر اجتهاد السلطان وكذلك
أفتى فيمن قال لعن الله من حرم المسكر وقال لم
أعلم من حرمه وفيمن لعن حديث لا يبع حاضر
لباد ولعن من جاء به أنه إن كان يعذر بالجهل
وعدم معرفته بالسنن فعليه الأدب الوجيع
وذلك أن هذا لم يقصد بظاهر حاله سب الله
تعالى ولا سب رسوله وإنما لعن من حرمه من
الناس على نحو فتوى سحنون وأصحابه في
المسألة المتقدمة ومثل هذا ما يجري في كلام
سفهاء الناس من قول بعضهم لبعض يا ابن
ألف خنزير ويا ابن مائة كلب وشبهه
من هجر القول ولا شك أنه يدخل في مثل هذا
العدد في آبائه وأجداده جماعة من الأنبياء
ولعل بعض هذا العدد منقطع إلى آدم
عليه السلام فينبغي الزجر عنه وتبيين
ما جهل قائله منه وشدة الأدب فيه

(قوله) حاضر لباد أي سوقي لبدوي (قوله) ومثل هذا ما يجري ما زائدة ومن موصولة (قوله) من هجر القول بضم الهاء وسكون الجيم أي فحشه

ولو علم أنه قصد سب من في آبائه من الأنبياء
على علم لقتل وقد يضيق القول في مثل هذا لو قال
لرجل هاشمي لعن الله بني هاشم وقال أردت
الظالمين منهم أو قال لرجل من ذرية النبي صلى
الله عليه وسلم قولا قبيحا في آبائه أو من نسله
أو ولده على علم منه أنه من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم
ولم تكن قرينة في المسألتين تقتضي تخصيص
بعض آبائه وإخراج النبي ممن سبه منهم
وقد رأيت لأبي موسى بن مناس فيمن قال لرجل
لعنك الله إلى آدم أنه إن ثبت ذلك عليه قتل
قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه وقد كان
اختلف شيوخنا رحمهم الله تعالى فيمن قال لشاهد
شهد عليه بشيء ثم قال له تتهمني فقال له الآخر
الأنبياء يتهمون فكيف أنت فكان شيخنا أبو إسحاق
إبراهيم بن جعفر يرى قتله لبشاعة ظاهر اللفظ
وكان القاضي أبو محمد بن منصور يتوقف عن
القتل لاحتمال ظاهر اللفظ عنده أن يكون خبرا
عمن اتهمهم من الكفار وأفتى فيها قاضي قرطبة
أبو عبد الله بن الحاج بنحو من هذا وشدد القاضي
أبو محمد تصفيده وأطال سجنه ثم استحلفه
بعد على تكذيب ما شهد به عليه إذ دخل

(قوله) تتهمني أي تتهمني
(قوله) لبشاعة ظاهر اللفظ
(قوله) لبشاعة أي لكراهته
(قوله) قرطبة بضم القاف والطاء المهملة

في

في شهادة بعض من شهد عليه وهن ثم أطلقه
وشاهدت شيخنا القاضي أبا عبد الله محمد
ابن عيسى أيام قضائه أتى برجل هاتر رجلاً
اسمه محمد ثم قصد إلى كلب فضربه برجله وقال قم
يا محمد فأنكر الرجل أن يكون قال ذلك وشهد عليه
لفيف من الناس فأمر به إلى السجن وتقصى عن حاله
وهل يصحب من يستراب بدينه فلما لم يجد ما يقوي
عليه الريبة باعتقاده ضربه بالسوط وأطلقه

* فصل الوجه الخامس أن لا يقصد نقصاً
ولا يذكر عيباً ولا سباً لكنه ينزع بذكر بعض
أوصافه أو يستشهد ببعض أحواله عليه السلام
الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل
والحجة لنفسه أو لغيره أو على التشبه به أو عند
هضيمة نالته أو غضاضة لحقته ليس على
سبيل التأسي وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع
لنفسه أو لغيره أو سبيل التمثيل وعدم التوقير
لنبيه صلى الله عليه وسلم أو قصد الهزل والتنذير
بقوله كقول القائل إن قيل في السوء فقد قيل
في النبي صلى الله عليه وسلم وإن كذبت فقد كذب الأنبياء
وإن أذنبت فقد أذنبوا وأنا أسلم من ألسنة الناس
ولم يسلم منهم أنبياء الله تعالى ورسله

(قوله) وتقصى بقاف وصاد مهملة مشددة أي استقصى *

* فصل (قوله) الوجه الخامس (قوله) لكنه ينزع بذكر الخ أي يميل ويجذب (قوله) أو غضاضة بالغين والضاد المعجمتين أي مذلة وحقارة (قوله) الترفيع بالفاء أي على طريق إعلائه

(قوله) أو قصد الهزل بصيغة الماضي والمصدر المضاف (قوله) والتنذير مصدر ندر بدال مهملة مشددة معناه الإسقاط (قوله) إن قيل في السوء بتشديد الياء والسوء بضم السين وفتحها لغتان بمعنى الشنعة أي إن ذكر في حقي السوء (قوله) وإن كذبت بتشديد الذال المعجمة

أو قد صبرت كما قد صبر أولوا العزم من الرسل
أو كصبر أيوب أو قد صبر نبي الله على عداه وحلم
على أكثر مما صبرت وكقول المتنبي *

* أنا في أمة تداركها الله * غريب كصالح في ثمود *

ونحوه من أشعار المتحرفين في القول المتساهلين
في الكلام كقول المعري *

كنت موسى وافته بنت شعيب * غير أن ليس فيكما من فقير

على أن آخر البيت شديد وداخل في باب الازراء والتحقير
بالنبي وتفضيل حال غيره عليه وكذلك قوله *

لولا انقطاع الوحي بعد محمد * قلنا محمد من أبيه بديل
هو مثله في الفضل إلا أنه * لم يأته برسالة جبريل

فصدر البيت الثاني من هذا الفصل شديد لتشبيه
غير النبي في فضله بالنبي صلى الله عليه وسلم والعجز
محتمل لوجهين أحدهما أن هذه الفضيلة نقصت
الممدوح والآخر استغناؤه عنها وهذه أشد
ونحو منه قول الآخر *

وإذا ما رفعت راياته * صفقت بين جناحي جبرين

وكقول الآخر من أهل العصر *

فر من الخلد واستجار بنا * فصبر الله قلب رضوان

وكقول حسان المصيصي من شعراء الأندلس في محمد بن
ابن عباد المعروف بالمعتمد وفي وزيره أبي بكر بن زيدون

كأن

(قوله) على عداه بكسر العين (قوله) وحلم بضم اللام أي تحمل (قوله) تداركها الله جملة دعائية معترضة (قوله) المتحرفين أي المجازفين (قوله) المعري بفتح الميم والعين المهملة وتشديد الراء هو أبو العلاء اللغوي (قوله) كنت بالخطاب (قوله) شديد أي في القبح عند تدبره (قوله) والتحقير تفسير للازراء (قوله) محمد بالضم وبديل لغة في بدل

(قوله) من هذا الفصل من الكلام بالصاد المهملة أي النوع (قوله) نقصت الخ بتشديد القاف أي خفضته (قوله) ما رفعت ما زائدة والرايات جمع راية وصفقت بتشديد الفاء من التصفيق بمعنى التصويت (قوله) رضوان بكسر الراء وضمها خازن الجنة (قوله) المصيصي نسبة المصيصة كسفينة بالشام ولا تشدد كذا في القاموس (قوله) عباد بتشديد الموحدة

كان أبا بكر أبو بكر الرضا * وحسان حسان وأنت محمد
الى أمثال هذه وانما أكثرنا بشاهدها مع استثقالنا
حكايتها لتعريف أمثلتها ولتساهل كثير من الناس
فى ولوج هذا الباب الضنك واستخفافهم فادح
هذا العبء وقلة علمهم بعظيم ما فيه من الوزر
وكلامهم فيه بما ليس لهم به علم وتحسبونه هينا
وهو عند الله عظيم لاسيما الشعراء وأشدهم فيه
تصريحا وللسانه تسريحا ابن هانئ الاندلسى
وابن سليمان المعرى بل قد خرج كثير من كلامهما
عن هذا الى حد الاستخفاف والنقص وصريح
الكفر وقد أجبنا عنه وغرضنا الآن الكلام
فى هذا الفصل الذى سقنا أمثلته فان هذه
كلها وان لم تتضمن سبا ولا أضافت الى الملائكة
والأنبياء عليهم السلام نقصا ولست أعنى عجزى
بيتى المعرى ولا قصد قائلها ازراء وغضا
فما وقر النبوة ولا عظم الرسالة ولا عزر حرمة
المصطفى ولا عزز حظوة الكرامة حتى شبه
من شبه فى كرامة نالها أو معرة قصد الانتفاء
منها أو ضرب مثلا لتطييب مجلسه أو اغلاء فى
وصف لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره وشرف
قدره وألزم توقيره وبره ونهى عن جهر القول له

(قوله) فى ولوج أى دخول والضنك بفتح الضاد المعجمة وسكون النون أى الطريق الضيق (قوله) العبء بكسر المهملة وسكون الموحدة بعدها همزة الحمل والفادح بالفاء وكسر الدال المهملتين المثقل (قوله) ابن هانئ بكسر النون فهمز وقد يسهل

(قوله) ولا عزز بتشديد الزاى فى آخره زاى أى ولا قوى (قوله) حظوة بضم الحاء المهملة وكسرها وسكون الظاء المعجمة أى المرتبة (قوله) خطره بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة أى منزلته

ورفع الصوت عنده فحقق هذا إن ذرى عنه
القتل الأدب والسجن وقوة تعزيره بحسب شنعة
مقاله ومقتضى قبح ما نطق به ومألوف عادته
لمثله أو ندوره أو قرينة كلامه أو ندمه على ما سبق
منه ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء
به وقد أنكر الرشيد على أبي نواس قوله

فإن يك باقي سحر فرعون فيكم * فإن عصى موسى بكف خصيب

وقال له يا ابن اللخناء أنت المستهزئ بعصى موسى
وأمر بإخراجه من عسكره من ليلته وذكر القتبي
أن مما أخذ عليه أيضا وكفر به أو قارب قوله في
محمد الأمين وتشبيهه إياه بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال

تنازع الأحمدان الشبه فاشتبها * *
* * خلقا وخلقا كما قد الشراكان

وقد أنكروا عليه أيضا قوله *

كيف لا يدنيك من أمل * من رسول الله من نفره

لأن حق الرسول وموجب تعظيمه وإنافة منزلته
أن يضاف إليه ولا يضاف فالحكم في أمثال هذا
ما بسطناه في طريق الفتيا وعلى هذا المنهج
جاءت فتيا إمام مذهبنا مالك بن أنس
وأصحابه في النوادر من رواية ابن أبي مريم عنه
في رجل عير رجلا بالفقر فقال له تعيرني بالفقر

وقد

(قوله) إن ذرى أي رفع (قوله) شنعه الخ بضم فسكون أي بحادرته (قوله) بكف خصيب بغاء معجمة وصاد مهملة أي كثير الخير (قوله) يا ابن اللخناء بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة فنون فألف ممدودة من اللخن وهو النتن أي يا ابن المنتنة

(قوله) القتبي بضم القاف وفتح التاء الفوقية (قوله) خلقا وخلقا أي صورة وسيرة (قوله) وموجب بفتح الجيم أي مقتضى (قوله) الفتيا بضم الفاء لغة في الفتوى

وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالك قد
عرّض بذكر النبي صلى الله عليه وسلم في غير موضعه
أرى أن يؤدّب قال ولا ينبغي لأهل الذنوب إذا
عوتبوا أن يقولوا قد أخطأت الأنبياء قبلنا
وقال عمر بن عبد العزيز لرجل انظر لنا كاتبا يكون
أبوه عربيا فقال كاتب له قد كان أبو النبي صلى
الله عليه وسلم كافرا فقال جعلت هذا مثلا فعزله
وقال لا تكتب لي أبدا وقد كره سحنون أن
يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عند التعجب إلا على
طريق الثواب والاحتساب تعظيما وتوقيرا له
كما أمرنا الله تعالى وسئل القابسي عن رجل
قال لرجل قبيح كأنه وجه نكير ولرجل عبوس
كأنه وجه مالك الغضبان فقال أي شيء
أراد بهذا ونكير أحد فتاني القبر وهما
ملكان فما الذي أراد أروع دخل عليه حين رآه
من وجهه أم عاف النظر إليه لدمامة خلقه فإن
كان هذا فهو شديد لأنه جرى مجرى التحقير
والتهوين فهو أشد عقوبة وليس فيه تصريح
بالسب للملك وإنما السب واقع على المخاطب
وفي الأدب بالسوط والسجن نكال للسفهاء
قال وأما ذاكر مالك خازن النار فقد جفى الذي ذكره

(قوله) عرّض بتشديد الراء أي لوّح
(قوله) أروع بفتح الراء أي أفزع
(قوله) لدمامة بالدال المهملة وقيل بالمعجمة أي حقارة وصورته

عند ما انكر من عبوس الآخر لانه ان يكون المعتبر
له يد فيرهب بعبسته فيشبهه القائل على طريق
الذم لهذا فى فعله ولزومه فى ظلمه صفة مالك
الملك المطيع لربه فى فعله فيقول كانه لله يغضب
غضب مالك فيكون اخف وما كان ينبغى له
التعرض لمثل هذا ولو كان اثنى على العبوس بعبسته
واحتج بصفة مالك كان اشد ويعاقب العاقبة
الشديدة وليس فى هذا ذم للملك ولو قصد ذمه
لقتل وقال ابو الحسن ايضا فى شاب معروف
بالخير قال لرجل شيئا فقال له الرجل اسكت فانك
امى فقال له الشاب أليس كان النبى اميا
فشنع عليه مقاله وكفره الناس واشفق
الشاب مما قال واظهر الندم عليه فقال ابو الحسن
اما اطلاق الكفر عليه فخطأ لكنه مخطئ
فى استشهاده بصفة النبى صلى الله عليه وسلم
وكون النبى اميا آية له وكون هذا اميا
نقيصة فيه وجهالة ومن جهالته احتجاجه
بصفة النبى صلى الله عليه وسلم لكنه اذا استغفر
وتاب واعترف ولجأ الى الله تعالى فيترك لان
قوله لا ينتهى به الى حد القتل وما طريقه الادب
فطوع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه

(قوله) المعتبس بتشديد الموحدة المكسورة وقوله فيرهب بصيغة المجهول مخففا ومشددا اى فيخاف (قوله) بعبسته اى بعبوسه

وتركت

وَنَزَلَتْ أَيْضًا مَسْأَلَةٌ اسْتُفْتِيَ فِيهَا بَعْضُ قُضَاةِ
الْأَنْدَلُسِ شَيْخُنَا الْقَاضِي أَبَا مُحَمَّدِ بْنَ مَنْصُورٍ رَحِمَهُ
اللهُ فِي رَجُلٍ تَنَقَّصَهُ آخَرُ بِشَيْءٍ فَقَالَ لَهُ إِنَّمَا تُرِيدُ
نَقْصِي بِقَوْلِكَ وَأَنَا بَشَرٌ وَجَمِيعُ الْبَشَرِ يَلْحَقُهُمُ النَّقْصُ
حَتَّى النَّبِيُّ ﷺ فَأَفْتَاهُ بِإِطَالَةِ سَجْنِهِ وَإِيجَاعِ أَدَبِهِ
إِذْ لَمْ يَقْصِدِ السَّبَّ وَكَانَ بَعْضُ فُقَهَاءِ الْأَنْدَلُسِ
أَفْتَى بِقَتْلِهِ * فَصْلٌ الْوَجْهُ السَّادِسُ
أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ ذَلِكَ حَاكِيًا عَنْ غَيْرِهِ وَآثِرًا لَهُ
عَنْ سِوَاهُ فَهَذَا يُنْظَرُ فِي صُورَةِ حِكَايَتِهِ وَقَرِينَةِ
مَقَالَتِهِ وَيَخْتَلِفُ الْحُكْمُ بِاخْتِلَافِ ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةِ
أَوْجُهٍ الْوُجُوبِ وَالنَّدْبِ وَالْكَرَاهَةِ وَالتَّحْرِيمِ
فَإِنْ أَخْبَرَ بِهِ عَلَى وَجْهِ الشَّهَادَةِ وَالتَّعْرِيفِ بِقَائِلِهِ
وَالْإِنْكَارِ وَالْإِعْلَامِ وَالتَّنْفِيرِ مِنْهُ وَالتَّجْرِيحِ لَهُ فَهَذَا
مِمَّا يَنْبَغِي امْتِثَالُهُ وَيُحْمَدُ فَاعِلُهُ وَكَذَلِكَ
إِنْ حَكَاهُ فِي كِتَابٍ أَوْ فِي مَجْلِسٍ عَلَى طَرِيقِ الرَّدِّ لَهُ
وَالنَّقْضِ عَلَى قَائِلِهِ وَالْفُتْيَا بِمَا يَلْزَمُهُ وَهَذَا مِنْهُ
مَا يَجِبُ وَمِنْهُ مَا يُسْتَحَبُّ بِحَسَبِ حَالَاتِ الْحَاكِي
بِذَلِكَ وَالْمَحْكِيِّ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ لِذَلِكَ
مِمَّنْ تَصَدَّى لِأَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُ الْعِلْمُ أَوْ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ
أَوْ يَقْطَعَ بِحُكْمِهِ أَوْ بِشَهَادَتِهِ أَوْ فُتْيَاهُ فِي الْحُقُوقِ
وَجَبَ عَلَى سَامِعِهِ الْإِشَادَةُ بِمَا سَمِعَ مِنْهُ

(فصل) الوجه السادس
(قوله) وآثرا بهمزة ممدودة وكسر الثاء
المثلثة اي ناقلا (قوله) والتجريح
بتقديم الجيم على الحاء يقال جرحه
بالتخفيف والتشديد اي ذكر عيبه
(قوله) ممن تصدى اي تعرض
وتصدر

والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله
ووجب على من بلغه ذلك من امة المسلمين
انكاره وبيان كفره وفساد قوله وقطع ضرره
عن المسلمين وقياما بحق سيد المرسلين وكذلك
ان كان ممن يعظ العامة او يؤدب الصبيان
فان من هذه سريرته لا يؤمن على القاء ذلك
في قلوبهم فيتأكد في هؤلاء الايجاب لحق النبي
صلى الله عليه وسلم ولحق شريعته وان لم يكن القائل
بهذه السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم
واجب وحماية عرضه متعين ونصرته عن الاذى
حيا وميتا مستحق على كل مؤمن لكنه من قام بهذا
من ظهر به الحق وفصلت به القضية وبان به
الامر سقط عن الباقي الغرض وبقي الاستحباب
في تكثير الشهادة عليه وعضد التحذير منه
وقد اجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث
فكيف بمثل هذا وقد سئل ابو محمد بن ابي زيد
عن الشاهد يسمع مثل هذا في حق الله تعالى
أيسعه ان لا يؤدي شهادته قال ان رجا نفاذ
الحكم بشهادته فليشهد وكذلك ان علم
ان الحاكم لا يرى القتل بما شهد به ويرى
الاستتابة والادب فليشهد ويلزمه الادب

(قوله) ممن يعظ العامة اي يزجرهم عن الامور المحرمة (قوله) وحماية عرضه اي صيانته (قوله) ومستحق بفتح الحاء المهملة اي فرض عين (قوله) وفصلت به بضم الفاء وتشديد الصاد المهملة المكسورة اي انفصلت به

(قوله) وعضد التحذير بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة اي نصرته (قوله) ان لا يؤدي شهادته اي عند حاكم لتعلق الحكم بحسب حاله (قوله) نفاذ الحكم بفتح النون اي تنفيذه

واما

وأما الإباحة بحكاية قوله لغير هذين المقصدين
فلا أرى لها مدخلا في الباب فليس التفكه
بعرض النبي صلى الله عليه وسلم والتمضمض بسوء
ذكره لأحد لا ذاكرا ولا آثرا لغير غرض
شرعي بمباح وأما للأغراض المتقدمة فمتردد
بين الإيجاب والاستحباب وقد حكى الله تعالى
مقالات المفترين عليه وعلى رسله في كتابه
على وجه الإنكار لقولهم والتحذير من كفرهم
والوعيد عليه والرد عليهم بما تلاه الله علينا
في محكم كتابه وكذلك وقع من أمثاله في
أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة على
الوجوه المتقدمة وأجمع السلف والخلف
من أئمة الهدى من المسلمين على حكايات
مقالات الكفرة والملحدين في كتبهم ومجالسهم
ليبينوها للناس وينقضوا شبهها عليهم وإن
كان ورد لأحمد بن حنبل إنكار لبعض هذا
على الحارث بن أسد فقد صنع أحمد مثله في الرد
على الجهمية والقائلين بالمخلوق وفي هذه الوجوه
السابقة الحكاية عنها فأما ذكرها على
غير هذا من حكاية سبه والإزراء بمنصبه
على وجه الحكايات والأسمار والطرف

(قوله) فليس التفكه أي التفوه من غير غرض شرعي (قوله) والتمضمض بضادين معجمتين بينهما ميم مفتوحة (قوله) الأغراض المتقدمة أي التحكيك والتكثير والرد والنقض كالشهادة والإدال المهملة عليهم الأولى (قوله) فمتردد بفتح الدال (قوله) والتحذير أي تحذير المسلمين (قوله) الجهمية طائفة من أصحاب جهم بن صفوان

(قوله) والقائلين بالمخلوق أي بخلق القرآن وهو قول المعتزلة (قوله) الحارث بن أسد المحاسبي بالسين المهملة والعين المعجمة أي الحارث (قوله) والأسمار جمع سمر بفتحتين وتسكن وهو حديث الليل (قوله) والطرف بفتح الطاء المهملة بعدها راء فتاء جمع طرفة وهو ما يستطرف

وأحاديث الناس ومقالاتهم في الغث والسمين
ومضاحك المجان ونوادر السخفاء والخوض
في قيل وقال وما لا يعني فكل هذا ممنوع
وبعضه أشد في المنع والعقوبة من بعض فما
كان من قائله الحاكي له على غير قصد أو معرفة
بمقدار ما حكاه أو لم تكن عادته أو لم يكن
الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر على
حاكيه استحسانه واستصوابه زجر عن ذلك
ونهي عن العودة إليه وإن قوم ببعض الأدب
فهو مستوجب له وإن كان لفظه من البشاعة
حيث هو كان الأدب أشد وقد حكي أن رجلا
سأل مالكا عمن يقول إن القرآن مخلوق
فقال مالك كافر فاقتلوه فقال إنما حكيته
عن غيري فقال مالك إنما سمعناه منك
وهذا من مالك رحمه الله على طريق الزجر
والتغليظ بدليل أنه لم ينفذ قتله وإن اتهم
هذا الحاكي فيما حكاه أنه اختلقه ونسبه إلى
غيره أو كانت تلك عادة له أو ظهر استحسانه
لذلك أو كان مولعا بمثله والاستخفاف له
أو التحفظ لمثله وطلبه أو رواية أشعار هجوه
عليه السلام وسبه فحكم هذا حكم الساب نفسه

(قوله) في الغث بالثاء المثلثة بعد الغين المعجمة أي الهزيل وقوله ومضاحك المجان بضم الميم وتشديد الجيم جمع ماجن وهو الذي لا يبالي بالكلام في اللهو والتخرية (قوله) ونوادر السخفاء جمع سخيف وهو رقيق العقل (قوله) في قيل وقال بفتحهما لا مبنيين على أنهما فعلان أو بجرهما منونين على أنهما اسمان معربان لأنهما مصدران

(قوله) البشاعة بتقديم الموحدة على الشين المعجمة أي الفاحشة (قوله) وإن قوم بضم القاف وتشديد الواو وإن قيل ناقله على سبيل الحكاية فهذا أي إن فعله على طريق الزجر أي الكف عنه (قوله) اختلقه أي اخترعه من عند نفسه وقوله مولعا بفتح اللام أي مكثرا لمثله الخ

يؤاخذ بقوله ولا تنفعه نسبته إلى غيره فيبادر
بقتله ويعجل إلى الهاوية أمه وقد قال أبو عبيد
القاسم بن سالم فيمن حفظ شطر بيت مما
هجي به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كفر
وقد ذكر بعض من ألف في الإجماع إجماع المسلمين
على تحريم رواية ما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم
وقراءته وكتابته وتركه متى وجد دون محو
ورحم الله أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم
فقد أسقطوا من أحاديث المغازي والسير
ما كان هذا سبيله وتركوا روايته إلا أشياء
ذكروها يسيرة وغير مستبشعة على نحو الوجوه
الأول ليروا نقمة الله من قائلها وأخذه المفتري
عليه بذنبه وهذا أبو عبيد القاسم بن سالم
رحمه الله قد تحرى فيما اضطر إلى الاستشهاد
به من أهاجي أشعار العرب في كتبه فكنى
عن اسم المهجو بوزن اسمه استبراء لدينه
وتحفظا من المشاركة في ذم أحد بروايته أو نشره
فكيف بما يتطرق إلى عرض سيد المرسلين
صلى الله عليه وسلم * فصل الوجه السابع
أن يذكر ما يجوز على النبي أو يختلف في جوازه
عليه وما يطرأ من الأمور البشرية به ويمكن إضافتها إليه

(قوله) ويعجل إلى الهاوية أمه
أي يسارع به إلى الهاوية
أي مأواه وقوله أمه بالجر بدلا
وقوله سلام بتشديد اللام
ومصروف (قوله) شطر بيت أي نصفه
(قوله) مستبشعة بفتح ... وفي
(قوله) وغير مستنكرة وفي نسخة
أي بفتح الشين مستبشعة أي بتخفيف
نسخة ... بضم الهمزة و
(قوله) الأول بضم ... أي الوجوه
الواو وجمع أولى

* فصل الوجه السابع

أو يذكر ما امتحن به وصبر في ذات الله تعالى على
شدته من مقاساة اعدائه وأذاهم له ومعرفة
ابتداء حاله وسيرته وما لقيه من بؤس زمنه ومر
عليه من معاناة عيشته كل ذلك على طريق الرواية
ومذاكرة العلم ومعرفة ومعرفة ما صحت منه العصمة
للأنبياء وما يجوز عليهم فهذا فن خارج عن هذه
هذه الفنون الستة إذ ليس فيه غمص ولا نقص
ولا إزراء ولا استخفاف لا في ظاهر اللفظ ولا في
مقصد اللافظ لكن يجب أن يكون الكلام فيه
مع أهل العلم وفهماء طلبة الدين ممن يفهم مقاصده
ويحقق فوائده ويجنب ذلك من عساه لا يفهمه
أو يخشى به فتنته فقد كره بعض السلف
تعليم النساء سورة يوسف لما انطوت عليه من
تلك القصص لضعف معرفتهن ونقص عقولهن
وإدراكهن وقد قال عليه السلام مخبرا عن نفسه
باستئجاره لرعاية الغنم في ابتداء حاله وقال
ما من نبي إلا وقد رعى الغنم وأخبرنا الله بذلك
عن موسى عليه السلام وهذا لا غضاضة فيه
جملة واحدة لمن ذكره على وجهه
بخلاف من قصد به الغضاضة والتحقير
بل كانت عادة جميع العرب نعم للأنبياء

في

(قوله) من بؤس زمنه بضم الباء
الموحدة وهمزة ساكنة وقد تبدل
واوا (قوله) من معاناة عيشته
اى مقاساته فى امر عيشته
(قوله) غمص بفتح الغين المعجمة
وسكون الميم فصاد مهملة اى عيب
(قوله) وفهماء طلبة الدين بضم
الفاء وفتح الهاء جمع فهيم او فهم
وهو الفطن (قوله) ويجنب بتشديد
النون المفتوحة اى يصان
(قوله) لا غضاضة فيه اى لا منقصة

في ذلك حكمة بالغة وتدريج لله تعالى لهم الى كرامته
وتدريب برعايتها لسياسة اممهم من خليقته بما
سبق لهم من الكرامة في الازل ومتقدم العلم
وكذلك قد ذكر الله يتمه وعيلته على طريق
المنة عليه والتعريف بكرامته له فذكر الذاكر لها
على وجه تعريف حاله والخبر عن مبتدئه والتعجب
من منح الله قبله وعظيم منته عنده ليس عندي
غضاضة بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته
اذ اظهره الله بعد هذا على صناديد العرب ومن
ناواه من اشرافهم شيئا فشيئا ونما امره
حتى قهرهم وتمكن من ملك مقاليدهم
واستباحة ممالك كثير من الامم غيرهم باظهار
الله تعالى له وتأييده بنصره وبالمؤمنين والف
بين قلوبهم وامداده بالملائكة المسومين
ولو كان ابن ملك او ذا اشياع متقدمين
لحسب كثير من الجهال ان ذلك موجب
ظهوره ومقتضى علوه ولهذا قال هرقل حين
سأل ابا سفيان عنه هل في آبائه من ملك
ثم قال ولو كان في آبائه ملك لقلنا رجل يطلب
ملك ابيه واذ اليتم من صفته واحد علاماته
في الكتب المتقدمة واخبار الامم السالفة

(قوله) ومتقدم العلم بكسر الدال المهملة اي سابقه (قوله) من منح الله بكسر الميم وفتح النون وكسر الحاء جمع منحة وهي النعمة (قوله) على صناديد العرب اي اكابرهم افاضلهم (قوله) ومن ناواه مفاعلة وهو النهوض وابدلت الهمزة (قوله) ونما امره بتشديد اي عاداه (قوله) اي زكى امره (قوله) من ملك مقاليدهم جمع مقلاد بمعنى المفتاح اي مما تملكوه من البلاد

(قوله) والف بين قلوبهم حتى صاروا بنعمته اخوانا (قوله) المسومين بفتح الواو وكسرها كما قرئ بهما في السبعة اي معلمين (قوله) ولو كان ابن ملك بكسر اللام (قوله) او ذا اشياع اي صاحب اتباع وعون (قوله) هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف ويجوز اسكان ثانيه وكسر ثالثه وهو منصرف والمراد به عظيم الروم (قوله) من ملك بكسر اللام (قوله) في الكتب المتقدمة كالتوراة والانجيل (قوله) السالفة باللام والفاء اي السابقة

وكذا وقع ذكره في كتاب أرمياء ولهذا
وصفه ابن ذي يزن لعبد المطلب وبحيرا
لأبي طالب وكذا إذا وصف بأنه أمي
كما وصفه تعالى به فهي مدحة له وفضيلة
ثابتة فيه وقاعدة معجزته إذ معجزته العظمى
من القرآن العظيم إنما هي متعلقة بطريق
المعارف والعلوم مع ما منح صلى الله عليه وسلم
وفضل به من ذلك كما قدمناه في القسم الأول
ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتب ولم
يدارس ولا لقن مقتضى العجب ومنتهى العبر
ومعجزة البشر وليس في ذلك نقيصة إذ المطلوب
من الكتابة والقراءة المعرفة وإنما هي آلة
لها وواسطة موصلة إليها غير مرادة في
نفسها فإذا حصلت الثمرة والمطلوب
استغنى عن الواسطة والسبب والأمية في
غيره نقيصة لأنها سبب الجهالة وعنوان
الغباوة فسبحان من باين أمره من أمر غيره
وجعل شرفه فيما فيه محطة سواه وحياته
فيما فيه هلاك من عداه هذا شق قلبه وإخراج
حشوته كان تمام حياته وغاية قوة نفسه
وثبات روعه وهو فيمن سواه منتهى هلاكه

(قوله) أرمياء بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الميم فتحتية فألف مقصورة (قوله) ابن ذي يزن بفتح الياء والزاي غير منصرف واسمه سيف (قوله) وبحيرا بفتح الموحدة وكسر المهملة وسكون التحتية فراء بعدها ألف مقصورة أو ممدودة وهو الراهب

(قوله) وعنوان الغباوة بضم العين وكسرها أي مقدمة الضلالة (قوله) حشوته بضم الحاء المهملة وكسرها المراد به علقة سوداء (قوله) وثبات روعه بضم الراء أي قلبه حال خوفه

وحتم

وحتم موته وفنائه وهلم جرا الى سائر ما روي
من أخباره وسيره وتقلله من الدنيا ومن
الملبس والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته
نفسه في أموره وخدمة بيته زهدا ورغبة
عن الدنيا وتسويته بين خطيرها وحقيرها
لسرعة فناء أمورها وتقلب أحوالها كل هذا
من فضائله ومآثره وشرفه كما ذكرناه
فمن أورد شيئا منها مورده وقصد بها
مقصده كان حسنا ومن أورد ذلك على غير
وجهه وعلم منه بذلك سوء قصد لحق بالفصول
التي قدمناها وكذلك ما ورد من
أخباره وأخبار سائر الأنبياء عليهم السلام
في الأحاديث مما في ظاهره إشكال يقتضي
أمورا لا تليق بهم بحال وتحتاج الى تأويل
وتردد احتمال فلا يجب أن يحدث منها إلا
بالصحيح ولا يروى منها إلا المعلوم الثابت
ورحم الله مالكا فقد كره التحدث بمثل
ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه والمشكلة
المعنى وقال ما يدعو الناس الى التحدث
بمثل هذا فقيل له إن ابن عجلان يحدث
بها فقال لم يكن من الفقهاء

(قوله) وحتم موته بالحاء المهملة
أي وجوب وقوعه (قوله) ومهنته
بفتح الميم وكسرها (قوله) ومآثره
أي مفاخره (قوله) لحق بالفصول
أي السابقة فيقتل أو يعزر (قوله)
ابن عجلان بفتح أوله وسكون الجيم

وليت الناس وافقوه رحمه الله على ترك الحديث
بها وساعدوه على طيها فاكثرها ليس
تحته عمل وقد حكي عن جماعة من السلف
بل عنهم على الجملة انهم كانوا يكرهون
الكلام فيما ليس تحته عمل والنبي صلى الله عليه
وسلم اوردها على قوم عرب يفهمون كلام
العرب على وجهه وتصرفاته في حقيقته ومجازه
واستعارته وبليغه وايجازه فلم تكن
في حقهم مشكلة ثم جاء من غلبت عليه
العجمة وداخلته الامية فلا يكاد يفهم
من مقاصد العرب الا نصها وصريحها
ولا يتحقق اشاراتها الى غرض الايجاز ووحيها
وتبليغها وتلويحها فتفرقوا في تأويلها وحملها
على ظاهرها شذر مذر فمنهم من آمن به
ومنهم من كفر فاما ما لا يصح من هذه
الاحاديث فواجب ان لا يذكر منها شيء
في حق الله ولا في حق انبيائه ولا يتحدث بها
ولا يتكلف الكلام على معانيها والصواب
طرحها وترك الشغل بها الا ان تذكر على وجه
التعريف بانها ضعيفة المقاد واهية الاسناد
وقد انكر الاشياخ على ابي بكر بن فورك

تكلفه

(قوله) وقد حكي بصيغة المجهول
اي روي (قوله) من غلبت عليه العجمة اي اللكنة
العجمة بضم اوله [illegible]
(قوله) شذر مذر بفتح اولهما [illegible] جعلا اسما واحدا
فمعناه متفرقين (قوله) فتفرقوا في كل وجه (قوله) المقاد
بفتح الميم اي [illegible]
ضعيفة المقاد ضعيفة الرجال
اي ضعيفة [illegible]
(قوله) فورك بضم الفاء وفتح الراء [illegible]
انصراف للعلمية والعجمة وقد
ينصرف لعدم ثبوت العلة الثانية

تكلفه في مشكله الكلام على أحاديث ضعيفة
موضوعة لا أصل لها أو منقولة عن أهل الكتاب
الذين يلبسون الحق بالباطل كان يكفيه طرحها
ويغنيه عن الكلام عليها التنبيه على ضعفها *
إذ المقصود بالكلام على مشكل ما فيها
إزالة اللبس بها واجتثاثها من أصلها وطرحها
أكشف للبس وأشفى للنفس * فصل
ومما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي صلى الله
عليه وسلم وما لا يجوز والذاكر من حالاته
ما قدمناه في الفصل قبل هذا على طريق المذاكرة
والتعليم أن يلتزم في كلامه عند ذكره
عليه السلام وذكر تلك الأحوال الواجب من
توقيره وتعظيمه ويراقب حال لسانه ولا يهمله
وتظهر عليه علامات الأدب عند ذكره
فإذا ذكر ما قاساه من الشدائد ظهر
عليه الإشفاق والارتماض والغيظ على
عدوه ومودة الفداء للنبي عليه السلام
لو قدر عليه والنصرة له لو أمكنته
وإذا أخذ في أبواب العصمة وتكلم على مجاري
أعماله وأقواله عليه السلام تحرى أحسن
اللفظ وأدب العبارة ما أمكنه

(قوله) يكفيه ضمن لابن فورك
(قوله) طرحها أي نبذها و[illegible]
وقوله (قوله) واجتثاثها مبتدأ
[illegible] وخبره أكشف
أي انقطاعها أبين
أي اقطاعها أبين

* فصل ومما يجب على المتكلم الخ
(قوله) الواجب من توقيره وتعظيمه
صدوره منصوب بذكر ومن للبيان
(قوله) ويراقب أي ويراعي (قوله)
ويظهر عليه الخ أعني وأمن الله
تبارك وتعالى قال العز الواجب على
القارئ إذا قرأ آية فيها نقل الكفر
مثل لقد سمع الله قول الذين قالوا الخ
أن يخفض صوته (قوله) الإشفاق
أي الشفقة والرحمة (قوله) والارتماض
أي الاحتراق (قوله) في أبواب العصمة
في نسخة العظمة

واجتنب بشيع ذلك وهجر من العبارة ما يقبح
كلفظة الجهل والكذب والمعصية فاذا تكلم
في الاقوال قال هل يجوز عليه الخلف في القول
والاخبار بخلاف ما وقع سهوا او غلطا ونحوه
من العبارة وتجنب لفظة الكذب جملة
واحدة واذا تكلم على العلم قال هل يجوز
عليه ان لا يعلم الا ما علم وهل يمكن ان لا يكون
عنده علم من بعض الاشياء حتى يوحى اليه
ولا يقول يجهل لقبح اللفظ وبشاعته واذا
تكلم في الافعال قال هل يجوز منه
المخالفة في بعض الاوامر والنواهي ومواقعة
بعض الصغائر فهو ادب واولى من قوله
هل يجوز ان يعصي او يذنب او يفعل كذا
وكذا من انواع المعاصي فهذا من حق توقيره
عليه السلام وما يجب له من تعزير واعظام
صلى الله عليه وسلم وقد رايت بعض العلماء
لم يتحفظ من هذا فقبح منه ولم استصوب
عبارته فيه ووجدت بعض الجائرين قد
قذ قوله لاجل تركه تحفظه في العبارة
ما لم يقله وشنع عليه بما يأباه ويكفر
قائله وان كان مثل هذا بين الناس

مستعملا

(قوله) كلفظة الجهل الا معناه لا ينسب
شيء منها عليه الصلاة والسلام
ولا الى غيره من الانبياء والملائكة
وسلامه عليهم اجمعين (قوله) وتجنب
لفظة الكذب اي اطلاقه عليه
جملة واحدة (قوله) هل يجوز الخ
يشير الى قوله تعالى وعلمك ما لم
تكن تعلم (قوله) ان لا يكون عنده الخ
جرى على قوله تعالى ولا تعجل بالقرآن

(قوله) ولا يقول يجهل اي بل يقول
لا يدري علم كذا وقت مجيء الساعة (قوله)
ادب بمد الهمزة اي اكثر ادبا (قوله)
وادب اي تجميل (قوله) فقبح منه
من تعزير اي توقير (قوله) الجائرين
اي المائلين عن الانصاف (قوله) قذ
بالجيم وفي رواية بالحاء المهملة
النقل

مُسْتَعْمَلًا فِي آدَابِهِمْ وَحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ
وَخِطَابِهِمْ فَاسْتِعْمَالُهُ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَوْجَبُ وَاحْتِرَامُهُ آكَدُ فَجَوْدَةُ الْعِبَارَةِ
تُقَبِّحُ الشَّيْءَ أَوْ تُحَسِّنُهُ وَتَحْرِيرُهَا وَتَهْذِيبُهَا
يُعَظِّمُ الشَّيْءَ أَوْ يُهَوِّنُهُ وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا فَأَمَّا مَا أَوْرَدَهُ عَلَى جِهَةِ
النَّفْيِ عَنْهُ وَالتَّنْزِيهِ فَلَا حَرَجَ فِي تَسْرِيحِ الْعِبَارَةِ
وَتَصْرِيحِهَا فِيهِ كَقَوْلِهِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ
الْكَذِبُ جُمْلَةً وَلَا إِتْيَانُ الْكَبَائِرِ بِوَجْهٍ
وَلَا الْجَوْرُ فِي حُكْمٍ عَلَى حَالٍ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا
يَجِبُ ظُهُورُ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَتَعْزِيرِهِ عِنْدَ
ذِكْرِهِ مُجَرَّدًا فَكَيْفَ عِنْدَ ذِكْرِ مِثْلِ هَذَا
وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ تَظْهَرُ عَلَيْهِمْ
حَالَاتٌ شَدِيدَةٌ عِنْدَ مُجَرَّدِ ذِكْرِهِ كَمَا
قَدَّمْنَاهُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَلْتَزِمُ
مِثْلَ ذَلِكَ عِنْدَ تِلَاوَةِ آيٍ مِنَ الْقُرْآنِ
حَكَى اللهُ فِيهَا مَقَالَ عِدَاهُ وَمَنْ كَفَرَ بِآيَاتِهِ
وَافْتَرَى عَلَيْهِ الْكَذِبَ فَكَانَ يَخْفِضُ بِهَا
صَوْتَهُ إِعْظَامًا لِرَبِّهِ وَإِجْلَالًا لَهُ وَإِشْفَاقًا
مِنَ التَّشَبُّهِ بِمَنْ كَفَرَ بِهِ

* * * * *

الْبَابُ الثَّانِي فِي حُكْمِ سَابِّهِ

(قوله) في تسريح العبارة أي إرسالها وإطلاقها (قوله) مقال عداه أي قول أعدائه (قوله) فكان يخفض الخ أي في حال التلاوة وحذرا من التشبيه عن إبراهيم النخعي أنه كان إذا قرأ قوله تعالى وقالت اليهود يد الله الخ خفض صوته تأدبا مع الله عز وجل

(الباب الثاني في حكم سابه الخ)

وشانئه ومتنقصه ومؤذيه وعقوبته وذكر
استتابته ووراثته عليه الصلاة والسلام

قال القاضي أبو الفضل رضي الله تعالى عنه
قد قدمنا ما هو سب وأذى في حقه عليه
السلام وذكرنا إجماع العلماء على قتل
فاعل ذلك وقائله وتخيير الإمام في قتله
أو صلبه على ما ذكرناه وقررنا الحجج
عليه وبعد فاعلم أن مشهور مذهب
مالك وأصحابه وأقوال السلف وجمهور العلماء
قتله حدا لا كفرا إن أظهر التوبة منه
ولهذا لا تقبل عندهم توبته ولا تنفعه
استقالته ولا فيئته كما قدمناه وحكمه
حكم الزنديق ومسر الكفر في هذا القول
وسواء كانت توبته على هذا بعد القدرة عليه
والشهادة على قوله أو جاء تائبا من قبل نفسه
لأنه حد وجب لا تسقطه التوبة كسائر
الحدود قال الشيخ أبو الحسن القابسي رحمه
الله تعالى إذا أقر بالسب وتاب منه وأظهر
التوبة قتل بالسب إذ هو حده وقال أبو محمد
ابن أبي زيد في مثله وأما ما بينه وبين الله تعالى
فتوبته تنفعه وقال ابن سحنون من شتم النبي

صلى

(قوله) وشانئه أي مبغضه (قوله) ومتنقصه أي طالب نقصه (قوله) ووراثته أي تركته بعد موته (قوله) الزنديق هو الذي لا يتدين بدين

(قوله) في هذا القول هو المشهور من مذهب مالك (قوله) إن أظهر التوبة منه (قوله) أي أظهرها من عند نفسه إذا أقر بالسب ولهذا أي لكونه يقتل (قوله) أي له أو لغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

صلى الله عليه وسلم من الموحدين ثم تاب لم تزل توبته
عنه القتل وكذلك قد اختلف في الزنديق
اذا جاء تائبا فحكى القاضي ابو الحسن بن القصار
في ذلك قولين قال ومن شيوخنا من قال اقتله
باقراره لانه كان يقدر على ستر نفسه فلما اعترف
خفنا انه خشي الظهور عليه فبادر بذلك ومنهم
من قال اقبل توبته لاني استدل على صحتها
بمجيئه فكاننا وقفنا على باطنه بخلاف من اسرته
البينة قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه وهذا
قول اصبغ ومسئلة ساب النبي صلى الله عليه وسلم
اقوى ولا يتصور فيها الخلاف على الاصل المتقدم
لانه حق متعلق للنبي صلى الله عليه وسلم ولامته
بسببه لا تسقطه التوبة كسائر حقوق الآدميين
والزنديق اذا تاب بعد القدرة عليه فعند مالك
والليث واحمد واسحاق لا تقبل توبته وعند
الشافعي تقبل واختلف فيه عن ابي حنيفة وابي
يوسف وحكى ابن المنذر عن علي بن ابي طالب
يستتاب قال محمد بن سحنون ولم يزل القتل عن
المسلم بالتوبة من سبه عليه السلام لانه لم
ينتقل من دين الى غيره وانما فعل شيئا
حده عندنا القتل لا عفو فيه لاحد كالزنديق

(قوله) من قال اقتله اي الحكم بقتله
(قوله) خفنا اي ظننا ومنه قوله تعالى
فان خفتم ان لا يقيما (قوله) من
اسرته البينة اي اخذته وقيدته
(قوله) اقوى اي اشد من مسئلة
الزنديق (قوله) من دين اي هو من دين باطل
وقوله الى غيره اي الى الدين الحق

لانه لم ينتقل من ظاهر الى ظاهر
ابو محمد بن نصر محتجا لسقوط ا
توبته والفرق بينه وبين من سـ
تعالى على مشهور القول باستتابته
النبي صلى الله عليه وسلم بشر والبشـ
المعرة الا من اكرمه الله تعالى
والبارى تعالى منزه عن جميع المعا
وليس من جنس تلحقه المعرة بجـ
وليس سبه عليه السلام كا
المقبول فيه التوبة لان الارتداد
ينفرد به المرتد لا حق فيه لغيره
الآدميين فقبلت توبته ومن سـ
تعلق فيه حق لآدمي فكان كـ
يقتل حين ارتداده او بقذف فان
لا تسقط عنه حد القتل والقذف و
فان توبة المرتد اذا قبلت لا تسقط
من زنا وسرقة وغيرهما ولم يقتل
النبي صلى الله عليه وسلم لكفره لكـ
لمعنى يرجع الى تعظيم حرمته وز
المعرة به وذلك لا تسقطه الـ
قال القاضي ابو الفضل رضـ

(قوله) الى ظاهر بل انتقل الى باطن (قوله) تلحقه المعرة اى المشقة والكراهة

يريد والله أعلم لأن سبه لم يكن بكلمة
تقتضي الكفر ولكن بمعنى الإزراء
والاستخفاف أو لأن بتوبته وإظهار
إنابته ارتفع عنه اسم الكفر
ظاهرا والله أعلم بسريرته وبقي حكم
السب وقال أبو عمران القابسي
من سب النبي عليه السلام ثم ارتد
عن الإسلام قتل ولم يستتب لأن السب
من حقوق الآدميين التي لا تسقط
عن المرتد وكلام شيوخنا هؤلاء
مبني على القول بقتله حدا لا كفرا
وهو يحتاج إلى تفصيل وأما على رواية
الوليد بن مسلم عن مالك ومن وافقه
على ذلك مما ذكرناه وقال به من أهل
العلم فقد صرحوا أنه ردة قالوا ويستتاب
منها فإن تاب نكل وإن أبى قتل
فحكم له بحكم المرتد مطلقا في هذا
الوجه والوجه الأول أظهر وأشهر لما
قدمناه ونحن نبسط الكلام فيه
فنقول من لم يره ردة فهو يوجب القتل
فيه حدا وإنما يقول ذلك مع فصلين

(قوله) لم يكن بكلمة تقتضي الكفر أي في نفس الأمر (قوله) ولكن بمعنى الإزراء [illegible] لأنه الطعن في نبوته [illegible] والقدح في نعمته (قوله) والله أعلم بسريرته (قوله) وبقي حكم [illegible] الظاهر له بالرسالة أي فالشرع فيقتل حدا لا كفرا أي عند المالكية وأما عند غيرهم حكم السب والكفر ارتفع بتوبته

(قوله) إلى تفصيل هو أن سبه بما لا يقتضي الكفر قتل حدا وكذا بما يقتضي الكفر إن لم يتب وإن تاب [illegible] (قوله) وقال به من أهل العلم أي كثيرون (قوله) نكل بصيغة المجهول أي عوقب عقوبة تعزير

إمّا مع إنكاره ما شهد به عليه وإظهاره
الاقلاع والتوبة عنه فنقتله حدًّا لثبات كلمة
الكفر عليه في حق النبي صلى الله عليه وسلم وتحقيره
ما عظّم الله من حقه وأجرينا حكمه في ميراثه
وغير ذلك حكم الزنديق إذا ظهر عليه وأنكر
أو تاب فان قيل فكيف تثبتون عليه الكفر
ويشهد عليه بكلمة الكفر ولا تحكمون عليه بحكمه
من الاستتابة وتوابعها قلنا نحن وإن
أثبتنا له حكم الكافر في القتل فلا نقطع
عليه بذلك لاقراره بالتوحيد والنبوة
وإنكاره ما شهد به عليه وزعمه أن ذلك كان
منه وهلًا ومعصية وأنه مقلع عن ذلك
نادم عليه ولا يمتنع إثبات بعض أحكام
الكفر على بعض الاشخاص وإن لم تثبت له
خصائصه كقتل تارك الصلاة وأما من علم
أنه سبّه معتقدًا لاستحلاله فلا شك في
كفره بذلك وكذلك إن كان سبّه في
نفسه كفرًا كتكذيبه أو تكفيره ونحوه فهذا مما
لا إشكال فيه ويقتل وإن تاب منه لانا نقبل
توبته ونقتله بعد التوبة حدًّا لقوله ومتقدم
كفره وأمره بعد إلى الله المطلع على صحة اقلاعه العالم

(قوله) وهلًا بفتح ثانيه وسكونه
أي غلطًا وسهوًا ويروى وهمًا

بسرِّه وكذلك من لم يُظهر التوبة واعتذر
بما شهد به عليه وصمم عليه فهذا كافر بقوله
وباستحلاله هتك حرمة الله تعالى وحرمة نبيه
يُقتل كافراً بلا خلاف فعلى هذه التفصيلات
خذ كلام العلماء ونزّل مختلف عباراتهم في
الاحتجاج عليها واجرِ اختلافهم في الموارثة وغيرها
على ترتيبها تتضح لك مقاصدهم إن شاء الله
تعالى * **فصل** اذا قلنا بالاستتابة
حيث تصح فالاختلاف فيها على الاختلاف
في توبة المرتد اذ لا فرق بينهما وقد اختلف
السلف في وجوبها وصورتها ومدتها فذهب
جمهور العلماء على ان المرتد يستتاب وحكى
ابن القصار انه اجماع من الصحابة على تصويب
قول عمر في الاستتابة ولم ينكره واحد منهم
وهو قول عثمان وعلي وابن مسعود وبه قال
عطاء ابن ابي رباح والنخعي والثوري ومالك
واصحابه والاوزاعي والشافعي واحمد بن
حنبل واسحاق واصحاب الرأي وذهب طاوس
ومحمد بن الحسن وعبيد بن عمير والحسن في احدى
الروايتين عنه انه لا يستتاب وقاله عبد العزيز
ابن ابي سلمة وذكره عن معاذ وانكره سحنون

(قوله) وصمم عليه اي عزم وجزم
(قوله) في الاحتجاج عليها اي احتجاجهم
على ما لديهم من اخبار
اي على التفصيلات (قوله) في وجوبها اي
الاستتابة (قوله) وبه اي
بالاستتابة (قوله) من الصحابة
اي من تقدم من
(قوله) رباح بفتح الراء
النخعي بفتح النون والخاء المعجمة

عَنْ مُعَاذٍ وَحَكَاهُ الطَّحَاوِيُّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ
وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الظَّاهِرِ قَالُوا وَتَنْفَعُهُ تَوْبَتُهُ
عِنْدَ اللهِ تَعَالَى وَلَكِنْ لَا تَدْرَأُ الْقَتْلَ عَنْهُ لِقَوْلِهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَحُكِيَ
أَيْضًا عَنْ عَطَاءٍ إِنْ كَانَ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ
لَمْ يُسْتَتَبْ وَيُسْتَتَابُ الْإِسْلَامِيُّ وَجُمْهُورُ
الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ وَالْمُرْتَدَّةَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ
وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ لَا تُقْتَلُ الْمُرْتَدَّةُ وَتُسْتَرَقُّ
وَقَالَهُ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
لَا تُقْتَلُ النِّسَاءُ فِي الرِّدَّةِ وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
وَقَالَ مَالِكٌ وَالْحُرُّ وَالْعَبْدُ وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى
فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ وَأَمَّا مُدَّتُهَا فَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ
وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يُحْبَسُ
فِيهَا وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيِ
الشَّافِعِيِّ وَقَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَاسْتَحْسَنَهُ مَالِكٌ
وَقَالَ لَا يَأْتِي الِاسْتِظْهَارُ إِلَّا بِخَيْرٍ وَلَيْسَ عَلَيْهِ جَمَاعَةُ
النَّاسِ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ
يُرِيدُ فِي الِاسْتِينَاءِ ثَلَاثًا وَقَالَ مَالِكٌ أَيْضًا الَّذِي
آخُذُ بِهِ فِي الْمُرْتَدِّ قَوْلُ عُمَرَ يُحْبَسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
وَيُعْرَضُ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ وَقَالَ
أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ فِي تَأْخِيرِهِ ثَلَاثًا رِوَايَتَانِ

(قوله) في ذلك اي في قتل كل منهم بالردة (قوله) ثلاثة ايام يحبس فيها اي فان تاب والا قتل (قوله) الاستظهار اي الانتظار (قوله) في الاستيناء اي الاستمهال

عن مالك هل ذلك واجب او مستحب واستحسن
الاستتابة والاستيناء ثلاثا اصحاب الرأي
وروي عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
انه استتاب امرأة فلم تتب فقتلها وقال الشافعي
مرة فقال ان لم يتب قتل مكانه واستحسنه
المزني وقال الزهري يدعى الى الاسلام ثلاث
مرات فان ابى قتل وروي عن علي يستتاب
شهرين وقال النخعي يستتاب ابدا وبه اخذ
الثوري ما رجيت توبته وحكى ابن القصار
عن ابي حنيفة انه يستتاب ثلاث مرات
في ثلاثة ايام او ثلاث جمع كل يوم او جمعة
مرة وفي كتاب محمد عن ابن القاسم يدعى
المرتد الى الاسلام ثلاث مرات فان ابى
ضربت عنقه واختلف على هذا هل يهدد
او يشدد عليه ايام الاستتابة ليتوب ام لا
فقال مالك ما علمت في الاستتابة تجويعا
ولا تعطيشا ويؤتى من الطعام بما لا يضره
وقال اصبغ يخوف ايام الاستتابة بالقتل
ويعرض عليه الاسلام وفي كتاب ابي الحسن
الطابثي يوعظ في تلك الايام ويخوف بالنار
ويذكر بالجنة قال اصبغ واي المواضع حبس فيها

(قوله) ما رجيت توبته هذا قيد
لقول النخعي وحمله وبه اخذ الثوري
(قوله) وفي كتاب محمد اي ابن المواز
(قوله) هل يهدد اي بالقتل والضرب

(قوله) او يشدد عليه الخ اي بالجوع
والعطش ونحوهما (قوله) الطابثي
بطاء مهملة وموحدة مكسورة
فمثلثة نسبة (قوله) تلك
الايام اي ايام الاستتابة

مِنَ السُّجُونِ مَعَ النَّاسِ أَوْ وَحْدَهُ إِذَا اسْتُوثِقَ
مِنْهُ سَوَاءٌ وَيُوقَفُ مَالُهُ خِيفَةَ أَنْ يُتْلِفَهُ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ وَيُطْعَمُ مِنْهُ وَيُسْقَى وَكَذَلِكَ يُسْتَتَابُ
أَبَدًا كُلَّمَا رَجَعَ وَارْتَدَّ وَقَدِ اسْتَتَابَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْهَانَ الَّذِي ارْتَدَّ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ
أَوْ خَمْسًا قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ يُسْتَتَابُ
أَبَدًا كُلَّمَا رَجَعَ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ
وَقَالَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ وَقَالَ إِسْحَاقُ يُقْتَلُ فِي
الرَّابِعَةِ وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ إِنْ لَمْ يَتُبْ
فِي الرَّابِعَةِ قُتِلَ دُونَ اسْتِتَابَةٍ وَإِنْ تَابَ
ضُرِبَ ضَرْبًا وَجِيعًا وَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ السِّجْنِ
حَتَّى يَظْهَرَ عَلَيْهِ خُشُوعُ التَّوْبَةِ قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ
وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَوْجَبَ عَلَى الْمُرْتَدِّ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى
أَدَبًا إِذَا رَجَعَ وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ
وَالْكُوفِيِّ * فَصْلٌ هَذَا حُكْمُ مَنْ ثَبَتَ
عَلَيْهِ ذَلِكَ بِمَا يَجِبُ ثُبُوتُهُ مِنْ إِقْرَارٍ أَوْ عُدُولٍ
لَمْ يُدْفَعْ فِيهِمْ فَأَمَّا مَنْ لَمْ تَتِمَّ الشَّهَادَةُ عَلَيْهِ
الْوَاحِدُ أَوِ اللَّفِيفُ مِنَ النَّاسِ أَوْ ثَبَتَ قَوْلُهُ
لَكِنِ احْتَمَلَ وَلَمْ يَكُنْ صَرِيحًا وَكَذَلِكَ إِنْ تَابَ
عَلَى الْقَوْلِ بِقَبُولِ تَوْبَتِهِ فَهَذَا يُدْرَأُ عَنْهُ الْقَتْلُ
وَيَتَسَلَّطُ عَلَيْهِ اجْتِهَادُ الْإِمَامِ بِقَدْرِ شُهْرَةِ حَالِهِ

(قوله) نبهان بنون مفتوحة بعدها موحدة ساكنة من الصحابة يدعون بهذا الاسم (قوله) حتى يظهر عليه خشوع التوبة أي آثار صحتها (قوله) وهو على مذهب مالك أي عدم وجوب الأدب على المرتد إذا رجع مبني على مذهب (قوله) والكوفي يعني به أبا حنيفة

* فصل هذا حكم من ثبت الخ (قوله) أو عدول أي شهادة عدل أي لم (قوله) لم يدفع فيهم (قوله) واللفيف والكثير في حقه (قوله) والجماعة أي لم يطعن في الطائفة الملتفة (قوله) فهذا يدرأ عنه أي الطائفة المختلفة (قوله) مبنيًا للمفعول الخ يحتمل كون الفعل أي يدفع عنه أو للفاعل

وقوة الشهادة عليه وضعفها وكثرة السماع عنه
وصورة حاله من التهمة في الدين والنبز
بالسفه والمجون فمن قوي أمره من شديد
النكال من التضييق في السجن والشد في القيود
إلى الغاية التي هي منتهى طاقته مما لا يمنعه
القيام لضرورته ولا يقعده عن صلاته وهو
حكم كل من وجب عليه القتل لكن وقف
عن قتله لمعنى أوجبه وتربص به الإشكال
وعائق اقتضاه أمره وحالات الشدة عليه
في نكاله تختلف بحسب اختلاف حاله وقد
روى الوليد عن مالك والأوزاعي أنها ردة
فإذا تاب نكل ولمالك في العتبية وكتاب
محمد من رواية أشهب فيمن سب النبي صلى
الله عليه وسلم فشهد عليه شاهدان عدل
أحدهما بالأدب الوجيع والتنكيل والسجن
الطويل حتى تظهر توبته وقال القابسي
في مثل هذا ومن كان أقصى أمره القتل فعاق
عائق أشكل في القتل لم ينبغ أن يطلق من السجن
ويستطال سجنه ولو كان فيه من المدة ما
عسى أن يقيم ويحمل عليه من القيد ما يطيق
وقال في مثله ممن أشكل أمره يشد في القيود شدا

(قوله) والنبز بفتح النون وسكون الباء وزاي أي ومن ذمائمه ونقائصه (قوله) المجون بضم الميم والجيم (قوله) والمجون أي الفقه (قوله) النكال بفتح النون (قوله) وقف عن والشد إما التشديد أي توقف قتله بصيغة المجهول

(قوله) عدل بضم العين المهملة وتشديد الدال أي زكي أحدهما دون الآخر (قوله) بالأدب متعلق بأفتى (قوله) فعاق عائق أي منع مانع صارفه (قوله) وقال في مثله أي قال القابسي

ويضيق عليه في السجن حتى ينظر فيما يجب عليه
وقال في مسئلة أخرى مثلها ولا تهرق الدماء
إلا بالأمر الواضح وفي الأدب بالسوط والسجن
نكال للسفهاء ويعاقب عقوبة شديدة
فأما إن لم يشهد عليه سوى شاهدين فأثبت
من عداوتهما أو جرحتهما ما أسقطهما
عنه ولم يسمع ذلك من غيرهما فأمره أخف
لسقوط الحكم عنه وكأنه لم يشهد عليه
إلا أن يكون ممن يليق به ذلك ويكون
الشاهدان من أهل التبريز فاسقطهما
بعداوة فهو وإن لم ينفذ الحكم عليه بشهادتهما
فلا يدفع الظن صدقهما وللحاكم هنا في
تنكيله موضع اجتهاد والله ولي الإرشاد

* فصل هذا حكم المسلم فأما الذي
إذا صرح بسبه أو عرض أو استخف بقدره
أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به
فلا خلاف عندنا في قتله إن لم يسلم لأنا
لم نعطه الذمة أو العهد على هذا وهو قول
عامة العلماء إلا أبا حنيفة والثوري
وأتباعهما من أهل الكوفة فإنهم قالوا
لا يقتل وما هو عليه من الشرك أعظم

(قوله) ولا تهرق الدماء بضم التاء وسكون الهاء وتفتح أي لا تصب
(قوله) نكال للسفهاء أي زجر وردع للسفهاء (قوله) وجرحتهما أي ضعفهما (قوله) وكأنه لم يشهد بصيغة المجهول

* فصل (قوله) هذا حكم المسلم
(قوله) إذا صرح بسبه أي النبي صلى الله عليه وسلم أو عرض أي لم

ولكن يؤدب ويعزر واستدل بعض شيوخنا
على قتله بقوله عز وجل وان نكثوا ايمانهم
من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم الآية
ويستدل ايضا عليه بقتل النبى صلى الله
عليه وسلم لابن الاشرف واشباهه ولانا
لم نعاهدهم ولم نعطهم الذمة على هذا ولا
يجوز لنا ان نفعل ذلك معهم فاذا اتوا ما لم
يعطوا عليه العهد ولا الذمة فقد نقضوا
ذمتهم وصاروا كفارا اهل حرب
يقتلون لكفرهم وايضا فان ذمتهم
لا تسقط حدود الاسلام عنهم من القطع
فى سرقة اموالهم والقتل لمن قتلوه منهم
وان كان ذلك منهم حلالا عندهم فكذلك
سبهم النبى صلى الله عليه وسلم يقتلون به
وردت لاصحابنا ظواهر تقتضى الخلاف
اذا ذكره الذمى بالوجه الذى كفر به ستقف
عليها من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعد
وحكى ابو المصعب الخلاف فيها عن اصحابه
المدنيين واختلفوا اذا سبه ثم اسلم فقيل
يسقط اسلامه قتله لان الاسلام يجب
ما قبله بخلاف المسلم اذا سبه ثم تاب

(قوله) وان نكثوا ايمانهم اى نقضوا ما لا يعقدوا عليه من الايمان (قوله) وطعنوا فى دينكم اى عابوه (قوله) ويستدل ايضا عليه اى على قتل الذمى الزاجر (قوله) فى سرقة اى اموال المسلمين

(قوله) لمن قتلوه منهم اى من المؤمنين (قوله) بالوجه الذى كفر به اى الذمى كالتكذيب بالنبوة والرسالة العامة (قوله) فيها اى المسألة (قوله) واختلفوا اى المالكية (قوله) الخلاف

لانا نعلم باطنة الكافر في بغضه له وتنقصه
بقلبه لكنا منعناه من اظهاره فلم يزدنا
ما اظهره الا مخالفة للامر ونقضا للعهد فاذا
رجع عن دينه الاول الى الاسلام سقط ما قبله
قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم
ما قد سلف والمسلم بخلافه اذ كان ظننا حكم
ظاهره وخلاف ما بدا منه الآن فلم نقبل بعد
رجوعه ولا استنمنا الى باطنه اذ قد بدت سرائره
وما ثبتت عليه من الاحكام باقية عليه لم
يسقطها شيء وقيل لا يسقط اسلام الذمي
الساب قتله لانه حق للنبي صلى الله عليه وسلم
وجب عليه لانتهاكه حرمته وقصده الحاق
النقيصة والمعرة به فلم يكن رجوعه الى الاسلام
بالذي يسقطه كما وجب عليه من حقوق المسلمين
من قبل اسلامه من قتل او قذف واذا كنا
لا نقبل توبة المسلم فان لا نقبل توبة الكافر
اولى قال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوط
وابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم
واصبغ فيمن شتم نبينا من اهل الذمة او احدا من
الانبياء عليهم السلام قتل الا ان يسلم وقاله ابن
القاسم في العتبية وعند محمد وابن سحنون واصبغ

(قوله) باطنة الكافر اي معتقده
(قوله) ولا استنمنا الى باطنه اي ولا اطلعنا عليه

(قوله) وابن الماجشون بكسر الجيم
قال النووي الماجشون لفظ عجمي وهو من اصحاب مالك

لا يقال له أسلم ولا لا تسلم ولكن إن أسلم فذلك له توبة وفي كتاب ابن محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب وروي لنا عن مالك إلا أن يسلم الكافر وقد روى ابن وهب عن ابن عمر أن راهبا تناول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتموه وروى عيسى عن ابن القاسم في ذمي قال إن محمدا لم يرسل إلينا وإنما أرسل إليكم وإنما نبينا موسى أو عيسى ونحو هذا لا شيء عليهم لأن الله تعالى أقرهم على مثله وأما إن سبه فقال ليس بنبي أو لم يرسل أو لم ينزل عليه قرآن وإنما هو شيء تقوله أو نحو هذا فيقتل قال ابن القاسم وإذا قال النصراني ديننا خير من دينكم إنما دينكم دين الحمير ونحو هذا من القبيح أو سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول الله فقال كذلك يعطيكم الله ففي هذا الأدب الوجيع والسجن الطويل قال وأما إن شتم النبي صلى الله عليه وسلم شتما يعرف فإنه يقتل إلا أن يسلم قاله مالك غير مرة ولم يقل يستتاب قال ابن القاسم ومحمل قوله عندي إن أسلم طائعا وقال ابن سحنون في سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي يقول للمؤذن إذا تشهد كذبت يعاقب أشد العقوبة الوجيعة مع السجن الطويل وفي النوادر من رواية

(قوله) موسى أو عيسى أو التنويع (قوله) تقوله أي افتراه (قوله) من القبيح أي قبيح الكلام (قوله) وفي النوادر كتاب لابن أبي زيد

سحنون عنه من شتم الانبياء من اليهود والنصارى
بغير الوجه الذى به كفر واضربت عنقه الا ان يسلم
وقال محمد بن سحنون فان قيل فلم قتلته فى سب
النبى صلى الله عليه وسلم ومن دينه سبه وتكذيبه قيل
لانا لم نعطهم العهد على ذلك ولا على قتلنا واخذ
اموالنا فاذا قتل واحدا منا قتلناه وان كان من
دينه استحلاله فكذلك اظهاره لسب النبى صلى الله
عليه وسلم قال سحنون كما لو بذل لنا اصحاب الحرب
الجزية على اقرارهم على سبه لم يجز لنا فى قول قائل
كذلك ينتقض عهد من سب منهم ويحل لنا دمه
وكما لم يحصن الاسلام من سبه من القتل كذلك لا تحصنه
الذمة قال القاضى ابو الفضل رضى الله عنه ما ذكره ابن
سحنون عن نفسه وعن ابيه مخالف لقول ابن القاسم
فيما خفف عقوبتهم فيه مما به كفروا فتامله ويدل
على انه خلاف ما روى عن المدنيين فى ذلك فحكى
ابو المصعب الزهرى قال اتيت بنصرانى قال والذى
اصطفى عيسى على محمد فاختلف على فيه فضربته حتى
قتلته او عاش يوما وليلة وامرت من جر برجله وطرح
على مزبلة فاكلته الكلاب وسئل ابو المصعب عن نصرانى
قال عيسى خلق محمدا فقال يقتل وقال ابن القاسم سالنا
مالكا عن نصرانى بمصر شهد عليه انه قال مسكين محمد

(قوله) استحلاله اى عده حلالا
(قوله) اتيت بضم الهمزة وتاء المتكلم (قوله) فضربته اى ضربا وجيعا (قوله) شهد عليه بصيغة المجهول

يخبركم انه في الجنة فهو الآن في الجنة ماله لم ينفع
نفسه اذ كانت الكلاب تأكل ساقيه لو قتلوه استراح
منه الناس قال مالك ارى ان تضرب عنقه
قال ولقد كدت ان لا اتكلم فيها بشيء ثم رأيت
انه لا يسعني الصمت قال ابن كنانة في المبسوطة
من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى
فارى للامام ان يحرقه بالنار وان شاء قتله ثم
حرق جثته وان شاء احرقه بالنار حيا اذا تهافت
في سبه ولقد كتب الى مالك من مصر وذكر مسألة
ابن القاسم المتقدمة قال فامرني مالك فكتبت اليه
بان يقتل بان تضرب عنقه فكتبت ثم قلت يا ابا
عبد الله واكتب لم يحرق بالنار فقال انه لحقيق
بذلك وما اولاه به فكتبته بيدي بين يديه فما
انكره ولا عابه ونفذت الصحيفة بذلك فقتل
وحرق بالنار وافتى عبيد الله بن يحيى وابن لبابة
في جماعة سلف اصحابنا الاندلسيين بقتل نصرانية
استهلت بنفي الربوبية وبنبوة عيسى بالله تعالى
وتكذيب محمد في النبوة وبقبول اسلامها ودرء
القتل عنها به وقال غير واحد من المتأخرين منهم
ابو القاسم وابن الكاتب وقال ابو القاسم بن الجلاب
في كتابه من سب الله ورسوله من مسلم او كافر قتل ولا يستتاب

(قوله) كنانة بكسر الكاف (قوله) ثم حرق جثته بضم الجيم وتشديد المثلثة اي جيفته (قوله) ولقد كتب بصيغة المجهول (قوله) ابن لبابة بضم اللام وبموحدتين (قوله) ابو القاسم بن الجلاب بفتح الجيم وتشديد اللام (قوله) ولا يستتاب اي لا تقبل توبته

وحكى القاضي ابو محمد في الذمي يسب روايتين في
درء القتل عنه باسلامه وقال ابن سحنون وحد القذف
وشبهه من حقوق العباد لا يسقطه عن الذمي
اسلامه وانما تسقط عنه باسلامه حدود الله
فاما حد القذف فحق للعباد كان ذلك من نبي
او غيره فاوجب على الذمي اذا قذف النبي صلى الله
عليه وسلم ثم اسلم حد القذف ولكن انظر ماذا
يجب عليه هل حد القذف في حق النبي صلى الله عليه وسلم
وهو القتل لزيادة حرمة النبي على غيره ام هل يسقط
القتل باسلامه ويحد ثمانين فتامله * فصل
في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم وغسله
والصلاة عليه اختلف العلماء رضي الله عنهم في
ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم
فذهب سحنون الى انه لجماعة المسلمين من قبل ان
شتم النبي صلى الله عليه وسلم كفر يشبه كفر الزندقة
وقال اصبغ ميراثه لورثته من المسلمين ان كان مستترا
بذلك وان كان مظهرا له مستهلا به فميراثه للمسلمين
ويقتل على كل حال ولا يستتاب قال ابو الحسن القابسي ان
قتل وهو منكر للشهادة فالحكم في ميراثه على ما اظهر من اقراره
يعني لورثته والقتل حد ثبت عليه ليس من الميراث في شيء
وكذلك لو اقر بالسب واظهر التوبة يقتل اذ هو حد

(قوله) فاوجب الخ اي اوجب الله ورسوله على الذمي * فصل (قوله) اختلف في ميراث من قتل الخ (قوله) من قبل العلماء اي المالكية (قوله) من قتل اي من بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة (قوله) مستهلا اي معلنا (قوله) اذ هو حد اي القتل حد م (قوله) وسائر احكامه حكم الاسلام من الصلاة عليه وتكفينه ودفنه في قبور المسلمين

وحكمه في ميراثه وسائر احكامه حكم الاسلام
ولو اقر بالسب وتمادى عليه وابى التوبة منه
فقتل على ذلك كان كافرا وميراثه للمسلمين ولا
يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن وتستر عورته
ويوارى كما يفعل بالكفار وقول الشيخ ابي الحسن
في المجاهر المتمادي بين لا يمكن الخلاف فيه لانه
كافر مرتد غير تائب ولا مقلع وهو مثل قول اصبغ
وكذلك في كتاب ابن سحنون في الزنديق يتمادى على
على قوله ومثله لابن القاسم في العتبية ولجماعة من
اصحاب مالك في كتاب ابن حبيب فيمن اعلن كفره مثله
قال ابن القاسم وحكمه حكم المرتد لا يرثه ورثته من المسلمين
ولا من اهل الدين الذي ارتد اليه ولا تجوز وصاياه
ولا عتقه وقاله اصبغ قتل على ذلك او مات عليه وقال
ابو محمد بن ابي زيد وانما يختلف في ميراث الزنديق
الذي يستهل بالتوبة فلا تقبل منه فاما المتمادي
فلا خلاف في انه لا يورث وقال ابو محمد فيمن سب الله تعالى
ثم مات ولم تعدل عليه بينة او لم تقبل انه يصلى عليه وروى
اصبغ عن ابن القاسم في كتاب ابن حبيب فيمن كذب بالنبي
صلى الله عليه وسلم او اعلن دينا مما يفارق به الاسلام
ان ميراثه للمسلمين وقال بقول مالك ان ميراث
المرتد للمسلمين فلا يرثه ورثته ربيعة والشافعي وابو ثور

(قوله) كما يفعل بالكفار اى من دفنهم
ونحوه (قوله) ولا تجوز وصاياه الخ
اى خروج ماله بردته (قوله) فلا تقبل
اى توبته فى الظاهر وان قبلت
الخ اى ان كان صادقا (قوله)
عند الله ولم تعدل بتشديد الدال المفتوحة
اى لم تقم (قوله) انه يصلى عليه
اى احتياطا

وابن ابي ليلى واختلف فيه عن احمد وقال علي بن
ابي طالب وابن مسعود وابن المسيب والحسن
والشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم والاوزاعي
والليث واسحاق وابو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين وقيل
ذلك فيما كسبه قبل ارتداده وما كسبه في الارتداد
فللمسلمين وتفصيل ابي الحسن في باقي جوابه حسن
بين وهو على رأي اصبغ وخلاف قول سحنون
واختلافهما على قول مالك في ميراث الزنديق فمرة
ورثه ورثته من المسلمين قامت عليه بذلك بينة فانكرها
واعترف بذلك واظهر التوبة وقاله اصبغ ومحمد بن مسلمة
وغير واحد من اصحابه لانه مظهر للاسلام بانكاره او توبته
وحكمه حكم المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروى ابن نافع عنه في العتبية وكتاب محمد
ان ميراثه لجماعة المسلمين لان ماله تبع لدمه وقال به
ايضا جماعة من اصحابه وقاله اشهب والمغيرة وعبد الملك
ومحمد وسحنون وذهب ابن القاسم في العتبية الا انه ان
اعترف بما شهد عليه به وتاب فقتل فلا يورث فان لم يعترف
حتى قتل او مات ورث قال وكذلك كل من اسر كفرا فانهم
يتوارثون بوراثة الاسلام وسئل ابو القاسم بن الكاتب
عن النصراني يسب النبي صلى الله عليه وسلم فيقتل هل يرثه
اهل دينه ام المسلمون فاجاب انه للمسلمين ليس على جهة الميراث

(قوله) وابن المسيب والحسن
اي البصري وكلاهما من افاضل
التابعين (قوله) واختلافهما
اي اصبغ وسحنون (قوله) ورثه اي
بتشديد الراء اي جعل ورثته
وارثين (قوله) وحكمه حكم المنافقين
وهم المظهرون الاسلام والمبطنون
الكفر (قوله) والمغيرة بضم الميم

لانه

لانه لا توارث بين اهل ملتين ولكن لانه من فيئهم لنقضه العهد هذا معنى قوله واختصاره *

*(الباب الثالث في حكم من سب الله تعالى وملائكته وانبياءه وكتبه وآل النبي عليه السلام وازواجه وصحبه) لا خلاف ان ساب الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم واختلف في استتابته فقال ابن القاسم في المبسوط وفي كتاب ابن سحنون ومحمد ورواه ابن القاسم عن مالك في كتاب اسحاق بن يحيى من سب الله تعالى من المسلمين قتل ولم يستتب الا ان يكون افترى على الله بارتداده الى دين دان به واظهره فيستتاب وان لم يظهره لم يستتب وقال في المبسوطة مطرف وعبد الملك مثله وقال المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن ابي حازم لا يقتل المسلم بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي والنصراني فان تابوا قبل منهم وان لم يتوبوا قتلوا ولا بد من الاستتابة وذلك كله كالردة وهو الذي حكاه القاضي ابن نصر عن المذهب وافتى ابو محمد بن ابي زيد رحمه الله تعالى فيما حكي عنه في رجل لعن رجلا ولعن الله فقال انما اردت ان العن الشيطان فزل لساني فقال يقتل بظاهر كفره ولا يقبل عذره واما فيما بينه وبين الله تعالى فمعذور واختلف فقهاء قرطبة في مسئلة هارون بن حبيب اخي عبد الملك الفقيه

وكان ضيق الصدر كثير التبرم وكان قد شهد عليه
بشهادات منها انه قال عند استقلاله من مرض
لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت ابا بكر وعمر لم استوجب
هذا كله فافتى ابراهيم بن حسين بن خالد بقتله
وان مضمن قوله تجوير لله تعالى وتظلم منه والتعريض
فيه كالتصريح وافتى اخوه عبد الملك بن حبيب وابراهيم
ابن حسين بن عاصم وسعيد بن سليمان القاضي
بطرح القتل عنه الا ان القاضي رأى عليه التثقيل
في الحبس والشدة في الادب لاحتمال كلامه وصرفه
الى التشكي فوجه من قال في ساب الله تعالى بالاستتابة
انه كفر وردة محضة لم يتعلق بها حق لغير الله تعالى
فاشبه قصد الكفر بغير سب الله تعالى واظهار
الانتقال من دين الى دين آخر من الاديان المخالفة
للاسلام ووجه ترك استتابته انه لما ظهر منه ذلك بعد
اظهار الاسلام قبل اتهمناه وظننا ان لسانه لم ينطق به
الا وهو معتقد له اذ لا يتساهل في هذا احد فحكم له بحكم
الزنديق ولم تقبل توبته واذا انتقل من دين الى دين
آخر واظهر السب بمعنى الارتداد فهذا قد علم
انه قد خلع ربقة الاسلام من عنقه بخلاف
الاول المستمسك به وحكم هذا حكم المرتد
يستتاب على مشهور مذاهب اكثر اهل العلم

وهو

(قوله) لم استوجب هذا اي المرض الشديد
(قوله) وان مضمن قوله بتشديد الميم الثانية المفتوحة اي مضمونه (قوله) رأى عليه التثقيل اي التضييق والتشديد (قوله) الى التشكي اي اظهار الشكاية من الله الى المخلوق

(قوله) اتهمناه اي اوقعناه في التهمة بتشديد التاء اي الاسلام فيقيد بالكفر (قوله) ربقة بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف اي ... وتعلقه من عنقه فيستتاب فان تاب بالاسلام والا قتل (قوله) المستمسك به اي بالاسلام

وهو مذهب مالك واصحابه على ما بيناه قبل وذكرنا
الخلاف في فصوله * فصل * واما من
اضاف الى الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق
السب ولا الردة وقصد الكفر ولكن على طريق
التأويل والاجتهاد والخطأ المفضي الى الهوى
والبدعة من تشبيه او نعت بجارحة او نفي صفة
كمال فهذا مما اختلف السلف والخلف في تكفير
قائله ومعتقده واختلف قول مالك واصحابه
في ذلك ولم يختلفوا في قتالهم اذا تحيزوا فئة وانهم
يستتابون فان تابوا والا قتلوا وانما اختلفوا في
المنفرد منهم فاكثر قول مالك واصحابه ترك القول
بتكفيرهم وترك قتلهم والمبالغة في عقوبتهم واطالة
سجنهم حتى يظهر اقلاعهم وتستبين توبتهم كما فعل
عمر بصبيغ وهذا قول محمد بن المواز في الخوارج
وقول عبد الملك بن الماجشون وقول سحنون في
جميع اهل الاهواء وبه فسر قول مالك في الموطأ
وما رواه عن عمر بن عبد العزيز وعن جده وعمه من قولهم
في القدرية يستتابون فان تابوا والا قتلوا وقال عيسى
عن ابن القاسم في اهل الاهواء من الاباضية والقدرية
وشبههم ممن خالف الجماعة من اهل البدع والتحريف
لتأويل كتاب الله تعالى يستتابون اظهروا ذلك او اسروه

(قوله) او نفي صفة كمال كنفي المعتزلة الصفات القديمة الذاتية (قوله) واختلف قول مالك الخ اي في انه هل يكفر معتقده ام لا (قوله) حتى يظهر اقلاعهم اي اعراضهم عنه (قوله) كما فعل عمر بصبيغ بفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة وسكون الياء التحتية فغين معجمة

(قوله) في جميع اهل الاهواء كالرافضة وغيرهم من المبتدعة كالقدرية والخوارج ممن خالف الكتاب والسنة واجماع الائمة (قوله) في القدرية بفتح المهملة وسكونها (قوله) من الاباضية بكسر الهمزة فموحدة مخففة بعدها الف فضاد معجمة فياء نسبة طائفة من الخوارج (قوله) وشبههم بفتح المعجمة والموحدة وبكسر فسكون اي وامثالهم

فان تابوا والا قتلوا وميراثهم لورثتهم وقال مثله ايضاً ابن القاسم فى كتاب محمد فى اهل القدر وغيرهم قال واستتابتهم ان يقال لهم اتركوا ما انتم عليه ومثله له فى المبسوط فى الاباضية والقدرية وسائر اهل البدع قال وهم مسلمون وانما قتلوا لرأيهم السوء وبهذا عمل عمر بن عبد العزيز قال ابن القاسم من قال ان الله لم يكلم موسى تكليماً استتيب فان تاب والا قتل وابن حبيب وغيره من اصحابنا يرى تكفيرهم وتكفير امثالهم من الخوارج والقدرية والمرجئة وقد روى ايضاً عن سحنون مثله فيمن قال ليس لله كلام انه كافر واختلفت الروايات عن مالك فاطلق فى رواية الشاميين ابى مسهر ومروان بن محمد الطاطرى الكفر عليهم وقد شوور فى زواج القدرى فقال لا تزوجه قال الله تعالى ولعبد مؤمن خير من مشرك وروى عنه ايضاً اهل الاهواء كلهم كفار وقال من وصف شيئاً من ذات الله تعالى واشار الى شئ من جسده بيد او سمع وبصر قطع ذلك منه لانه شبه الله بنفسه وقال فيمن قال القرآن مخلوق كافر فاقتلوه وقال ايضاً فى رواية ابن نافع يجلد ويوجع ضرباً ويحبس حتى يتوب وفى رواية بشر بن بكر التنيسى عنه يقتل ولا تقبل توبته

(قوله) وميراثهم لورثتهم اجماعاً لان قتلهم انما هو لانكار بدعهم البدعة زجراً لهم عنها (قوله) اتركوا ما انتم عليه اى من الاعتقاد بالفاسد والعمل الكاسد (قوله) والا قتل لكفره بالاجماع لانكاره تكليمه مع وروده فى القرآن وكلم الله موسى تكليماً (قوله) والمرجئة بالهمز والياء اسم فاعل وهم فرقة يزعمون انه لا يضر مع الايمان معصية كما انه لا ينفع مع الكفر طاعة

(قوله) الطاطرى بفتح الطائين المهملتين كان يبيع ثياباً بيضاً يقال لها الطاطرية (قوله) قطع ذلك منه اى سياسة جزاء وفاقا (قوله) التنيسى بكسر [illegible] والنون المشددة [illegible] وسكون التحتية نسبة الى تنيس بلدة ساحلية اكله البحر موضع قرب دمياط

قال القاضي أبو عبد الله البرنكاني والقاضي أبو عبد الله التستري من أئمة العراقيين من أصحابنا جوابه مختلف يقتل المستبصر الداعية وعلى هذا الخلاف اختلف قوله في إعادة الصلاة خلفهم وحكى ابن المنذر عن الشافعي لا يستتاب القدرية وأكثر أقوال السلف تكفيرهم وممن قال به الليث وابن عيينة وابن لهيعة وروي عنهم ذلك فيمن قال بخلق القرآن وقاله ابن المبارك والأودي ووكيع وحفص بن غياث وأبو إسحاق الفزاري وهشيم وعلي بن عاصم في آخرين وهو من قول أكثر المحدثين والفقهاء والمتكلمين فيهم وفي الخوارج والقدرية وأهل الأهواء المضلة وأصحاب البدع المتأولين وهو قول أحمد بن حنبل وكذلك قالوا في الواقفة والشاكة في هذه الأصول وممن روي عنه معنى القول الآخر بترك تكفيرهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن عمر والحسن البصري وهو رأي جماعة من الفقهاء النظار والمتكلمين واحتجوا بتوريث الصحابة والتابعين ورثة أهل حروراء ومن عرف بالقدر ممن مات منهم ودفنهم في مقابر المسلمين وجري أحكام الإسلام عليهم قال إسماعيل القاضي وإنما قال مالك في القدرية وسائر أهل البدع يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا لأنه من الفساد في الأرض

(قوله) البرنكاني بموحدة مفتوحة وراء ساكنة فنون مفتوحة نسبة إلى ضرب من الأكسية (قوله) لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وسكون ... وعين (قوله) والأودي بفتح الهمزة وسكون الواو منسوب إلى قبيلة أود (قوله) وغياث بكسر المعجمة بعدها تحتية (قوله) والفزاري بفتح الفاء والزاي (قوله) النظار بضم النون وتشديد الظاء المعجمة (قوله) حروراء بفتح المهملة وضم الراء الأولى بمد ويقصر موضع بالعراق

كما قال في المحارب ان رأى الامام قتله وان لم يقتل
قتله وفساد المحارب انما هو في الاموال ومصالح الدنيا
وان كان قد يدخل ايضا في امر الدين من سبيل الحج
والجهاد وفساد اهل البدع معطلة على الدين وقد
يدخل في امر الدنيا بما يلقون بين المسلمين من العداوة

* فصل في تحقيق القول في اكفار المتاولين

قد ذكرنا مذاهب السلف في اكفار اصحاب البدع والاهواء
المتاولين ممن قال قولا يؤديه مساقه الى الكفر هو اذا
وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله اليه وعلى اختلافهم
اختلف الفقهاء والمتكلمون في ذلك فمنهم من صوب
التكفير الذى قال به الجمهور من السلف ومنهم من اباه
ولم ير اخراجهم من سواد المسلمين وهو قول اكثر
الفقهاء والمتكلمين وقالوا هم فساق عصاة ضلال
ونوارثهم من المسلمين ونحكم لهم باحكامهم ولهذا قال
سحنون لا اعادة على من صلى خلفهم في وقت ولا غيره
وقال وهو قول جميع اصحاب مالك كلهم منهم المغيرة
وابن كنانة واشهب قال لانه مسلم وذنبه لم يخرجه من الاسلام
واضطرب آخرون في ذلك ووقفوا عن القول بالتكفير
او ضده واختلاف قولي مالك في ذلك وتوقفه عن
اعادة الصلاة خلفهم منه والى نحو من هذا ذهب القاضي
ابو بكر امام اهل التحقيق والحق وقال انها من المعوصات

(قوله) بما يلقون بضم الياء والقاف
* فصل في تحقيق القول
في اكفار المتاولين الخ (قوله) اذا
وقف عليه بصيغة المجهول
اى اذا اطلع على حقيقة امره
(قوله) واضطرب آخرون
(قوله) اى من اصحاب مالك
من المعوصات بضم الميم
وكسر الواو المخففة اى المشكلات

إذا القوم لم يصرحوا باسم الكفر وانما قالوا قولاً يؤدى اليه واضطرب قوله فى المسألة على نحو اضطراب قول امامه مالك بن انس حتى قال فى بعض كلامه انهم على رأى من كفرهم بالتأويل لا تحل مناكحتهم ولا اكل ذبائحهم ولا الصلاة على ميتهم ويختلف فى موارثتهم على هذا الخلاف فى ميراث المرتد وقال ايضاً نورث ميتهم ورثتهم من المسلمين ولا نورثهم من المسلمين واكثر ميله الى ترك التكفير بالمآل وكذلك اضطرب فيه قول شيخه ابى الحسن الأشعرى واكثر قوله ترك التكفير وان الكفر خصلة واحدة وهو الجهل بوجود البارى تعالى وقال مرة من اعتقد ان الله جسم او المسيح او بعض من يلقاه فى الطريق فليس بعارف به وهو كافر ولمثل هذا ذهب ابو المعالى فى اجوبته لابى محمد عبد الحق وكان سأله عن المسألة فاعتذر له بان الغلط فيها يصعب لان ادخال كافر فى الملة او اخراج مسلم عنها عظيم فى الدين وقال غيرهما من المحققين الذى يجب الاحتراز من التكفير فى اهل التأويل فان استباحة دماء المصلين الموحدين خطر والخطأ فى ترك الف كافر اهون من الخطأ فى سفك محجمة من دم مسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم فاذا قالوها يعنى الشهادة

(قوله) نورث بضم النون وتشديد الراء
(قوله) ان الله جسم اى كالاجسام
(قوله) او بعض من يلقاه فى بعض الطريق كما تصور ابليس وصور
من يلقاه فى الطريق فى السماء والارض وفوق
فوق عرش بين السماء والارض ان الاله
(قوله) خطر بفتح الخاء والطاء
(قوله) محجمة بفتح فكسر مع سكون
ويجوز ان يكون بكسر الميم الاولى آلة الحجامة

عصموا منى دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم
على الله فالعصمة مقطوع بها مع الشهادة ولا ترتفع
ويستباح خلافها الا بقاطع ولا قاطع من شرع
ولا قياس عليه والفاظ الاحاديث الواردة فى الباب
معرضة للتأويل فما جاء منها فى التصريح بكفر
القدرية وقوله لا سهم لهم فى الاسلام وتسمية الرافضة
بالشرك واطلاق اللعنة عليهم وكذلك فى الخوارج
وغيرهم من اهل الاهواء فقد يحتج بها من يقول
بالتكفير وقد يجيب الاخر عنها بانه قد ورد مثل
هذه الالفاظ فى الحديث فى غير الكفرة على طريق
التغليظ وكفر دون كفر واشراك دون اشراك
وقد ورد مثله فى الرياء وعقوق الوالدين والزوج
وغير معصية واذا كان محتملا للامرين فلا
يقطع على احدهما الا بدليل قاطع وقوله فى الخوارج
هم من شر البرية وهذه صفة الكفار وقال شر
قتيل تحت اديم السماء طوبى لمن قتلهم او قتلوه
وقال عليه الصلاة والسلام فاذا وجدتموهم
فاقتلوهم قتل عاد وظاهر هذا الكفر لا سيما مع
تشبيههم بعاد فيحتج به من يرى تكفيرهم فيقول
له الاخر انما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين
وبغيهم عليهم بدليله من الحديث نفسه يقتلون اهل الاسلام

فيقتلهم

(قوله) عصموا بفتح الصاد اى حفظوا
(قوله) ويستباح خلافها اى من الدم
والمال (قوله) معرضة بتشديد الراء
المفتوحة اى قابلة للتأويل (قوله)
وقوله لا سهم بالرفع عطف على ما اى
... اه ... (نونه) وقد يجيب
وضميره للنبى ... التكفير
الاخر وهو القائل بعدم
(قوله) والزور اى شهادة الزور
وهى المعاولة الشرك فى قوله تعالى
فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا
قول الزور (قوله) من شر البرية
(قوله) والتشديد اى الخليقة (قوله)
بالهمز اى ما ظهر منها (قوله) عاد اى
اديم السماء (قوله) طوبى فعلى من الطيب
...

فقتلهم هاهنا حدٌّ لا كفرٌ وذكرُ عادٍ تشبيهٌ للقتل
وحله لا للمقتول وليس كلُّ من حكم بقتله يحكم بكفره
ويعارضه بقول خالد في الحديث دعني أضرب
عنقه يا رسول الله فقال لعله يصلي فإن احتجوا
بقوله صلى الله عليه وسلم يقرؤن القرآن لا يجاوز
حناجرهم فأخبر أن الإيمان لم يدخل قلوبهم وكذلك
قوله صلى الله عليه وسلم يمرقون من الدين مروق السهم
من الرمية ثم لا يعودون إليه حتى يعود السهم
على فوقه وبقوله صلى الله عليه وسلم سبق الفرث
والدم يدل على أنه لم يتعلق من الإسلام بشيء
أجابه الآخرون أن معنى لا يجاوز حناجرهم
لا يفهمون معانيه بقلوبهم ولا تنشرح له صدورهم
ولا تعمل به جوارحهم وعارضوهم بقوله صلى الله عليه
وسلم ويتمارى في الفوق وهذا يقتضي التشكك
في حاله وإن احتجوا بقول أبي سعيد الخدري
في هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يخرج في هذه الأمة ولم يقل من هذه الأمة
وتحرير أبي سعيد الرواية وإتقانه اللفظ أجابهم الآخرون
بأن العبارة بفي لا تقتضي تصريحا بكونهم من غير الأمة
بخلاف لفظة من التي هي للتبعيض وكونهم من الأمة مع أنه
قد روى عن أبي ذر وعلي وأبي أمامة وغيرهم في هذا الحديث

(قوله) حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
(قوله) يمرقون أي يخرجون بسرعة
(قوله) على فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو تعليق بالمحال كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل الآية
(قوله) الفرث أي ما في الكرش والمعنى فرسريعا
(قوله) ويتمارى بصيغة المجهول أي يجادل

يخرج من أمتي وسيكون في أمتي وحروف المعاني
مشتركة فلا تعويل على اخراجهم من الامة بفي ولا
على ادخالهم فيها بمن لكن ابا سعيد رضي الله عنه اجاد
ما شاء في التنبيه الذي نبه عليه وهذا مما يدل
على سعة فكر الصحابة وتحقيقهم للمعاني واستنباطها
من الالفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم في الرواية هذه
المذاهب المعروفة لاهل السنة ولغيرهم من الفرق
فيها مقالات كثيرة مضطربة سخيفة اقربها قول
جهم ومحمد بن شبيب ان الكفر بالله الجهل به لا يكفر
احد بغير ذلك وقال ابو الهذيل ان كل متأول كان
تأوله تشبيها لله بخلقه وتجويرا له في فعله وتكذيبا
لخبره فهو كافر وكل من اثبت شيئا قديما لا يقال
له الله فهو كافر وقول بعض المتكلمين ان كان ممن
عرف الاصل وبنى عليه وكان فيما هو من اوصاف
الله تعالى فهو كافر وان لم يكن من هذا الباب
ففاسق الا ان يكون ممن لم يعرف الاصل فهو
مخطئ غير كافر وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري
الى تصويب اقوال المجتهدين في اصول الدين
فيما كان عرضة للتأويل وفارق في ذلك فرق الامة
اذ اجمعوا سواه على ان الحق في اصول الدين في واحد
والمخطئ فيه آثم عاص فاسق وانما الخلاف في تكفيره

وقد

(قوله) ابو الهذيل بالتصغير (قوله) قديما اي كالارواح وعنصر الاشياء وقدم العالم كقول الحكماء (قوله) لا يقال له الله لعله احترز به عن صفات الذات (قوله) ممن عرف الاصل اي من الكتاب والسنة

(قوله) عرضة للتأويل اي قابلة له بان لم يرد فيه نص صريح كمسألة خلق القرآن فانه تعالى متكلم بكلام قديم وما ذهبت اليه المعتزلة ان الله تعالى خلق الكلام في جسم بتمكين لسيدنا موسى عليه السلام (قوله) وفارق في ذلك الخ اي الجماعة الناجية وغيرها الموافقة لها من

وقد حكى القاضي ابو بكر الباقلاني مثل قول
عبيد الله عن داود الاصبهاني وقال حكى قوم عنهما
انهما قالا ذلك في كل من علم الله من حاله استفراغ
الوسع في طلب الحق من اهل ملتنا او من غيرهم
وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة في ان كثيرا من
العامة والبله والنساء ومقلدة النصارى واليهود
وغيرهم لا حجة لله تعالى عليهم اذ لم تكن لهم طباع
يمكن معها الاستدلال وقد نحى الغزالي قريبا من
هذا المنحى في كتاب التفرقة وقائل هذا كله كافر بالاجماع
في كفر من لم يكفر احدا من النصارى واليهود وكل
من فارق دين الاسلام او وقف في تكفيرهم او شك
قال القاضي ابو بكر لان التوقيف والاجماع على كفرهم
فمن وقف في ذلك كذب النص والتوقيف او شك
والكذب فيه والشك لا يقع الا من كافر * فصل
في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف او يختلف فيه
وما ليس بكفر (اعلم ان تحقيق هذا الفصل وكشف اللبس
فيه مورده الشرع ولا مجال للعقل فيه والفصل البين
في هذا ان كل مقالة صرحت بنفي الربوبية او الوحدانية
او عبادة احد غير الله او مع الله فهي كفر كمقالة الدهرية
وسائر فرق اصحاب الاثنين من الديصانية والمانوية
واشباههم من الصابئين والنصارى والمجوس

(قوله) قالا ذلك اي تصويب المجتهدين في اصول الدين (قوله) الجاحظ هو الكناني الليثي البصري (قوله) وثمامة بضم الثاء المثلثة وكلاهما من المعتزلة (قوله) البله بضم الباء جمع ابله اي المغفلون عن الشر (قوله) وقد نحا الغزالي بتشديد الزاي وتخفيفها نسبة الى الغزالة قرية من قرى طوس وقوله المنحى اي المسلك

* فصل في بيان ما هو من المقالات كفر (قوله) وكشف اللبس اي ازالة الخلط والشبهة (قوله) ولا مجال اي لا مدخل (قوله) بنفي الربوبية او الوحدانية كالمعطلة والوثنية (قوله) كمقالة الدهرية وهم النافون للالوهية (قوله) من الديصانية بكسر الدال المهملة وتحتية وهم القائلون النور والظلمة (قوله) والمانوية بفتح الميم وسكون الهمزة وفتح النون نسبة الى ماني زنديق ...

وَالَّذِينَ اَشْرَكُوا بِعِبَادَةِ الْاَوْثَانِ اَوِ الْمَلَائِكَةِ
اَوِ الشَّيَاطِينِ اَوِ الشَّمْسِ اَوِ النُّجُومِ اَوِ النَّارِ اَوْ اَحَدٍ
غَيْرِ اللهِ تَعَالَى مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَاَهْلِ الْهِنْدِ وَاَهْلِ
الصِّينِ وَالسُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَا يَرْجِعُ اِلَى كِتَابٍ
وَكَذَلِكَ الْقَرَامِطَةَ وَاَصْحَابُ الْحُلُولِ وَالتَّنَاسُخِ مِنَ
الْبَاطِنِيَّةِ وَالطَّيَّارَةِ مِنَ الرَّوَافِضِ وَكَذَلِكَ
مَنِ اعْتَرَفَ بِاِلٰهِيَّةِ اللهِ تَعَالَى وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَلَكِنَّهُ اعْتَقَدَ
اَنَّهُ غَيْرُ حَيٍّ اَوْ غَيْرُ قَدِيمٍ وَاَنَّهُ مُحْدَثٌ اَوْ مُصَوَّرٌ
اَوِ ادَّعَى لَهُ وَلَدًا اَوْ صَاحِبَةً اَوْ وَالِدًا اَوْ اَنَّهُ مُتَوَلِّدٌ
مِنْ شَيْءٍ اَوْ كَائِنٌ عَنْهُ اَوْ اَنَّ مَعَهُ فِي الْاَزَلِ شَيْئًا قَدِيمًا
غَيْرَهُ اَوْ اَنَّ ثَمَّ صَانِعًا لِلْعَالَمِ سِوَاهُ اَوْ مُدَبِّرًا غَيْرَهُ
فَذَلِكَ كُلُّهُ كُفْرٌ بِاِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ كَقَوْلِ الْاِلٰهِيِّينَ مِنَ
الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُنَجِّمِينَ وَالطَّبَايِعِيِّينَ وَكَذَلِكَ مَنِ ادَّعَى
مُجَالَسَةَ اللهِ تَعَالَى وَالْعُرُوجَ اِلَيْهِ وَمُكَالَمَتَهُ اَوْ حُلُولَهُ
فِي اَحَدِ الْاَشْخَاصِ كَقَوْلِ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ
وَالنَّصَارَى وَالْقَرَامِطَةِ وَكَذَلِكَ نَقْطَعُ عَلَى كُفْرِ مَنْ
قَالَ بِقِدَمِ الْعَالَمِ اَوْ بَقَائِهِ اَوْ شَكَّ فِي ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ
بَعْضِ الْفَلَاسِفَةِ وَالدَّهْرِيَّةِ اَوْ قَالَ بِتَنَاسُخِ بَعْضِ الْاَرْوَاحِ
وَانْتِقَالِهَا اَبَدَ الْآبَادِ فِي الْاَشْخَاصِ وَتَعْذِيبِهَا اَوْ تَنَعُّمِهَا
فِيهَا بِحَسَبِ زَكَائِهَا وَخُبْثِهَا وَكَذَلِكَ مَنِ اعْتَرَفَ بِالْاِلٰهِيَّةِ
وَالْوَحْدَانِيَّةِ وَلَكِنَّهُ جَحَدَ النُّبُوَّةَ مِنْ اَصْلِهَا عُمُومًا

(قوله) بعبادة الاوثان اى الاصنام
(قوله) والصين مملكة بالمشرق فيها الترك من الكفرة
(قوله) والسودان بضم المهملة جمع اسود وهم كثيرون
(قوله) والطيارة من الروافض يسمون بالجناحية
(قوله) والمنجمين اى المشتغلين بالنجوم واحوالها
(قوله) بحسب زكائها بالهمز اى طيب عنصرها

اوْ نُبُوَّةً

أو نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم منصوصاً أو أحد من
الأنبياء الذين نص الله عز وجل عليهم بعد علمه بذلك
فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومعظم اليهود والأروسية
من النصارى والغرابية من الروافض والزاعمين
أن علياً كان المبعوث إليه جبريل وكالمعطلة
والقرامطة والإسماعيلية والعنبرية من الرافضة
وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كفر آخر مع من
قبلهم وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة
ونبوة نبينا صلى الله عليه وسلم ولكن جوز على الأنبياء
الكذب فيما أتوا به ادعى في ذلك المصلحة بزعمه
أو لم يدعها فهو كافر بإجماع كالمتفلسفين وبعض
الباطنية والروافض وغلاة المتصوفة وأصحاب
الإباحة فإن هؤلاء زعموا أن ظواهر الشرع
وأكثر ما جاءت به الرسل من الأخبار عما كان
ويكون من أمور الآخرة والحشر والنشر والقيامة
والجنة والنار ليس منها شيء على مقتضى لفظها
ومفهوم خطابها وإنما خاطبوا بها الخلق على جهة
المصلحة لهم إذ لم يمكنهم التصريح لقصور أفهامهم
فمضمن مقالاتهم إبطال الشرائع وتعطيل الأوامر والنواهي
وتكذيب الرسل والارتياب فيما أتوا به وكذلك من أضاف
إلى نبينا صلى الله عليه وسلم تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به

(قوله) والعنبرية من الروافض وهم المنسوبون إلى عبيد الله بن الحسن العنبري (قوله) وصحة النبوة أي نبوة الأنبياء جميعهم (قوله) وغلاة [illegible] علمائهم (قوله) وأصحاب الإباحة من الإخباب (قوله) المتصوفة (قوله) فمضمن مقالاتهم بكسر الميم الأولى وفتح الثانية المشددة بضم الميم (قوله) فيما بلغه بتشديد اللام أي وصله عن ربه

أو شك في صدقه أو سبه أو قال إنه لم يبلغ أو استخف
به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل
نبيا أو حاربه فهو كافر بإجماع وكذلك نكفر من ذهب
مذهب بعض القدماء في أن في كل جنس من الحيوان نذيرا
أو نبيا من القردة والخنازير والدواب والدود وغير
ذلك ويحتج بقوله تعالى وإن من أمة إلا خلا فيها
نذير إذ ذلك يؤدي إلى أن توصف أنبياء هذه الأجناس
بصفاتهم المذمومة وفيه من الإزراء على هذا
المنصب المنيف ما فيه مع إجماع المسلمين على خلافه
وتكذيب قائله وكذلك نكفر من اعترف من الأصول
الصحيحة بما تقدم ونبوة نبينا صلى الله عليه وسلم ولكن
قال كان أسود أو مات قبل أن يلتحي أو ليس الذي كان
بمكة والحجاز أو ليس بقرشي لأن وصفه بغير
صفاته المعلومة نفي له وتكذيب به وكذلك
من ادعى نبوة أحد مع نبينا عليه السلام أو بعده
كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته
إلى العرب وكالخرمية القائلين بتواتر الرسل وكأكثر
الرافضة القائلين بمشاركة علي في الرسالة للنبي صلى الله
عليه وسلم وبعده وكذلك كل إمام عند هؤلاء يقوم مقامه
في النبوة والحجة وكالبزيغية والبيانية منهم القائلين بنبوة
بزيغ وبيان وأشباه هؤلاء أو من ادعى النبوة لنفسه

(قوله) وغير ذلك كالحيوانات
المائية والطيور والهوام (قوله)
المنصب المنيف بكسر الصاد المهملة
وضم الميم أي منصب النبوة
الرفيع (قوله) كالعيسوية أصحاب
عيسى بن إسحاق بن يعقوب
الأصبهاني كان موجودا في
خلافة المنصور (قوله) وكالبزيغية
بموحدة مفتوحة وزاي مكسورة
وتحتية ساكنة فغين معجمة أو مهملة (قوله)
والبيانية بفتح الموحدة فتحتية [illegible]
وقيل الصواب
بعدها ألف فنون
بموحدة مضمومة بينهما الف

اوجوّز اكتسابها والبلوغ بصفاء القلب الى مرتبتها
كالفلاسفة وغلاة المتصوفة وكذلك من ادّعى
منهم انّه يوحى اليه وان لم يدّع النبوّة او انّه يصعد
الى السماء ويدخل الجنّة ويأكل من ثمارها ويعانق الحور
العين فهؤلاء كلهم كفار مكذبون للنبي صلى الله عليه وسلم
لانه اخبر انّه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ولا نبيّ بعده
واخبر عن الله تعالى انّه خاتم النبيين وانّه ارسل
كافّة للناس واجمعت الامّة على حمل هذا الكلام
على ظاهره وانّ مفهومه المراد به دون تأويل ولا تخصيص
فلا شكّ في كفر هؤلاء الطوائف كلّها قطعا اجماعا
وسمعا وكذلك وقع الاجماع على تكفير كل من دافع نصّ
الكتاب او خصّ حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا
على حمله على ظاهره كتكفيرنا الخوارج بابطال الرجم
ولهذا نكفّر من لم يكفّر من دان بغير ملّة المسلمين
من الملل او وقف فيهم او شكّ او صحّح مذهبهم وان
اظهر مع ذلك واعتقده واعتقد ابطاله كل مذهب
سواه فهو كافر باظهاره ما اظهر من خلاف
ذلك وكذلك نقطع بتكفير كل قائل قال قولا يتوصّل به
الى تضليل الامّة وتكفير جميع الصحابة كقول الكميلية
من الرافضة بتكفير جميع الامة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم
اذ لم تقدّم عليا وكفّرت عليا اذ لم يتقدّم ويطلب حقّه في التقديم

(قوله) الحور العين اي البيض الواسعة الاعين (قوله) على حمل هذا الكلام الذي صدر عنه عليه الصلاة والسلام

فهؤلاء قد كفروا من وجوه لأنهم أبطلوا الشريعة بأسرها إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن إذ ناقلوه كفرة على زعمهم وإلى هذا والله أعلم أشار مالك رحمه الله في أحد قوليه بقتل من كفر الصحابة ثم كفروا من وجه آخر بسبهم النبي صلى الله عليه وسلم على مقتضى قولهم وزعمهم أنه عهد إلى علي وهو يعلم أنه يكفر بعده على قولهم لعنهم الله وصلى الله على رسوله محمد وعلى آله وكذلك نكفر بكل فعل أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرحا بالإسلام مع فعله ذلك الفعل كالسجود للصنم وللشمس والقمر والصليب والنار والسعي إلى الكنائس والبيع مع أهلها والتزي بزيهم من شد الزنانير وفحص الرؤوس فقد أجمع المسلمون أن هذا لا يوجد إلا من كافر وأن هذه الأفعال علامة على الكفر وإن صرح فاعلها بالإسلام وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر والزنا وما حرم الله عز وجل بعد علمه بتحريمه كأصحاب الإباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة وكذلك يقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع وما عرف يقينا بالنقل المتواتر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ووقع الإجماع المتصل عليه

(قوله) بقتل من كفر الصحابة أي جميعهم (قوله) أو بعضهم (قوله) البيع بكسر ففتح جمع بيعة معبد النصارى (قوله) زيهم أي كسوتهم وهيئتهم (قوله) من شد الزنانير بكسر ... ما يشد به النصارى أوساطهم (قوله) وفحص الرؤوس بفتح الفاء وسكون الحاء وبالصاد المهملتين (قوله) الإجماع المتصل الذي لم ... بخلافه عدم إجماع

كمن

كمن أنكر وجوب الخمس الصلوات أو عدد ركعاتها
وسجداتها ويقول إنما أوجب الله علينا في كتابه الصلاة
على الجملة وكونها خمساً وعلى هذه الصفات والشروط
لا أعلمه إذ لم يرد به في القرآن نص جلي والخبر به
عن الرسول خبر واحد وكذلك أجمع المسلمون
على تكفير من قال من الخوارج إن الصلاة طرفي النهار
وعلى تكفير الباطنية في قولهم إن الفرائض أسماء رجال
أمروا بولايتهم والخبائث والمحارم أسماء رجال
أمروا بالبراءة منهم وقول بعض المتصوفة إن
العبادة وطول المجاهدة إذا صفت نفوسهم
أفضت بهم إلى إسقاطها وإباحة كل شيء لهم
ورفع عهد الشرائع عنهم وكذلك إن أنكر منكر
مكة أو البيت أو المسجد الحرام أو صفة الحج وقال
الحج واجب في القرآن واستقبال القبلة كذلك ولكن
كونه على هذه الهيئة المتعارفة وأن تلك البقعة
هي مكة والبيت والمسجد الحرام لا أدري هل هي
تلك أو غيرها ولعل الناقلين أن النبي عليه السلام
فسرها بهذه التفاسير غلطوا ووهموا فهذا ومثله
لا مرية في تكفيره إن كان ممن يظن به علم ذلك
وممن خالط المسلمين واشتدت صحبته لهم إلا أن يكون
حديث عهد بالإسلام فيقال له سبيلك أن تسأل

(قوله) طرفي النهار أي عشية وبكرة فقط
(قوله) وأن تلك البقعة أي المأمور بالحج إليها
وقوله غلطوا بكسر اللام أي أخطؤوا وقوله وهموا بكسر الهاء أي اتهموا

عن هذا الذي لم تعلمه بعد كافة المسلمين فلا تجد
بينهم خلافا كافة عن كافة إلى معاصري الرسول
صلى الله عليه وسلم إن هذه الأمور كما قيل لك وأن
تلك البقعة هي مكة والبيت الذي هو فيها الكعبة
والقبلة التي صلى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون
وحجوا إليها وطافوا بها وأن تلك الأفعال هي صفات عبادة الحج
والمراد به وهي التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون
وأن صفات الصلوات المذكورة هي التي فعلها النبي صلى
الله عليه وسلم وشرح مراد الله عز وجل بذلك وأبان حدودها
فيقع لك العلم كما وقع لهم ولا ترتاب بذلك بعد
والمرتاب في ذلك والمنكر بعد البحث وصحبة المسلمين
كافر باتفاق ولا يعذر بقوله لا أدري ولا يصدق
فيه بل ظاهره التستر عن التكذيب إذ لا يمكن أنه
لا يدري وأيضا فإنه إذا جوز على جميع الأمة الوهم
والغلط فيما نقلوه من ذلك وأجمعوا أنه قول الرسول
صلى الله عليه وسلم وفعله وتفسير مراد الله عز وجل
أدخل الاسترابة في جميع الشريعة إذ هم الناقلون لها
وللقرآن وانحلت عرى الدين كرة ومن قال هذا كافر
وأنكر القرآن أو حرفا منه أو غير شيئا منه أو زاد
فيه كفعل الباطنية والإسماعيلية أو زعم أنه
ليس بحجة للنبي صلى الله عليه وسلم أو ليس فيه بحجة

(قوله) وأن تلك الأفعال أي المتعلقة بالحج من الإحرام والطواف والسعي والوقوف والحلق والرمي المذكورة أي في الأحاديث الصحيحة المشهورة من التحريمة والقيام والقراءة والركوع والسجود والقعدة (قوله) حدودها أي شرائطها (قوله) وأبان ... ذكر ... (قوله) والمرتاب في ذلك أي ...

(قوله) بعد البحث أي بعد الفحص عنها (قوله) ولا يعذر ... والمنكر الغريب ... بجهله (قوله) وخصوصا ... فيه أي في قوله ... على وجه ... بل ظاهره التستر عن التكذيب فإن كل إنسان ... النصريح اكتفاء بالتلويح (قوله) وانحلت عرى الدين أي انفصمت عقده ... بما فيه ...

ولا معجزة كقول هشام البوطي ومعمر الصيمري
انه لا يدل على الله ولا حجة فيه لرسوله ولا يدل على
ثواب ولا عقاب ولا حكم ولا مخالفة في كفرهما بهذا
القول وكذلك تكفيرهما بانكارهما ان يكون في
سائر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم حجة له او في خلق
السموات والارض دليل على الله تعالى لمخالفتهم الاجماع
والنقل المتواتر من النبي صلى الله عليه وسلم باحتجاجه
بهذا كله وتصريح القرآن به وكذلك من انكر شيئا
مما نص فيه القرآن بعد علمه انه من القرآن الذي
في ايدي الناس ومصاحف المسلمين ولم يكن جاهلا به
ولا قريب عهد بالاسلام واحتج لانكاره اما لانه لم
يصح النقل عنده ولا بلغه العلم به او لتجويز الوهم على
ناقليه فنكفره بالطريقين المتقدمتين لانه مكذب
للقرآن مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم لكنه تستر بدعواه
وكذلك من انكر الجنة او النار او البعث او الحساب او القيامة
فهو كافر باجماع للنص عليه واجماع الامة على صحة نقله
متواترا وكذلك فيمن اعترف بذلك ولكنه قال ان المراد
بالجنة والنار والحشر والنشر والثواب والعقاب معنى
غير ظاهره وانها لذات روحانية ومعان باطنة
كقول النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض
المتصوفة وزعمهم ان معنى القيامة الموت او فناء محض

(قوله) البوطي بضم الباء وسكون الواو وفي نسخة الفوطي بالفاء (قوله) ومعمر بسكون العين المهملة بين ميمين مفتوحتين (قوله) الصيمري بفتح الصاد المهملة وسكون التحتية وفتح الميم نسبة الى بلدة او قبيلة (قوله) ولا مخالفة فاء بعدها باء وفي نسخة ولا مخالفة (قوله) وكذلك من انكر شيئا الخ ... بفتح الميم وضمها ... الملائكة ويجي يوم القيامة

(قوله) وكذلك من انكر الجنة والنار اي وجودهما بالكلية فان اهل السنة على انهما مخلوقتان موجودتان والمعتزلة على انهما ستوجدان (قوله) والنشر اي النشور وهو الخروج من القبور او التفرق في الجنة والنار (قوله) روحانية بضم الراء وفتحها (قوله) او فناء محض اي عدم محض بعد وجود وبقاء

وانتقاض هيئة الافلاك وتحليل العالم كقول
بعض الفلاسفة وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة
في قولهم ان الائمة افضل من الانبياء فاما من انكر
ما عرف بالتواتر من الاخبار والسير والبلاد التي
لا ترجع الى ابطال الشريعة ولا تفضي الى انكار
قاعدة من الدين كانكار غزوة تبوك او موتة او وجود
ابي بكر وعمر او قتل عثمان او خلافة علي مما علم
بالنقل ضرورة وليس في انكاره جحد شريعة فلا سبيل
الى تكفيره بجحد ذلك وانكار وقوع العلم له اذ ليس
في ذلك اكثر من المباهتة كانكار هشام وعباد وقعة
الجمل ومحاربة علي من خالفه فاما ان ضعّف ذلك
من اجل تهمة الناقلين ووهّم المسلمين اجمع فنكفره
بذلك لسريانه الى ابطال الشريعة فاما من انكر
الاجماع المجرد الذي ليس طريقه النقل المتواتر
عن الشارع فاكثر المتكلمين من الفقهاء والنظار
في هذا الباب قالوا بتكفير كل من خالف الاجماع الصحيح
الجامع لشروط الاجماع المتفق عليه عموما وحجتهم
قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له
الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين الآية وبقوله صلى
الله عليه وسلم من خالف الجماعة قيد شبر فقد خلع
ربقة الاسلام من عنقه وحكوا الاجماع

(قوله) وانتقاض هيئة الافلاك اي اعدامها وتغييرها

(قوله) وتحليل العالم اي فساده وخروجه عن نظامه

على تكفير من خالف الاجماع الذي يختص بنقله
العلماء وذهب آخرون الى التوقف في تكفير من
خالف الاجماع الكائن عن نظر كتكفير النظام بانكاره
الاجماع لانه بقوله هذا مخالف اجماع السلف
فاحتجاجهم به خارق للاجماع قال القاضي ابو بكر القول
عندي ان الكفر بالله هو الجهل بوجوده والايمان بالله
هو العلم بوجوده وانه لا يكفر احد بقول ولا رأي
الا ان يكون هو الجهل بالله فان عصى بقول او فعل
نص الله ورسوله او اجمع المسلمون انه لا يوجد الا من
كافر او يقوم دليل على ذلك فقد كفر ليس لاجل قوله
او فعله لكن لما يقارنه من الكفر فالكفر بالله عز وجل
لا يكون الا باحد ثلاثة امور احدها الجهل بالله تعالى
والثاني ان يأتي فعلا او يقول قولا يخبر الله ورسوله
او يجمع المسلمون ان ذلك لا يكون الا من كافر
كالسجود للصنم والمشي الى الكنائس بالتزام الزنانير
مع اصحابها في اعيادهم او يكون ذلك القول او الفعل
لا يمكن معه العلم بالله قال فهذان الضربان وان
لم يكونا جهلا بالله تعالى فهما علم ان فاعلهما كافر
منسلخ من الايمان فاما من نفى صفة من صفات الله تعالى
الذاتية او جحدها مستبصرا في ذلك كقوله ليس
بعالم ولا قادر ولا مريد ولا متكلم وشبه ذلك من صفات

(قوله) كتكفير النظام بفتح النون وتشديد الظاء المعجمة كان احد فرسان المتكلمين من المعتزلة (قوله) الا من علم ذلك اي علم انه لا يوجد (قوله) فيها في ذلك من شعارهم اي علامة لكفرهم والزوم اعما بكسر العين على ... اصلها التلمسانية بكسر الاول وسكون الثاني اي ظليل

(قوله) من صفات الله تعالى الذاتية الحياة والعلم والقدرة والارادة الى آخره (قوله) او جحدها مستبصرا اي انكرها بعد ما اعترف بها حال كونه متيقنا غير شاك (قوله) في ذلك اي في جحده

الكمالِ الواجبةِ له تعالى فقد نصَّ أئمتُنا على الإجماع
على كفرِ مَن نفى عنه تعالى الوصفَ بها وأعراه عنها وعلى
هذا حُمِلَ قولُ سحنونٍ من قال ليس لله كلامٌ فهو كافرٌ
وهو لا يكفرُ المتأولين كما قدمناه فأما من جهل صفةً
من هذه الصفات فاختلف العلماء ههنا فكفَّره
بعضُهم وحُكيَ ذلك عن أبي جعفرٍ الطبريِّ وغيرِه
وقال به أبو الحسن الأشعريُّ مرةً وذهبت طائفةٌ إلى
أنَّ هذا لا يُخرجه عن اسم الإيمان وإليه رجع الأشعريُّ
قال لأنه لم يعتقد ذلك اعتقادًا يقطع بصوابه
ويراه دينًا وشرعًا وإنما نكفِّرُ من اعتقد أنَّ مقالته
حقٌّ واحتجَّ هؤلاء بحديث السوداء وأنَّ النبيَّ صلى
الله عليه وسلم إنما طلب منها التوحيدَ لا غيرُ وبحديث القائل
لئن قدر الله عليَّ وفي روايةٍ فيه لعلِّي أضلُّ اللهَ ثم قال
فغفر الله له قالوا ولو بُوحِثَ أكثرُ الناس على الصفات
وكُوشِفوا عنها لما وُجِدَ من يعلمها إلا الأقل وقد أجاب
الآخر عن هذا الحديث بوجوهٍ منها أنَّ قدر بمعنى قدَّر
ولا يكون شكُّه في القدرة على إحيائه بل في نفس البعث
الذي لا يُعلَمُ إلا بشرعٍ ولعله لم يكن وَرَدَ عندهم به
شرعٌ يقطع عليه فيكون الشكُّ به حينئذٍ فيه كفرًا
فأما ما لم يرد به شرعٌ فهو من مجوزات العقول أو يكون
قدر بمعنى ضيَّق ويكون ما فعله بنفسه إزراءً عليها

وغضبًا

(قوله) وأعراه عنها أي أخلاه منها (قوله) لا يكفر المتأولين أي من المعتزلة النافين قدمها وزيادتها على ذاته والقائلين [illegible] خلق الكلام وفي التحرير لأنه تعالى خلق (قوله) فاختلف العلماء ههنا أي في مقام تكفيره (قوله) لا غيره أي لا غير ذلك من تحقيق الصفات (قوله) لئن قدر الله عليَّ وفي نسخة بتخفيف الدال من القدرة

(قوله) أضل الله بكسر [illegible] ونفي [illegible] الهمزة والضاد [illegible] الشدة [illegible] وفي بعضها بفتح [illegible] اللام ورفع [illegible] (قوله) [illegible] أي فتشوا عن [illegible] أي طلب منه الناس (قوله) وكوشفوا عنها أي [illegible] (قوله) أن قدر [illegible] الأولى بالتخفيف والثانية بالتشديد (قوله) الكشف [illegible] قدر بمعنى [illegible] أي حكم وقضى [illegible] بالتشديد (قوله) من مجوزات العقول [illegible] بفتح الواو المفتوحة

وغضبًا لعصيانها وقيل إنما قال ما قاله وهو غير
عاقل لكلامه ولا ضابطًا للفظه مما استولى عليه
من الخشية والجزع والخشية التي أذهلت قلبه فلم
يؤاخذ به وقيل كان هذا في زمن الفترة وحيث ينفع
مجرد التوحيد وقيل بل هذا من مجاز كلام العرب
الذي صورته الشك ومعناه التحقيق وهو يسمى تجاهل
العارف وله أمثلة في كلامهم كقوله عز وجل لعله يتذكر
أو يخشى وقوله عز وجل وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال
مبين فأما من أثبت الوصف ونفى الصفة فقال أقول
عالم ولكن لا علم له ومتكلم ولكن لا كلام له وهكذا
في سائر الصفات على مذهب المعتزلة فمن قال بالمآل
لما يؤديه قوله ويسوقه إليه مذهبه كفّره لأنه إذا نفى
العلم انتفى وصف عالم إذ لا يوصف بعالم إلا من له
علم فكأنهم صرحوا عنده بما أدى إليه قولهم وهكذا عند
هذا سائر فرق أهل التأويل من المشبهة والقدرية
وغيرهم ومن لم ير أخذهم بمآل قولهم ولا ألزمهم موجب
مذهبهم لم ير إكفارهم قال لأنهم إذا وقفوا على هذا
قالوا لا نقول ليس بعالم ونحن ننتفي من القول بالمآل
الذي ألزمتموه لنا ونعتقد نحن وأنتم أنه كفر بل نقول
إن قولنا لا يؤول إليه على ما أصلناه فعلى هذين المأخذين
اختلف الناس في إكفار أهل التأويل وإذا فهمته اتضح

(قوله) أذهلت قلبه وفي نسخة أذهبت (قوله) في زمن الفترة أي انقطاع الرسالة كما بين عيسى ونبينا عليهما السلام (قوله) وهو مسلم [illegible] (قوله) يسمى بصيغة المجهول تجاهل العارف مخففًا أي يدعى وهكذا في سائر الصفات أي ولا إرادة له وهكذا

(قوله) فمن قال بالمآل أي بأخذهم في المرجع (قوله) ولا ألزمهم موجب مذهبهم بفتح الجيم (قوله) لأنهم إذا وقفوا بصيغة المجهول مشددًا أو مخففًا أي اطلعوا (قوله) ونحن أي معشر المعتزلة (قوله) وأنتم أي أهل السنة (قوله) على ما أصلناه بتشديد الصاد المهملة أي جعلناه أصلًا

لك الموجب لاختلاف الناس في ذلك والصواب
ترك اكفارهم والاعراض عن الحتم عليهم بالخسران واجراء
حكم الاسلام عليهم في قصاصهم ووراثاتهم ومناكحهم
ودياتهم والصلاة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين
وسائر معاملاتهم لكنهم يغلظ عليهم بوجيع الادب
وشديد الزجر والهجر حتى يرجعوا عن بدعتهم وهذه
كانت سيرة الصدر الاول فيهم فقد كان نشأ على
زمن الصحابة وبعدهم في التابعين من قال بهذه الاقوال
من القدر ورأي الخوارج والاعتزال فما ازاحوا لهم قبرا
ولا قطعوا لاحد منهم ميراثا لكنهم هجروهم وادبوهم
بالضرب والنفي والقتل على قدر احوالهم لانهم فساق
عصاة ضلال اصحاب كبائر عند المحققين واهل السنة
ممن لم يكفرهم منها خلافا لمن رأى غير ذلك والله
الموفق للصواب قال القاضي ابو بكر واما مسائل الوعد
والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الافعال وبقاء
الاعراض والتولد وشبهها من الدقائق فالمنع من
اكفار المتأولين فيها اوضح اذ ليس في الجهل بشيء منها
جهل بالله تعالى ولا اجمع المسلمون على اكفار من جهل شيئا
منها وقد قدمنا في الفصل قبله من الكلام وصورة الخلاف
في هذا ما اغنى عن اعادته بحول الله تعالى * فصل
هذا حكم المسلم الساب لله تعالى واما الذمي فروي

(قوله) واجراء حكم الاسلام عليهم
كسائر المسلمين من حرمة ابتداء عصمة
دمهم (قوله) والصلاة عليهم اى اذا ماتوا
وطعنهم اذا اموا (قوله) فما ازاحوا
لهم قبرا بالزاى والحاء المهملة اى فما
ازالوا الصدر الاول مع هجرهم قبرا
منفردا متميزا عن مقابر المسلمين
(قوله) ممن لم يقم بكفرهم اى بكفر
ارباب الآراء الكاسدة واصحاب
التأويلات الفاسدة

(قوله) وبقاء الاعراض بانواعها
وهو جمع عرض بفتحتين وهو في اصطلاح
المتكلمين ما لا بقاء له كالالوان
والاشكال والحركة والسكون وانما عد انه
من الاشكال ما عليه الاشعري واحد لانه لا بقاء لها
والحق ما من ... كما هو
لا ينقضي والتجددات وبقاء ما انقضى
على الانقضاء والاضمحلال لها كما هو
والازمنة والتجدد دائم بارادته تعالى
عبارة عن تجدد بحث فصل
واصل الذي يتعلق ... * الى اخبه
بوقته هذا حكم المسلم الساب

عن عبد الله بن عمر في ذمية تناولت من حرمة الله غير ما هو من دينه وحاج فيه فخرج عليه ابن عمر بالسيف فطلبه فهرب وقال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوطة وابن القاسم في المبسوط وكتاب محمد وابن سحنون من شتم الله تعالى من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي كفر به قتل ولم يستتب قال ابن القاسم الا ان يسلم قال في المبسوطة طوعا قال اصبغ لان الوجه الذي كفر به هو دينهم وعليه عوهدوا من دعوى الصاحبة والشريك والولد واما غير هذا من الفرية والشتم فلم يعاهدوا عليه فهو نقض للعهد قال ابن القاسم في كتاب محمد ومن شتم من غير اهل الاديان الله عز وجل بغير الوجه الذي ذكر في كتابه قتل الا ان يسلم وقال المخزومي في المبسوطة ومحمد بن مسلمة وابن ابي حازم لا يقتل حتى يستتاب مسلما كان او كافرا فان تاب والا قتل وقال مطرف وعبد الملك مثل قول مالك وقال ابو محمد بن ابي زيد من سب الله بغير الوجه الذي به كفر قتل الا ان يسلم وقد ذكرنا قول ابن الجلاب قبل وذكرنا قول عبيد الله وابن لبابة وشيوخ الاندلسيين في النصرانية وفتياهم بقتلها لسبها بالوجه الذي كفرت به لله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم واجماعهم على ذلك وهو نحو القول الآخر فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) وقوله تناولت اي تكلمت بما لا يجوز ازدرائه (قوله) ولم يستتب اي لم يطلب منه التوبة بالاسلام (قوله) وعليه عوهدوا اي اعطوا العهد (قوله) ومحمد بن مسلمة بفتح الميم الاولى واللام

(قوله) وقد ذكرنا قول ابن الجلاب بفتح الجيم وتشديد اللام وفي آخره موحدة (قوله) وشيوخ الاندلسيين بفتح الهمزة وضم الدال (قوله) واجماعهم على ذلك اي على قتلها بعد ... ٥

منهم بالوجه الذى كفر ولا فرق فى ذلك بين سب
الله تعالى وسب نبيه صلى الله عليه وسلم لانا عاهدنا
على ان لا يظهروا لنا شيئا من كفرهم ولا يسمعونا
شيئا من ذلك فمتى فعلوا شيئا منه فهو نقض
لعهدهم واختلف العلماء فى الذمى اذا تزندق
فقال مالك ومطرف وابن عبد الحكم واصبغ
لا يقتل لانه خرج من كفر الى كفر وقال عبد الملك بن الماجشون
يقتل لانه دين لا يقر عليه احد ولا يؤخذ عليه جزية قال
ابن حبيب ولا اعلم من قاله غيره * فصل
هذا حكم من صرح بسبه تعالى واضافة ما لا يليق
بجلاله والهيته فاما مفترى الكذب على الله تعالى
بادعاء الالهية او الرسالة او النافى ان يكون الله خالقه
او ربه او قال ليس لى رب او المتكلم بما لا يعقل من ذلك
فى سكره او غمرة جنونه فلا خلاف فى كفر قائل ذلك
ومدعيه مع سلامة عقله كما قدمناه لكنه تقبل
توبته على المشهور وتنفعه انابته وتنجيه من القتل
فيئته لكنه لا يسلم من عظيم النكال ولا يرفه عن
شديد العقاب ليكون ذلك زجرا لمثله عن قوله
وله عن العودة لكفره او جهله الا من تكرر ذلك منه
وعرف استهانته بما اتى به فهو دليل على سوء طويته
وكذب توبته وصار كالزنديق الذى لا نأمن باطنه

ولا

(قوله) فهو نقض لعهدهم اى وموجب
(قوله) فيظهر ان منشأ الخلاف *
لقتلهم الا هو العهد بينهم الخ
بين الاتفاق [illegible]
فصل هذا حكم من صرح بسبه
(قوله) او ربه اى [illegible] (قوله) فى عالم ظهوره فى
(قوله) فى جميع [illegible] عقله (قوله)
ومذهب اى حال ذهاب عقله
سكره اى [illegible] وتكسر النون
فيئته بفتح الفاء [illegible] النكال بفتح
(قوله) من عظيم (قوله) ولا يرفه
اى العقوبة (قوله) عنه (قوله) [illegible]
الفاء اى لا يخفف اى ضمائر
على سوء طويته اى [illegible]

ولا نقبل رجوعه وحكم السكران في ذلك حكم الصاحي
واما المجنون والمعتوه فما علم انه قاله من ذلك في حال
غمرته وذهاب ميزه بالكلية فلا نظر فيه وما فعله
من ذلك في حال ميزه وان لم يكن معه عقله وسقط
تكليفه ادب على ذلك لينزجر عنه كما يؤدب على قبائح
الافعال ويوالى ادبه على ذلك حتى ينكف عنه كما
تؤدب البهيمة على سوء الخلق حتى تراض وقد حرق
علي بن ابي طالب رضي الله عنه من ادعى له الالهية
وقد قتل عبد الملك بن مروان الحارث المتنبي وصلبه
وفعل ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك باشباههم
واجمع علماء وقتهم على صواب فعلهم والمخالف في ذلك
من كفرهم كافر واجمع فقهاء بغداد ايام المقتدر
من المالكية وقاضي قضاتها ابو عمر المالكي على قتل
الحلاج وصلبه لدعواه الالهية والقول بالحلول
وقوله انا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم
يقبلوا توبته وكذلك حكموا في ابن ابي العزاقر
وكان على نحو مذهب الحلاج بعد هذا ايام الراضي
وقاضي قضاة بغداد اذ ذاك ابو الحسين بن عمر المالكي
وقال ابن عبد الحكم في المبسوط من تنبأ قتل وقال ابو حنيفة
واصحابه من جحد ان الله خالقه او ربه او قال ليس
لي رب فهو مرتد وقال ابن القاسم في كتاب ابن حبيب

(قوله) في حال غمرته اى وقت اغمائه (قوله) ويوالى اى يتابع مرة بعد اخرى (قوله) على سوء الخلق (قوله) لينزجر عنه بمعنى فيمتنع (قوله) حتى تراض (قوله) من جموح وغيره يستقيم طبعها (قوله) من ادعى له الالهية اى الالوهية وهو عبد الله بن سبا (قوله) المتنبي هو الذي ادعى النبوة كذبا (قوله) من الشياطين (قوله) باشباههم اى من جهة كفرهم (قوله) المقتدر بالله وهو جعفر بن المعتضد بالله (قوله) من المالكية بيان لمن اجمع من فقهاء بغداد ... ابي العباس احمد

(قوله) الحلاج هو الحسين بن منصور (قوله) والقول بالحلول جرى على قول المتصوفة ان السالك اذا وصل فربما حل الله فيه كالماء في العود الاخضر بحيث لا تغاير ولا تثنية اهـ ملا باختصار (قوله) حكموا اى فقهاء بغداد من المالكية (قوله) في ابن ابي العزاقر وفي نسخة العزاقر بالمهملة ... بالعين المعجمة (قوله) فهو مرتد اى لا زنديق فيستتاب فان تاب والا قتل

ومحمد في العتبية فيمن تنبأ يستتاب أسرّ ذلك أو أعلنه
وهو كالمرتد وقاله سحنون وغيره وقاله أشهب في يهودي
تنبأ وادعى أنه رسول إلينا إن كان معلناً لذلك
استتيب فإن تاب وإلا قتل وقال أبو محمد بن أبي زيد
فيمن لعن بارئه وادعى أن لسانه زل وإنما أراد لعن
الشيطان يقتل بكفره ولا يقبل عذره وعلى هذا القول
الآخر على بابه لا تقبل توبته وقال أبو الحسن القابسي
في سكران قال أنا الله إن تاب أدب فإن عاد إلى
مثل قوله طولب مطالبة الزنديق لأن هذا كفر المتلاعبين

* فصل وأما من تكلم من سقط القول وسخف
اللفظ ممن لم يضبط كلامه وأهمل لسانه بما يقتضي
الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة مولاه أو تمثل في
بعض الأشياء ببعض ما عظم الله من ملكوته أو نزع
من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غير
قاصد للكفر والاستخفاف ولا عامد للإلحاد
فإن تكرر هذا منه وعرف به دل على تلاعبه بدينه
واستخفافه بحرمة ربه وجهله بعظيم عزته وكبريائه
وهذا كفر لا مرية فيه وكذلك إن كان ما أورده
يوجب الاستخفاف والتنقص لربه وقد أفتى
ابن حبيب وأصبغ بن خليل من فقهاء قرطبة بقتل
المعروف بابن أخي عجب وكان خرج يوماً فأخذه المطر

فقال

(قوله) تنبأ أي وقد ودع الرسالة (قوله) بارئه أي خالقه (قوله) زل أي زلق وأخطأ (قوله) المتلاعبين أي المستترين بكفرهم

* فصل وأما من تكلم الخ (قوله) من سقط القول (قوله) سخف أوله وثانيه معناه الرديء (قوله) الاستخفاف أي التهاون (قوله) أو نزع بفتح الزاي أي أخذ (قوله) بما لا يليق الخ أي كقول قائل لعظيم من الأنام يا ذا الجلال والإكرام (قوله) وهذا أي الذي دل على تلاعبه (قوله) بابن أخي عجب وفي نسخة بابن أخته عجب لا ينصرف للعلمية مع التأنيث

فقال بدأ الخراز برشّ جلوده وكان بعض الفقهاء
بها ابو زيد صاحب الثمانية وعبد الاعلى بن وهب
وابان بن عيسى قد توقفوا عن سفك دمه واشاروا
الى انه عبث من القول يكفي فيه الادب وافتى بمثله
القاضي حينئذ موسى بن زياد فقال ابن حبيب
دمه في عنقي أيشتم ربٌّ عبدناه ثم لا ننتصر له
انا اذاً لعبيد سوء ما نحن له بعابدين وبكى ورفع المجلس
الى الامير بها عبد الرحمن بن الحكم الاموي وكانت
عجب حظيّة هذا المطلوب من حظاياه واعلم باختلاف
الفقهاء فخرج الاذن من عنده بقول ابن حبيب
وصاحبه وامر بقتله فقتل وصلب بحضرة الفقيهين
وعزل القاضي لتهمته بالمداهنة في هذه القصة
ووبّخ بقية الفقهاء وسبّهم واما من صدرت منه
من ذلك الهنة الواحدة والفلتة الشاردة ما لم
يكن تنقصا وازراء فيعاقب عليها ويؤدّب بقدر
مقتضاها وشنعة معناها وصورة حال قائلها
وشرح سببها ومقارنها وقد سئل ابن القاسم
رحمه الله تعالى عن رجل نادى رجلا باسمه فاجابه
لبيك اللهم لبيك قال ان كان جاهلا او قاله على
وجه سفه فلا شيء عليه قال القاضي ابو الفضل رحمه الله
وشرح قوله انه لا قتل عليه والجاهل يزجر ويعلم

(قوله) بدأ الخراز اي ظهر والخراز بالمعجمة اوله والزاي آخره متعلق
(قوله) دمه في عنقي اي قتله الفقيه في عهدتي اي اطالب به
(قوله) أيشتم ربّ في نسخة ربنا
(قوله) لا ننتصر له اي لا ننتقم
(قوله) الى الامير بها اي بقرطبة
(قوله) رضاه لاجل

(قوله) الاموي نسبة الى بني امية
(قوله) الفقيهين هما ابن حبيب و...
(قوله) بالمداهنة اي الملاينة والمسالمة ...
(قوله) وسبّهم اي لتوقفهم عن سفك دمه مع وضوح كفره
(قوله) الفلتة الشاردة اي الزلة الصادرة ...
(قوله) على وجه سفه اي خطأ لا عن اعتقاد

والتشبيه يؤذن ولو قالها على اعتقاد انزاله منزلة ربه لكفر هذا مقتضى قوله وقد اسرف كثير من سخفاء الشعراء ومتهميهم في هذا الباب واستخفوا عقد هذه الحرمة فاتوا من ذلك بما ننزه كتابنا ولساننا واقلامنا عن ذكره ولو انا قصدنا نص مسائل حكيناها لما ذكرنا شيئا مما يثقل ذكره علينا مما حكاه في هذه الفصول واما ما ورد في هذا من اهل الجهالة واغاليط اللسان كقول بعض العرب

رب العباد ما لنا وما لكا * قد كنت تسقينا فما بدا لكا

انزل علينا الغيث لا ابا لكا *

في اشباه لهذا من كلام الجهال ومن لم يقومه ثقاف تأديب الشريعة والعلم في هذا الباب فقلما يصدر الا من جاهل يجب تعليمه وزجره والاغلاظ له عن العودة الى مثله قال ابو سليمان الخطابي وهذا تهور من القول والله جل جلاله منزه عن هذه الامور وقد روينا عن عون بن عبد الله انه قال ليعظم احدكم ربه ان يذكر اسمه في كل شيء حتى لا يقول اخزى الله الكلب وفعل به كذا قال وكان بعض من ادركنا من مشايخنا قلما يذكر اسم الله سبحانه الا فيما يتصل بطاعته وكان يقول للانسان جزيت خيرا وقلما يقول جزاك الله خيرا اعظاما لاسمه تعالى ان يمتهن في غير قربة

(قوله) ولو قالها اي كلمة لبيك الخ (قوله) اسرف وضمير انزاله للمجاب (قوله) في هذه الفصول اي تجاوز الحد (قوله) لا ابا لك قال ابن الاثير هو اكثر ما يستعمل في اي المتقدمة (قوله) ما يذكر اسم الله ما المدح مصدرية لا نافية

وحدثنا الثقة ان الامام ابا بكر الشاشي كان يعيب
على اهل الكلام كثرة خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته
اجلالا لاسمه تعالى ويقول هؤلاء يتمندلون بالله
سبحانه وينزل الكلام في هذا الباب تنزيله في باب
ساب النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوه التي فصلناها
والله الموفق * فصل وحكم من سب سائر
انبياء الله تعالى وملائكته او استخف بهم او كذبهم
فيما اتوا به او انكرهم وجحدهم حكم نبينا عليه السلام
على مساق ما قدمناه قال الله تعالى ان الذين يكفرون
بالله ورسله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله
الاية وقال تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما
انزل الى ابراهيم الاية الى قوله لا نفرق بين احد منهم
وقال تعالى كل آمن بالله وملئكته وكتبه ورسله
لا نفرق بين احد من رسله قال مالك في كتاب ابن
حبيب ومحمد وقاله ابن القاسم وابن الماجشون
وابن عبد الحكم واصبغ وسحنون فيمن شتم الانبياء
او احدا منهم او تنقصه قتل ولم يستتب ومن سبهم
من اهل الذمة قتل الا ان يسلم وروى سحنون عن ابن
القاسم من سب الانبياء عليهم السلام من اليهود
والنصارى بغير الوجه الذي به كفر ضربت عنقه
الا ان يسلم وقد تقدم الخلاف في هذا الاصل

(قوله) الشاشي نسبة الى شاش بلد وراء النهر (قوله) يتمندلون اي يتناولونه في السنتهم لكثرة تداول المنديل بالايدي

*فصل وحكم من سب الخ (قوله) على مساق ما قدمناه اي نهجه وسبيله

وقال القاضي بقرطبة سعيد بن سليمان في بعض
أجوبته من سب الله تعالى أو ملائكته قتل وقال
سحنون من شتم ملكا من الملائكة فعليه القتل
وفي النوادر عن مالك فيمن قال إن جبريل أخطأ
بالوحي وإنما كان النبي علي بن أبي طالب استتيب
فإن تاب وإلا قتل ونحوه عن سحنون وهذا قول
الغرابية من الروافض سموا بذلك لقولهم وكان
النبي أشبه بعلي من الغراب بالغراب وقال أبو حنيفة
وأصحابه على أصلهم من كذب بأحد من الأنبياء
أو تنقص أحدا منهم أو برئ منهم أو شك في شيء
من ذلك فهو مرتد وقال أبو الحسن القابسي في الذي
قال لآخر كأنه وجه مالك الغضبان لو عرف أنه قصد
ذم الملك قتل قال القاضي أبو الفضل وهذا كله فيمن
تكلم فيهم بما قلناه على جملة الملائكة والنبيين أو على
معين ممن حققنا كونه من الملائكة والنبيين ممن
نص الله تعالى عليه في كتابه أو حققنا علمه بالخبر المتواتر
والمشتهر المتفق عليه بالإجماع القاطع كجبريل وميكائيل
ومالك وخزنة الجنة وجهنم والزبانية وحملة العرش
المذكورين في القرآن من الملائكة ومن سمي فيه من
الأنبياء كعزرائيل وإسرافيل ورضوان والحفظة ومنكر
ونكير من الملائكة المتفق على قبول الخبر بهما

(قوله) لو عرف أي من مقامه أو حاله
(قوله) والزبانية لقوله تعالى فليدع ناديه سندع الزبانية من الزبن وهو الدفع

فأما

فأمّا من لم تثبت الأخبار بتعيينه ولا وقع الإجماع
على كونه من الملائكة والرسل والأنبياء كهاروت
وماروت في الملائكة والخضر ولقمان وذي القرنين
ومريم وآسية وخالد بن سنان المذكور أنه نبي أهل
الرس وزرادشت الذي تدعي المجوس والمؤرخون
نبوّته فليس الحكم في سابّهم والكافر بهم كالحكم
فيمن قدّمناه إذ لم تثبت لهم تلك الحرمة ولكن يزجر
من تنقصهم وآذاهم ويؤدّب بقدر حال المقول
فيهم لا سيّما من عرفت صديقيّته وفضله منهم
وإن لم تثبت نبوّته وأمّا إنكار نبوّتهم أو كون
الآخر من الملائكة فإن كان المتكلم بذلك من
أهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء في ذلك وإن
كان من عوامّ الناس زجر عن الخوض في مثل هذا
فإن عاد أدّب إذ ليس لهم الكلام في مثل هذا وقد
كره السلف الكلام في مثل هذا مما ليس تحته
عمل لأهل العلم فكيف للعامّة * فصل
واعلم أنّ من استخفّ بالقرآن أو بالمصحف
أو بشيء منه أو سبّهما أو جحده أو حرفاً منه أو آية
أو كذّب به أو بشيء منه أو كذّب بشيء مما صرّح به فيه
من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته
على علم منه بذلك أو شكّ في شيء من ذلك فهو كافر

(قوله) ولقمان قيل كان حكيماً وقيل كان نبيّاً (قوله) نبي أهل الرس أي البئر بتشديد السين المهملة أي البئر غير المطوي (قوله) وزرادشت بزاي مفتوحة وبضم الفاء والغين المعجمة وراء ساكنة ودال مهملة مضمومة وقيل معجمة مفتوحة صاحب كتاب المجوس

* فصل * واعلم أن من استخف بالقرآن الخ (قوله) أو بالمصحف بضم الميم وكسرها والأول أشهر

عند اهل العلم باجماع قال الله تعالى وانه لكتاب عزيز
لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل
من حكيم حميد (حدثنا) الفقيه ابو الوليد هشام
ابن احمد رحمه الله تعالى نا ابو على اخبرنا ابن عبد البر
اخبرنا ابن عبد المؤمن اخبرنا ابن داسة اخبرنا
ابو داود اخبرنا احمد بن حنبل اخبرنا يزيد بن
هارون اخبرنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المراء فى القرآن كفر
تؤول بمعنى الشك وبمعنى الجدال وعن ابن عباس
عن النبى صلى الله عليه وسلم من جحد آية من كتاب الله
عز وجل من المسلمين فقد حل ضرب عنقه وكذلك
ان جحد التوراة والانجيل وكتب الله المنزلة او كفر بها
او لعنها او سبها او استخف بها فهو كافر وقد اجمع
المسلمون ان القرآن المتلو فى جميع اقطار الارض
المكتوب فى المصحف بايدى المسلمين مما جمعه الدفتان
من اول الحمد لله رب العالمين الى آخر قل اعوذ برب
الناس انه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه محمد
صلى الله عليه وسلم وان جميع ما فيه حق وان من
نقص منه حرفا قاصدا لذلك او بدله بحرف آخر
مكانه او زاد فيه حرفا مما لا يشتمل عليه المصحف
الذى وقع الاجماع عليه واجمع المسلمون

(قوله) لكتاب عزيز اى بديع او منيع
(قوله) لا يأتيه الباطل اى الناسخ الذى يبطله
(قوله) وبمعنى الجدال منه قوله تعالى فلا تمار فيهم الآية
(قوله) الدفتان بتشديد الفاء جانبيه
(قوله) او بدله اى ولو لم يغير ما بضمنه من جانبيه بحرف آخر مكانه اى بابه
(قوله) وقع الاجماع عليه اى بصيغة
(قوله) واجمع بصيغة الفاعل وقراءة وفى نسخة بصيغة المجهول

على انه ليس من القرآن عامدًا لكل هذا انه كافر
ولهذا رأى مالك قتل من سب عائشة رضي الله عنها
بالفرية لانه خالف القرآن ومن خالف القرآن قتل
اى لانه كذب بما فيه وقال ابن القاسم من قال ان الله تعالى
لم يكلم موسى تكليمًا يقتل وقاله عبد الرحمن بن مهدي
وقال محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان ليستا من
كتاب الله تضرب عنقه الا ان يتوب وكذلك كل من
كذب بحرف منه وقال وكذلك ان شهد شاهد عدل
على من قال ان الله لم يكلم موسى تكليمًا وشهد آخر عليه
انه قال ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا لانهما اجتمعا على
انه كذب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عثمان بن الحداد
جميع من ينتحل التوحيد متفقون على ان الجحد لحرف
من التنزيل كفر وكان ابو العالية اذا قرأ عنده رجل
لم يقل له ليس كما قرأت ويقول اما انا فاقرأ كذا فبلغ
ذلك ابراهيم فقال اراه سمع انه من كفر بحرف منه
فقد كفر به كله وقال عبد الله بن مسعود من كفر بآية
من القرآن فقد كفر به كله وقال اصبغ بن الفرج من كذب
ببعض القرآن فقد كذب به كله ومن كذب به فقد كفر
به ومن كفر به فقد كفر بالله تعالى وقد سئل القابسي
عمن خاصم يهوديًا فحلف له بالتوراة فقال له الآخر
لعن الله التوراة فشهد عليه بذلك شاهد

(قوله) لكل هذا اى الذى ذكر من
النقصان والزيادة (قوله) عامدًا
اى لا ساهيًا ولا ناسيًا (قوله) انه كافر
اى لانه القراءات الشاذة التى ثبتت
اى لانه القرآن بالفرية بكسر الفاء اى
في الجملة (قوله) بالفرية في براءة من
الافك لنزول القرآن في براءتها
رضي الله عنها (قوله) وقاله عبد الرحمن بن مهدي
اى قال به ونص عليه عبد الرحمن (قوله) المهذب
من اصحاب الشافعي في شرح المهذب
يتوب قال النووي في شرح المهذب
اجمع المسلمون على ان المعوذتين والفاتحة وان
وسائر السور المكتوبة في المصحف قرآن
وان من جحد شيئًا منها كفر

(قوله) على انه كذب النبي وفي نسخة
تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم يعني
ومؤدى شهادتيهما واحد وهو تكذيبه
ببعض القرآن الذى ازم من تكذيب
النبي فصح تعليل العلم لاتفاقهما
الكلام (قوله) ينتحل بسكون النون وكسر الحاء
مفتوحة اى ينسب اليه ويدعي اعتقاده
(قوله) عند رجل اى بقراءة لم يعرفها
(وقوله) اراه بضم الهمزة اى اظنه

ثُمَّ شَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ القَضِيَّةِ فَقَالَ إِنَّمَا أَلْعَنُ تَوْرَاةَ اليَهُودِ فَقَالَ أَبُو الحَسَنِ الشَّاهِدُ الوَاحِدُ لَا يُوجِبُ القَتْلَ وَالثَّانِي عَلَّقَ الأَمْرَ بِصِفَةٍ تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ إِذْ لَعَلَّهُ لَا يَرَى اليَهُودَ مُتَمَسِّكِينَ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى لِتَبْدِيلِهِمْ وَتَحْرِيفِهِمْ وَلَوِ اتَّفَقَ الشَّاهِدَانِ عَلَى لَعْنِ التَّوْرَاةِ مُجَرَّدًا لَضَاقَ التَّأْوِيلُ وَقَدِ اتَّفَقَ فُقَهَاءُ بَغْدَادَ عَلَى اسْتِتَابَةِ ابْنِ شَنَبُوذَ المُقْرِئِ أَحَدِ أَئِمَّةِ المُقْرِئِينَ المُتَصَدِّرِينَ بِهَا مَعَ ابْنِ مُجَاهِدٍ لِقِرَاءَتِهِ وَإِقْرَائِهِ بِشَوَاذٍّ مِنَ الحُرُوفِ مِمَّا لَيْسَ فِي المُصْحَفِ وَعَقَدُوا عَلَيْهِ بِالرُّجُوعِ عَنْهُ وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ سِجِلًّا أَشْهَدَ فِيهِ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَجْلِسِ الوَزِيرِ أَبِي عَلِيِّ بْنِ مُقْلَةَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَكَانَ فِيمَنْ أَفْتَى عَلَيْهِ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الأَبْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ وَأَفْتَى أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ بِالأَدَبِ فِيمَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ لَعَنَ اللهُ مُعَلِّمَكَ وَمَا عَلَّمَكَ وَقَالَ أَرَدْتُ سُوءَ الأَدَبِ وَلَمْ أُرِدِ القُرْآنَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَمَّا مَنْ لَعَنَ المُصْحَفَ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ * فَصْلٌ وَسَبُّ آلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَنَقُّصُهُمْ حَرَامٌ مَلْعُونٌ فَاعِلُهُ (حَدَّثَنَا) القَاضِي الشَّهِيدُ أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ أَخْبَرَنَا أَبُو الحُسَيْنِ الصَّيْرَفِيُّ وَأَبُو الفَضْلِ العَدْلُ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ السِّنْجِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ مَحْبُوبٍ أَخْبَرَنَا التِّرْمِذِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

(قوله) توراة اليهود اى التى بيد اليهود زمنهم (قوله) لا يوجب القتل اى وحده لاحتمال اعلاوهم ولو بعيدا فتحتمل (قوله) بصفة اى خاصة ناشئة من الاضافة اى اضافة التوراة لليهود وهذا يكفى فى دفع نسبة الكفر لقائل هذا فان باب الكفر شديد فيلتمس فى دفعه باى باب من التأويلات المحتملة من اللفظ فلا يرد ما قاله المنلا على القاري اى لما احتمل اشتمالها لتجرده عن التعليق (قوله) لضاق التأويل (قوله) ابن شنبوذ بفتح الشين المعجمة ونون ساكنة كما صرح به الحلبى قال وكان مجاهد الدعوة

(قوله) ابن مجاهد متعلق باتفق وهو امام مع ابن مجاهد فى علم القراءة وقوله لقراءته اى بنفسه وقوله واقرائه اى لغيره من القراء شنبوذ من الحروف اى من الشواذ (قوله) عقدوا عليه وقوله بشواذ اى التى لم يثبت تواترها (قوله) التوبة منه اى من قراءة الشاذة وهذا الابنا فى جواز الرواية بين القراءة والرواية قال للغرق

أخبرنا عبيدة ابن أبي رائطة عن عبد الرحمن بن زياد
عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن أحبهم
فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن
آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن
آذى الله يوشك أن يأخذه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا أصحابي فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
وقال عليه السلام لا تسبوا أصحابي فإنه يجئ قوم
في آخر الزمان يسبون أصحابي فلا تصلوا عليهم
ولا تصلوا معهم ولا تناكحوهم ولا تجالسوهم وإن
مرضوا فلا تعودوهم وعنه صلى الله عليه وسلم من سب
أصحابي فاضربوه وقد أعلم النبي صلى الله عليه وسلم أن
سبهم وأذاهم يؤذيه وأذى النبي صلى الله عليه وسلم حرام
وقال لا تؤذوني في أصحابي فإن من آذاهم فقد آذاني
وقال صلى الله عليه وسلم لا تؤذوني في عائشة وقال عليه السلام
في فاطمة هي بضعة مني يؤذيني ما آذاها وقد اختلف
العلماء في هذا فمشهور مذهب مالك في ذلك الاجتهاد
والأدب الموجع قال مالك رحمه الله من شتم النبي
صلى الله عليه وسلم قتل ومن شتم أصحابه أدب وقال
أيضا من شتم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) عبيدة ضبطه الشمني بفتح العين قال وهو الصحيح وفي نسخة بالتصغير أي بضم العين قال التلمساني وهو خطأ ومن رواه بضم العين كما ذكره الذهبي فقط (قوله) ابن أبي رائطة بالهمز قبل الطاء المهملة والنون [illegible] بضبطهما (قوله) غرضا وقوله الله الله أي اتقوا الله واعملوا أي راقبوه وقوله فبحبي أي فبسبب محبته إياي أحبهم أي هدفا للطعن أو للغرض وقوله فقد آذاني أي محبتي إياهم وكلاهما حسن (قوله) آذى الله أي خالفه فكأنه آذاه (قوله) لا تسبوا أصحابي أي مشتمل على أصحابي وأحبابي وأزواجي

(قوله) صرفا أي توبة أو نافلة (قوله) ولا عدلا أي فدية أو فريضة (قوله) فلا تصلوا عليهم أي إن ماتوا قال التلمساني هذا محمول على ما إذا قام غيرهم أي فالمقصود الزجر وقوله ولا تصلوا معهم أي إن صلوا إماما فإنهم أهل بدعة (قوله) ولا تناكحوهم أي ديانة وقوله فلا تعودوهم مبالغة في الإهانة والنهي للتنزيه (قوله) في عائشة رواية الإضافة [illegible] سلمة وتمام الحديث فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة (قوله) بضعة مني بفتح الموحدة وتكسر أي قطعة مني

أبا بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص
فإن قال كانوا على ضلال وكفر قتل وإن شتمهم
بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا
وقال ابن حبيب من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان
والبراءة منه أدب أدبا شديدا ومن زاد إلى بغض
أبي بكر وعمر فالعقوبة عليه أشد ويكرر ضربه ويطال
سجنه حتى يموت ولا يبلغ به القتل إلا في سب النبي
صلى الله عليه وسلم وقال سحنون من كفر أحدا من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم عليا أو عثمان أو غيرهما
يوجع ضربا وحكى محمد بن أبي زيد عن سحنون من
قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إنهم كانوا على ضلال
وكفر قتل ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل هذا نكل
النكال الشديد وروي عن مالك من سب أبا بكر
رضي الله عنه جلد ومن سب عائشة رضي الله عنها قتل
قيل له لم فقال من رماها فقد خالف القرآن
وقال ابن شعبان عنه لأن الله تعالى قال يعظكم الله
أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مؤمنين فمن عاد لمثله فقد كفر وحكى أبو الحسن
الصقلي أن القاضي أبا بكر بن الطيب قال إن
الله تعالى إذا ذكر في القرآن ما نسبه إليه المشركون
سبح نفسه بنفسه كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن
ولدا سبحانه في آي كثيرة وذكر تعالى ما نسبه المنافقون

إلى

(قوله) أدب أي جلد وضرب وجيعا (قوله) كانوا على ضلال وكفر قتل أي لتكذيبه القرآن فيما أثنى به عليهم وقوله نكل بصيغة المجهول مشددا ومخففا أي زجر (قوله) غلا بفتح الغين المعجمة أي جاوز الحد وتعدى وقوله والبراءة منه أي التبري من محبته وقوله ومن زاد أي إلى ذلك كما في نسخة أي ضم إلى بغض عثمان بغض أبي بكر وعمر وقوله ويكرر ضربه أي بعدد زيادة بغض صحبه عليه [illegible] (قوله) عليا أو عثمان خصهما بالذكر لأن الخوارج [illegible] كفروهما بناء على قواعدهم الفاسدة وأصولهم الكاسدة

قال الملا وأما نسبة الإمام معاوية ومن معه ممن تبعه في الخروج على علي فإنه من الخطأ منه في ذلك [illegible] وللحسن والأدب الإمساك عن [illegible] أمرهم في ذلك ولذا قال عالم قريش الإمام الشافعي تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلنطهر منها ألسنتنا (قوله) من سب أبا بكر رضي الله عنه جلد قال المحقق ابن حجر [illegible] الصواب أنه من أنكر صحبة أبي بكر فسق ومن قال ولازمه تكذيب [illegible] ومن أنكر وجوده [illegible] كفر ومن نفى [illegible] المذهب [illegible] (قوله) سبح نفسه بنفسه أي نزه نفسه عن الشرك والولد والصاحبة والبنات

الى عائشة رضي الله عنها فقال ولولا إذ سمعتموه قلتم
ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك فسبح لنفسه في
تبرئتها من السوء كما سبح نفسه في تنزيهها من السوء
وهذا يشهد لقول مالك في قتل من سب عائشة رضي الله
عنها ومعنى هذا والله اعلم ان الله لما عظم سبها كما عظم
سبه وكان سبها سبا لنبيه صلى الله عليه وسلم وقرن
سب نبيه واذاه باذاه تعالى وكان حكم مؤذيه تعالى
القتل كان حكم مؤذي نبيه صلى الله عليه وسلم كذلك كما
قدمناه وشتم رجل عائشة رضي الله عنها بالكوفة
فقدم الى موسى بن عيسى العباسي فقال من حضر هذا
فقال ابن ابي ليلى انا فجلده ثمانين وحلق رأسه واسلمه
في الحجامين وروي عن عمر بن الخطاب انه نذر قطع
لسان عبيد الله بن عمر اذ شتم المقداد بن الاسود
فكلم في ذلك فقال دعوني اقطع لسانه حتى لا يشتم
احد بعد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى
ابو ذر الهروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتى
باعرابي يهجو الانصار فقال لولا انه صحبة لكفيتكموه
قال مالك من تنقص احدا من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم فليس له في هذا الفيء حق قد قسم الله تعالى
الفيء في ثلاثة اصناف فقال تعالى للفقراء المهاجرين
ثم قال والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم الآية

(قوله) في تبرئتها من السوء وما ذاك
الا لجلالة مقامها العلي في قلب صحبة
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله) وشتم رجل
عائشة رضي الله عنها اي بغير القذف
وقوله من حضر هذا اي المجلس او هذا الرجل
حين شتم وقوله فقال ابن ابي ليلى انا
وهو من احد المجتهدين وقد توفي
الفضل [illegible] ولعل هذا هو
الموجب للاكتفاء (قوله) واسلمه في
الحجامين اي ليعذبوه باخراج دمه
لزيادة سبا سبه في امره

(قوله) حتى لا يشتم احد بعد اصحابه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحيث منعوه
ولم يتفق حتى يقول لم يكون اجماعا
فلا يجوز قطع لسان من سب صحابيا
وانما اراد عمر تخويفه او السياسة
(قوله) لولا انه صحبة اي للاعرابي
صحبة سابقة له عليه السلام (قوله) نحو
النسخ لولا ان له صحبة [illegible]
اي عصمة ونصيب

وهؤلاء الانصار ثم قال تعالى والذين جاؤا من بعدهم
يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
الآية فمن تنقصهم فلا حق له في فيء المسلمين وفي كتاب
ابن شعبان من قال في واحد منهم انه ابن زانية وامه
مسلمة حد عند بعض اصحابنا حدين حدا له وحدا لامه
ولا اجعله كقاذف الجماعة في كلمة لفضل هذا على غيره
ولقوله عليه السلام من سب اصحابي فاجلدوه قال
ومن قذف ام احدهم وهي كافرة حد حد الفرية
لانه سب له فان كان احد من ولد هذا الصحابي حيا
قام بما يجب له والا فمن قام به من المسلمين كان على الامام
قبول قيامه قال وليس هذا كحقوق غير الصحابة لحرمة
هؤلاء بنبيهم صلى الله عليه وسلم ولو سمعه الامام واشهد
عليه كان ولي القيام به قال ومن سب غير عائشة رضي
الله عنها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ففيها قولان
احدهما انه يقتل لانه سب النبي صلى الله عليه وسلم بسب
حليلته والآخر انها كسائر الصحابة يجلد حد المفتري
قال وبالقول الاول اقول وروى ابو المصعب عنه
من انتسب الى آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم يضرب
ضربا وجيعا ويشهر ويحبس طويلا حتى تظهر توبته
لانه استخفاف بحق الرسول صلى الله عليه وسلم وافتى
ابو المطرف الشعبي فقيه مالقة في رجل انكر تحليف امرأة

(قوله) في فيء المسلمين قال الملا بل يخرجه من دائرة المؤمنين لخصوصه عن الاصناف المذكورين (قوله) وحدا لامه قال الملا لعله اراد بالاول التعزير مبالغة في التحذير وقوله فاجلدوه اي فاضربوه كما في رواية تقدمت وقوله الفرية بكسر الفاء اي الكذب

(قوله) ففيها اي المسألة او ففي حقها (قوله) قولان القتل او الجلد (قوله) المفتري بضم الفاء وفي نسخة الفرية (قوله) ابو المصعب عنه وفي بعض النسخ عن مالك (قوله) الى آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم اي من جهة القرابة والنسب (قوله) يضرب وظهر انه لبس منهم (قوله) مالقة بفتح اللام والقاف المعروف

بالليل

باللّيل وقال لو كانت بنت ابي بكر الصدّيق ما حلفت
إلّا بالنهار وصوّب قوله بعض المتسمّين بالفقه
فقال ابو المطرّف ذكر هذا لابنة ابي بكر الصدّيق
في مثل هذا يوجب عليه الضرب الشديد والسجن الطويل
والفقيه الذي صوّب قوله هو احقّ باسم الفسق من
اسم الفقه فيتقدّم اليه في ذلك ويزجر ولا تقبل فتواه
ولا شهادته وهي جرحة ثابتة فيه ويبغض في الله تعالى وقال
ابو عمران في رجل قال لو شهد عليّ ابو بكر الصدّيق انّه
ان كان اراد انّ شهادته في مثل هذا لا يجوز فيه الشاهد
الواحد فلا شيء عليه وان كان اراد غير هذا فيضرب
ضربا يبلغ به حدّ الموت وذكرها رواية قال
الفقيه القاضي ابو الفضل رضي الله عنه ورحمه هنا
انتهى القول بنا فيما حرّرناه * وانتجز الغرض الذي انتحيناه
* واستوفي الشرط الذي شرطناه * مما ارجو انّ في كل
قسم منه للمريد مقنع * وفي كل باب منهج الى بغيته ومنزع
* وقد سفرت فيه عن نكت تستغرب وتستبدع *
وكرعت فيه مشارب من التحقيق لم يورد لها قبل في
اكثر التصانيف مشرع * واودعته غير ما فصل
ووددت لو وجدت من بسط قبلي الكلام فيه *
او مقتدى يفيدنيه * عن كتابه او فيه * او تلفيق
لاكتفي بما ارويه عما ارتويه * والى الله تعالى جزيل الضراعة

(قوله) بعض المتسمين اي المتصفين
(قوله) انه اراد المبالغة في النفي
به نظر الى (قوله) فيتقدم اليه في ذلك
لا الاهانة (قوله) ولا تقبل (قوله) ولا
ويزجر وفي نسخة ولا يوجب التشديد
وهذا من باب الزجر من
شهادته وهذا قال المناوي وهو
ليس على حقيقته فان غايته انه
المجاز في الكلام فلا يوجب له ذلك
اخطأ في فتواه اي المعنى الذي
(قوله) غير هذا اي فرضا (قوله)
الفسق اهانته فيصل بضرب
ذكر ما يقتضي ل اي يوصل الموت
يبلغ بصيغة المجهول بالضرب ان
حد الموت او يبلغ هو مقالة ابي عمران
(قوله) وذكرها اي

(قوله) وانتجز بالنون والجيم والزاي
اي تم وانقضى (قوله) الغرض بالغين
اي المقصد الذي انتحيناه بالحاء المهملة اي
اي قصدناه (قوله) مقنع بفتح الميم
يقتنع به عما سواه (قوله) بغيته بكسر
اوله ويضم اي طلبته (قوله) ومنزع
اي نجعة (قوله) سفرت بفتح السين والفاء
اي كشفت (قوله) وكرعت بفتح الكاف
والراء اي وشربت شربا خاصا عاجلا [illegible]
من التوفيق (قوله) لم يورد لها قبل اي لم يرد
لها قبل ذلك (قوله) مشرع اي مورد ثم منتفع
(قوله) غير ما فصل [illegible] المبالغة في
الكثرة (قوله) وددت بكسر الدال الاولى
(قوله) او مقتدى وفي نسخة [illegible]
وقوله او فيه اي عنه

(قوله) الضراعة [illegible] كسرة للخضوع
والتشديد [illegible] والكسر
(قوله) ارويه من الرواية اي اخبره
وهو من الري والتشبع
وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] او تلفيق [illegible]

في المنة لقبول ما منه لوجهه * والعفو عما تخلله من
تزين وتصنع لغيره * وأن يهب لنا ذلك بجميل
كرمه وعفوه * لما أودعناه من شرف مصطفاه
وأمين وحيه * ولما أسهرنا به جفوننا لتتبع فضائله
* وأعملنا فيه خواطرنا من إبراز خصائصه وشمائله
* وأن يحمي أعراضنا عن نار الموقدة كما تنا
كريم عرضه * ويجعلنا ممن لا يذاد إذا ذيد المبدل
عن حوضه * ويجعله لنا ولمن تهمم باكتتابه
واكتسابه * سببا يصلنا بأسبابه * وذخيرة
نجدها يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا نحوز
بها رضاه وجزيل ثوابه * ويخصنا بخصيصا
زمرة نبينا وجماعته * ويحشرنا في الرعيل الأول
وأهل الباب الأيمن من أهل شفاعته * ونحمده تعالى
على ما هدى إليه من جمعه وألهم * وفتح البصيرة لدرك
حقائق ما أودعناه وفهم * ونستعيذه جل اسمه
من دعاء لا يسمع * وعلم لا ينفع * وعمل لا يرفع *
فهو الجواد الذي لا يخيب من أمله * ولا ينتصر من خذله *
ولا يرد دعوة القاصدين * ولا يصلح عمل المفسدين *
وهو حسبنا ونعم الوكيل * وصلواته على سيدنا محمد خاتم
النبيين * وعلى آله وأصحابه أجمعين وسلم تسليما
كثيرا إلى يوم الدين والحمد لله
رب العالمين

(قوله) ما منه بسكون النون أي بعمل …
صح وقع منه وفي بعض النسخ النون …
(قوله) ولما أسهرنا به جفوننا بالسين …
مع فتح أوله وفي بعض النسخ بالشين …
(قوله) أعراضنا بفتح …
المهملة أي أشخاصنا … (قوله) …
بالجمهور لكتابته …
أي اعتنى باكتتابه أي …
ولو بشرائه (قوله) تخصيصا بكسر [illegible]
والصاد المشددة والتخفيف وصورة
ومن خطأ وهو مصدر بمعنى الخصوصية

أي من
أو اسم مبالغة في التخصيص
صح من خواص زمرة نبينا صلى الله عليه وسلم
صح وقوله في الرعيل وفي نسخة … أي الجماعة
وقوله في الرعيل بفتح الراء … المتقدمون
وهو … في الأول وهم الذين …
في أهل السعادة وقيل هم …
من أهل السنة والجماعة بغير حساب
أهل الجنة يدخل المراد بالباب الأيمن
الأولى التي أهل الباب المنادى
فيكون قوله وأهل بعطف …
تعميم … ولم أعرف وجهه
التفسير

(قوله) وَنحمده تعالى اى نثنى عليه بما يوافى نعمه ويكافى مزيده *
(قوله) والحمد بصيغة الماضى قال الشهاب وهو القاء الخبر فى
القلب (تنبيه) قد ذكرنا آنفا فى لفظ خصيصا
نقلا عن المنلا انه لا يمد مخطئا للامام التلمسانى ثم بعد اتباعى
للمنلا رأيت فى القاموس ما يشهد للتلمسانى من جواز مده ونصه
خصه بالشئ خصا وخصوصا وخصوصية ويفتح وخصيصا
ويمدا ه وذكر المحقق الشهاب ان لهذه اللفظة نزاعا كبيرا
سبق بين الحافظ السيوطى والحافظ السخاوى فالذى جزم به
السيوطى انه بالف مقصورة ويمد كما فى القاموس والتلمسانى
مصدر بمعنى الاختصاص وذهب السخاوى الى انه مثنى
خصيص بوزن صديق ففسره بابى بكر وعمر قال الحافظ السيوطى
وانا اقول ما ادعاه باطل رواية ولغة ومعنى اما الرواية فان الذى
تلقيناه من المعتبرين وضبطه من يرجع اليه فى النقل انه بالالف
لا غير كما نبه عليه الحافظ البرهان الحلبى فى شرحه للشفاء وشيخنا
الامام تقى الدين الشمنى فى حاشيته عليه وكذلك قرأناه عليه
وسمعناه من غيره واما اللغة فقال الجوهرى فى الصحاح والقاموس
والمجمل خصه بالشئ خصا وخصوصية بالفتح وخصيصا ويمد
فهؤلاء ايمة اللغة قالوا خصيصا بالالف المقصورة مصدر
خصه ولم ينقل احد منهم ان خصيصا سمع مصدرا ولا صفة
قال واما بطلانه معنى فلان المقصود من الكلام المصدر
لا الوصف والمراد ان يخصنا بهذه الخصوصية وهو ان نكون
من جملة الجماعة المنسوبين الى النبى صلى الله عليه وسلم والزمرة
الداخلين تحت لوائه وليس المراد الاختصاص بالذوات قال
وهذا مما لا يخفى على جاهل فضلا عن عالم قال الشهاب
وانا اقول الذى يقبله الطبع ما قاله السيوطى وهو ان خصيصا

مصدر فان النقل والعقل شاهدان له اه (قوله) وفتح البصيرة قال الشهاب اى قوة النفس المدركة فى الباطن بمنزلة البصر فى الظاهر وجعلها كالعين تخييلا قال لدرك بفتح فسكون اى ادراك الخ وقوله وفهم بتشديد الهاء اى الهم وقوله لا ينفع اى لعدم الاخلاص فيه وقوله لا يرفع اى لا يقبل لعدم صدق النية والصلاح فيه والعمل الصالح يرفعه (قوله) فهو الجواد بتخفيف الواو بمعنى الكريم قال الشهاب وهو من اسماء الله تعالى كما ذكره المحقق ابن حجر والنووى والترمذى والبيهقى فى الاسماء والصفات (قوله) لا يخيب من امله ويخيب يخفف ويشدد اى لا يحرم من قصده (قوله) دعوة القاصدين لما فى الحديث ان الله يستحى ان يرد يد عبده صفرا اذا رفعها وقوله وحسبنا الله ونعم الوكيل ختم بها كتابه تأسيا بالخليل ففى البدر المنير للقطب الشعرانى عنه عليه الصلاة والسلام آخر ما تكلم به ابراهيم حين ألقى فى النار حسبى الله ونعم الوكيل قال العارف ابن عطاء الله فى تنويره وفى هذا هداية للمستبصرين وهو ان من خرج عن تدبيره لنفسه فالله سبحانه هو المتولى له حسن تدبيره الا ترى ان ابراهيم لما لم يدبر لنفسه بل القاها الى الله واسلمها اليه كان عاقبة الاستسلام وجود السلامة والاكرام وبقاء الثناء الحسن على ممر الليالى والايام اه

وهذا آخر ما يسر الله جمعه * اسأل الله العظيم * متوسلا اليه بجاهه وجاه نبيه الكريم * ان يجعله خالصا لوجهه العظيم * وشافيا لقلبى السقيم * اللهم ارزقنا عزما لا تنثنى الا اليك * وراحة فى قلوبنا بالتوكل عليك * واجعلنا ممن دخل ميادين الرضا * وكرع من تسنيم التسليم للقضا * والبس خلع التخصيص * وذاق حلاوة الوصل بغير تنغيص * واتبع لسنة رسولك * مقتبسين من نور بهجة خليلك * صلى الله عليه وعلى آله وذريته وافضل حزبه وسلم *

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدًا لك يا مُبدي طوالع النيّرات * ومُبدئ عوالم الكائنات * من مدد فضلك الفيّاض * وشكرًا لك يا مُسدي اللهى السابغات * وهادي النهى الزائغات * من آلائك التى لا يعتورها انقباض * فلك الحمد أن جعلت لآثار النبوية لأمراض القلوب البشرية شفا * وأنقذت بمعرفة الحقوق المصطفوية أفئدة كانت من الجرف الجهلية على شفا * حمدًا يليق بسبحات وجهك الكريم * ويسوق الى الدخول فى حظيرة حضرة جنابك الرحيم * وأصلي وأسلم على رسولك الأعظم * الذي فتقت به أكمام أزهار الأسرار * وصفيك الأكرم * الذي فتحت به أبواب المعارف وأقفال الأنوار * سيدنا محمد الذي ملأ الأكوان نورًا وهدى * وأوضح معالم الشريعة وقد كانت طرائق قددا * وعلى آله الأكرمين * وصحابته أجمعين *

أما بعد فأقول وأنا أفقر خلق الله الى انتشاق نفحات رحماته * وأحوجهم الى اقتطاف زهرات مرضاته * عبد الهادي نجا الابياري * لا زال كوكب لطف الله به وباخوانه فى قدره الجاري على ممر الأيام ساري * إن من نعم الله الجزيلة الغرا * ومننه الجليلة الزهرا * التى يفوح فى أرجاء الأقطار أريج نفعها * ويلوح فى آفاق الأكوان عظم وقعها * طبع متن الشفاء * لا سيما بشرحه الذي ألفه الحبر الهمام * والبدر التمام * الذي شن كتيبة ذهنه على العلوم تحصيلًا وتحريرا * وولع بعرائس نفائس الفنون العقلية والنقلية تصنيفًا وتقريرا * من تبلجت المهارق بنور براعته * وتبرجت الحقائق بلطائف عبارته * العلامة الأستاذ الشيخ حسن العدوي الحمزاوي * لا زال نفعه عميمًا لكل حاضر وباد * وكل محدث وراوي * وانه لشرح تنشرح به صدور السنّة السنية * وتصبح به أعنة عوارف المعارف لذوي القلوب الواعية ثنية * اجتمعت فيه المحاسن المتفرقة *

حتى صار ميدانا لركض جياد الفهوم المتسابقة * يطرب طائر فصاحته المسموع * ويخجل المتطبع بديع بيانه المطبوع * بايضاح تتضاءل له الكواكب النيرات * وافصاح تتصاغر له انوف الفصحاء المتبحرات * وبيان شاف ولفظ مفيد * واختصار كاف ومعنى سديد * فورب السماء والارض انه لكتاب كريم * ونبأ من انباء البلاغة لو تعلمون عظيم * تتبين به مناهج الهدى * وتخر لآيات بيانه البينات الفضلاء للاذقان سجدا * فأثابه الله عليه اجزل ثواب * وادام به النفع الى يوم المآب * ومذ اشرقت لوامع جمعه * واورقت يوانع طبعه * بعد تصحيحه على يد المؤلف ادام الله وجوده وجوده * وابقى بقاء الملوان سعوده * قلت * مؤرخا للطبع والتأليف * بحسب ما خطر بالخاطر الضعيف *

لله تقرير على متن الشفا * حسن أتى من كل فن بالحسن
هو قرة للناظرين وبهجة * للعارفين وروضة لذوي الفطن
ألفاظه كالزهر أو كالزهر أو * كالدر لكن لا يعادلها ثمن
أما معانيه وما أدراك ما * هي فهي أسرار المعارف والمنن
قد لاح بدرا في دياجي المعضلا * ت فاشرقت بضيائه سنن السنن
واستبشرت كل النفوس بطبعه الـ * ـزاهي وقد طرحت به ترح الحزن
مدد إلهي به تشفى الصدو * ر من الوساوس والنفوس من الوهن
مدد إلهي شفاء للشفا * من سوء فهم فيه أو وهم أجن
مدد أفاض على الأنام معارفا * تبقى محاسنها وإن فني الزمن
قدراق طبعا حين لاح فأرخوا * طبع الشفا بالشرح أحسنه حسن

81 412 541 124 118

سنة ١٢٧٦